

مرفق

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة
الإرهاب من البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة

[النص: بالاسبانية]

تشرف البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة بإحالة التقرير الذي أعدته
الحكومة الوطنية في الأجل المحدد وبالشروط المحددة في "إرشادات لتقديم التقارير عملاً
بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١" (انظر
الضميمة). ومرفق بالتقرير الوثيقة المعنونة "الطريق إلى السلام واستراتيجية مكافحة
الإرهاب".

ضميمة

جمهورية كولومبيا

تقرير مقدم إلى لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٧٣ (٢٠٠١)

الصفحات

٥-٤	أولاً - مقدمة
٢٣-٦	ثانياً - الفقرة ١ من القرار
٤٩-٢٤	ثالثاً - الفقرة ٢ من القرار
٦٠-٥٠	رابعاً - الفقرة ٣ من القرار
٦٦-٦١	خامساً - معلومات أخرى

نيويورك في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

التقرير المقدم من جمهورية كولومبيا إلى لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملاً
بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٧٣ (٢٠٠١)

أولاً - مقدمة

١ - تتضمن هذه الوثيقة الترتيبات والأحكام القانونية والتدابير التي تطبقها حكومة كولومبيا فيما يتصل بالمسائل المطروقة في الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ٤ من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، كما تشير إلى المبادرات المتوقعة للتمكن من تكييف إجراءات الدولة الكولومبية ومعاييرها مع متطلبات المجتمع الدولي من أجل مواجهة تحديات الإرهاب.

٢ - وتتبع الوثيقة في كل أجزائها النظام والمنهجية اللذين اعتمدهما لجنة مكافحة الإرهاب والواردين في الوثيقة المعنونة "إرشادات لتقديم التقارير عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١".

٣ - إن حكومة كولومبيا تعتبر نفسها منخرطة في الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب الدولي بجميع مظاهره، ولذلك فإنها تؤيد التدابير التي رأى المجتمع الدولي أن هناك ما يستوجب اتخاذها في شتى المجالات. إننا نشارك مشاركة بناءة في وضع صكوك قانونية جديدة متعددة الأطراف، سواء على الصعيد العالمي أو الإقليمي. ونحن نعطي زخماً جديداً للإجراءات الدستورية والقانونية للانضمام إلى الاتفاقيات ذات الصلة التي لم تصبح أطرافاً فيها بعد. ونقوم علاوة على ذلك بالتنسيق مع البلدان المجاورة فيما يتعلق بالأعمال المحددة التي تستهدف الرد على تحديات الإرهاب.

٤ - وبعد الأحداث المرفوضة التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وبعد اتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) - بمشاركة منا باعتبارنا بلداً عضواً في مجلس الأمن - قامت الحكومة الوطنية بتحليل مسهب للأدوات المتاحة لمواجهة الإرهاب بشتى صورته، ووجدت أنها تمتلك قدرة كافية للرد على مختلف التهديدات التي تنطوي تحت هذه الظاهرة. والواقع أنه يتضح من التقييم الإجمالي للقواعد السارية في كولومبيا وما تسمح به من عمل أن لدى الدولة ومؤسساتها أدوات تتيح لها إنجاز شطر لا بأس به من المهام الضرورية في سياق متشدد بقدر ما هو متشابك. ومع ذلك فيقينا أن المطلوب بذل المزيد من الجهود للتحسين والتقدم صوب معالجة الأشكال الجديدة والمنحرفة من هذه الجريمة. وتشارك كولومبيا غيرها الشعور بالطابع الملحّ للخطة الراهنة، ولذلك فإنها تدرك أن المطلوب الآن مزيد من التصميم، والتوصل بصفة خاصة إلى نتائج أكثر حسماً، ومن هنا فإن العمل المتعدد الأطراف يصبح أمراً لا غنى عنه.

٥ - وكانت الحكومة، قبل أيلول/سبتمبر، قد نظرت في اتخاذ تدابير أخرى تدعم قدرة الدولة الكولومبية على الرد، عملاً على كفالة الأمن العام. ولذلك جرى، تطبيقاً لقانون كان الكونغرس الوطني قد اعتمده في آب/أغسطس ٢٠٠١، اعتماد استراتيجية متكاملة لمكافحة الإرهاب في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أطلق عليها اسم "الطريق إلى السلام

واستراتيجية مكافحة الإرهاب". وقد أرفقت الاستراتيجية بهذا التقرير نظرا إلى أهميتها وجدواها.

٦ - ومن الجدير بالذكر أن هذه القواعد، التي يرد وصف تفصيلي للكثير منها في صلب هذا التقرير، موضوعة لغرض محدد هو العمل بشكل فعال على محاربة الأعمال الإرهابية ذات الطابع المحلي، أي الجرائم ذات النطاق الداخلي، وإن كانت تنتمي إلى ما يسمى بوجه عام الإرهاب. وفي بلد مثل كولومبيا يعاني المواجهة المسلحة، تقع أعمال تخالف القواعد السارية، ومنها القانون الدولي الإنساني، ويمكن اعتبارها أعمالا إرهابية، وبالتالي تترتب عليها إجراءات القمع والقصاص. غير أننا على يقين أن القواعد السارية في بلدنا ذات نفع عظيم في التصرف الواجب حيال الإرهاب العالمي النطاق.

٧ - وتعلم كولومبيا أن التدابير المنصوص عليها في القرار ١٣٧٣ تستهدف أساسا منع ومحاربة أعمال الإرهاب الدولية الطابع أو ذات النطاق العالمي، أي التي تشكل أو يمكن أن تشكل، في نظر مجلس الأمن، تهديدا للسلام والأمن الدوليين. والمقصود الحالات القصوى التي تتطلب أعمال النظام المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة لضمان حفظ السلام والأمن الدوليين، وكذلك بوجه خاص قيام مختلف أجهزة المنظمة - وعلى رأسها، ولكن بشكل غير حصري، مجلس الأمن ذاته - بأداء الدور الذي ينوطه بها هذا النظام الأساسي ذاته.

٨ - إن النظام القانوني والمؤسسي لدى كولومبيا - بما في ذلك الاتفاقيات الدولية التي هي دولة طرف فيها - يكفل للدولة بسلطاتها الإدارية والقضائية القدرة على الرد بشكل مناسب على طلبات المساعدة أو التعاون التي قد تتقدم بها دول أخرى. إن السلطات الإدارية مستعدة للتعاون في المجال العملي مع السلطات المناظرة في البلدان الأخرى وقادرة على ذلك، سواء كان هذا التعاون مباشرا أو من خلال مؤسسات مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).

٩ - إن الدولة الكولومبية بأسرها مستعدة للمساهمة، في حدود قدراتها، في الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب الدولي.

١٠ - وأخيرا، يجدر بالذكر أن حكومة كولومبيا ترى أن التدابير التي اتخذتها وستتخذها فيما بعد لمكافحة الإرهاب يجب أن تكون متفقة مع القواعد السارية، ومع مبادئ وقيم دولة يحكمها القانون كدولتنا، وبخاصة قواعد القوانين الإنسانية. إن كولومبيا دولة طرف في عدد كبير من اتفاقيات حقوق الإنسان، سواء على الصعيد العالمي أو الصعيد الإقليمي الأمريكي، ولذلك ندرك وجوب إيجاد توازن مناسب ومضبوط في المقام الأول بين مقتضيات الكفالة الواجبة للأمن والحماية، مع اتخاذ التدابير الضرورية لمنع أعمال الإرهاب والمعاقبة عليها، والالتزام قانونيا وأخلاقيا بالعمل، في كل الأحوال، على احترام حقوق الإنسان وضمناته الأساسية.

ثانيا - الفقرة ١ من القرار

القرار ١٣٧٣

الفقرة ١ (أ)

يقرر المجلس أن على جميع الدول:

منع ووقف تمويل الأعمال الإرهابية؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي التدابير، إن وجدت، التي اتخذت لمنع ووقف تمويل الأعمال الإرهابية، بالإضافة إلى تلك المدرجة في ردودكم على الأسئلة من ١ (ب) إلى (د)؟

التحقيقات

١١ - تقوم الدولة الكولومبية، في كفاحها من أجل منع ووقف تمويل الأعمال الإرهابية ومن خلال مكتب المدعي العام للدولة، بإجراء تحقيقات جنائية مع الأفراد أو المنظمات التي تجبي أموالا لأغراض إجرامية، سعيا إلى تحديد مصادر تمويلها. ولهذا الغرض يستعان، علاوة على أعضاء مكتب المدعي العام ومعاونيهم، بأفراد الشرطة القضائية (من محققين ومحاسبين واقتصاديين ومهندسي نظم وفنيي اتصالات) في التحقيقات. وقد قام أفراد الجيش الوطني كذلك بتوفير الأمن لعمليات الاستدعاء التي يقوم بها مكتب المدعي العام للحصول على أدلة موثوق بها واعتقال كل من يمول هذه الجماعات.

إن مكتب المدعي العام للدولة مستعد لتقديم معلومات أوفى عن هذه الأنشطة إذا رأت اللجنة ضرورة لذلك.

مكافحة تمويل الجماعات الخارجة على القانون

١٢ - في ضوء ما أعلنته حكومة كولومبيا من أن كل من يقوم بالاعتداء على السكان المدنيين وبأي أعمال أخرى من هذا القبيل يعتبر مرتكبا لأعمال إرهابية، وسعيا إلى زيادة فعالية عمل الدولة في التصدي للفاعلين غير الشرعيين، جرى بموجب المرسوم ٣٢٤ لعام ٢٠٠٠ إنشاء مركز تنسيق عمليات التصدي لجماعات الدفاع الذاتي غير المشروعة وغيرها

من الجماعات الخارجة على القانون. ويكمل هذا المرسوم منشور تعليمات وزارة الدفاع الوطني رقم ٢٦ لعام ١٩٩٥، الذي أنشئت بموجبه اللجنة المشتركة بين المؤسسات لمكافحة تمويل جماعات حرب العصابات.

وتعمل هاتان الهيئتان بتنسيق من وزارة الدفاع الوطني، وتسعيان إلى مواءمة العمل المشترك بين المؤسسات من أجل رسم السياسات والتدابير الكفيلة بجمع المعلومات الضرورية لتفكيك قيادة هذه الجماعات وتمويلها وهيكلها العام. وبذلك تصبح المؤسسات القائمة بالعمل قادرة على المضي قُدماً في أنشطة الاستخبارات والتحقيق والإجراءات القضائية لمكافحة هذه الجماعات، ولا سيما فيما يتصل بالتمويل.

وتعمل هاتان الهيئتان استناداً إلى قاعدة بيانات أساسها المعلومات الاستخباراتية التي تقدمها أجهزة الدولة. ويجري في موازاة ذلك إنشاء أفرقة عاملة في مختلف مناطق البلد تتألف من رؤساء أجهزة الأمن والسلطات القضائية على الصعيد الإقليمي وتتوافر لها، بفضل دعم رؤساء المجالس البلدية والمحافظين، الأدوات اللازمة لتنفيذ التدابير الموضوعة ضد هذه المنظمات الخارجة على القانون بشكل صحيح.

وعملاً على مراقبة ومنع القيام بأعمال إرهابية، جرى وضع نظام للإنذار المبكر سيرد بيانه فيما بعد، وقوامه شبكة للاتصالات بين المجتمع المحلي وسلطاته تهدف إلى تشجيع القيام بالتصدي الفعال.

فريق غسل الأموال التابع لإدارة الشرطة القضائية

١٣ - حددت الشرطة الوطنية كذلك عدة وسائل وتدابير في مجال مكافحة تمويل الإرهاب يجدر بالذكر منها ما يلي:

- دعم فريق غسل الأموال التابع لإدارة الشرطة القضائية بتوسيع نطاق عمله ليشمل جرائم الإرهاب.
- العمل المشترك بين المؤسسات لتبادل المعلومات والتحقيق في جريمة غسل الأموال بالاشتراك مع وحدة المعلومات والتحليل المالي التابعة لوزارة المالية.
- عمل اللجنة المشتركة بين المؤسسات لمكافحة تمويل جماعات حرب العصابات، المنشأة في عام ١٩٩٥، للتعلم في التعرف على هذا الجانب والقيام بالتنسيق مع مكتب المدعي العام، بالتحقيق في القضايا ذات الصلة بترع ملكية هذه الممتلكات.
- الأنشطة التي تضطلع بها لجنة مكافحة تمويل جماعات الدفاع الذاتي الموحدة في كولومبيا، التي أنشئت في عام ٢٠٠٠ للغرض ذاته.

- بموجب القرار ٢٦٣٦ المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠١، أنشئ فريق مكافحة الإرهاب في إدارة استخبارات الشرطة، ومن مهامه القيام بعمليات استخبارات فنية تستهدف وقف ومنع تمويل الجماعات الإرهابية.
- تشجيع التحالفات الرامية إلى زيادة الحصول على معلومات عن الإرهاب على الصعيد العالمي من حيث المنظمات وأشكال العمليات وغيرها من الجوانب المهمة، وكذلك تنفيذها و/أو أثرها في البلد.
- إقامة تحالفات استراتيجية مع أجهزة الاستخبارات الوطنية والدولية الأخرى لتبادل المعلومات.

سبل أو آليات الرقابة والتحقق الماليين

١٤ - عمدت الدولة الكولومبية في المجال المالي، عن طريق وزارة الخارجية ووحدة المعلومات والتحليل المالي التابعة لوزارة المالية والائتمان العام، إلى مطالبة شتى كيانات القطاع المذكور بتحديد هل قام بعض الشركات والأفراد المذكورين في قوائم القرارات الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعمليات في كولومبيا أم لا أو دخلوا في أي معاملات دولية مع أي فرد أو شركة من كولومبيا.

١٥ - وهناك أيضا أنشطة تقوم بها الإدارة العليا للمصارف، وهي جهاز فني ملحق بوزارة المالية والائتمان العام، أنشئ بموجب القانون رقم ٤٥ لعام ١٩٢٣ ويتمتع بشخصية اعتبارية واستقلال ذاتي إداري ومالي وذمة مالية خاصة، وفقا لما هو منصوص عليه في القانون رقم ٥١٠ لعام ١٩٩٩. ومن خلال هذا الجهاز يضطلع رئيس الجمهورية، بصفته "السلطة الإدارية العليا" بمقتضى نص الفقرة ٢٤ من المادة ١٨٩ من دستور كولومبيا، بمهمة "... الفحص والرقابة والتحقق بالنسبة إلى الأفراد الذين يزاولون أنشطة مالية أو في مجال البورصة أو التأمين أو أي أنشطة أخرى تتصل بإدارة موارد يتلقونها من الجمهور أو استغلالها أو استثمارها".

وتخضع الكيانات الداخلة في قطاع المال والتأمين والضمان الاجتماعي والنقد الأجنبي للفحص والرقابة من جانب الإدارة العليا للمصارف؛ وهذا الإشراف يستهدف الاحتفاظ بثقة الجمهور في هذه القطاعات، في ضوء الاهتمام العام النابع من ممارسة الأنشطة المشار إليها.

١٦ - وفيما يتعلق بالكيانات الخاضعة لإشراف ومراقبة هذه الإدارة العليا، جرى بالفعل اتخاذ تدابير لمنع ووقف تمويل الأعمال الإرهابية وتمويل الأفراد الذين يقومون بأعمال إرهابية.

وبالفعل فإن المواد من ١٠٢ إلى ١٠٧ من النظام الأساسي للنظام المالي - المرسوم بقانون رقم ٦٦٣ لعام ١٩٩٣ - والمادة ٦ من الفصل التاسع من الباب الأول من التعميم الخارجي رقم ٧ لعام ١٩٩٦ الصادر عن هذه الإدارة العليا، تلزم الكيانات الخاضعة لرقابة هذه الهيئة بإنشاء آليات لمراقبة ومنع عمليات غسل الأموال.

وهذه الكيانات ملزمة بإيجاد آليات المراقبة الملائمة والكافية التي تكفل تجنبها، في أداؤها لعملها، لاحتمال اتخاذها أداة للعمل على إخفاء أموال أو ممتلكات مستمدة من أنشطة إجرامية أو إدارتها أو استثمارها أو الانتفاع بها على أي وجه، أو لإضفاء مسحة من الشرعية على الأنشطة الإجرامية أو المعاملات والأموال المتصلة بها (الفقرة ١ من المادة ١٠٢ من النظام الأساسي للنظام المالي).

١٧ - وهذه الأغراض، يعتبر مالا غير مشروع كل مال يأتي من أي جريمة، بما في ذلك الإرهاب وغيره من الجنايات.

والمفروض في هذه الآليات أن تكون عوناً على أداء المهام التالية على أقل تقدير:

- المعرفة الكافية بالعميل؛
 - الكشف عن العمليات غير العادية؛
 - الإبلاغ عن العمليات المشبوهة؛
 - الاحتفاظ بالمستندات عشر سنوات؛
 - إيجاد الآليات واتخاذ الإجراءات اللازمة داخل الكيانات الخاضعة للإشراف بما يكفل توفير الحماية الذاتية الكافية؛
 - تعيين موظف تنفيذي للتثبت من فعالية هذه الآليات والإجراءات؛
 - الحصول على مشاركة نشطة من الأجهزة الإدارية للكيان.
- ولأوجه الرقابة المذكورة هذه أهداف متعددة هي:
- الحفاظ على ثقة الجمهور والمجتمع الدولي فيما لدى كولومبيا من نظام مالي ونظام للتأمين وللضمان الاجتماعي وللنقد الأجنبي؛

- مكافحة الجريمة بمنعها؛
- التعاون في إقامة العدل بما يسهل عمل كيانات المراقبة والإشراف وأجهزة التحقيق والسلطات القضائية.

١٨ - إن التطبيق السليم لأوجه الرقابة المشار إليها من جانب الكيانات الخاضعة للإشراف يساعدها في أن تتفادى اتخاذها معياراً لأموال تأتي من مصادر غير مشروعة مثل جريمة الإرهاب، وفي أن تكتشف الأفعال أو المواقف غير المألوفة التي تشير إلى أن هذه الأموال تستخدم لتمويل أعمال إرهابية أو للعمل، بأي شكل، على وضع أموال أو موارد مالية تحت تصرف أفراد يمارسون الإرهاب أو يسعون إلى ذلك.

إن كشف وتحليل أي صفقة غير عادية وتحديد أي عملية مشبوهة وإبلاغها إلى وحدة المعلومات والتحليل المالي أمور تعتبر، بوجه خاص، عوناً للكيانات الخاضعة للإشراف على منع تمرير الأموال الموجهة إلى أي من الأنشطة المبينة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (د) من الفقرة ١ من القرار ١٣٧٣، وعوناً أيضاً لسلطات التحقيق والمحاكمة في الدولة الكولومبية على اتخاذ التدابير اللازمة لتجميد الأموال وتحديد وإدانة المسؤولين عن جريمة الإرهاب ومن يلوذ بهم.

وينبئ إلى أن عدم الوفاء بالالتزامات المعلنة يعاقب عليه بغرامات للمؤسسات تصل إلى ٦٢٢ من بلايين الدولارات الكولومبية واحتمال إلغاء تصريح العمل؛ وبغرامات للأفراد تصل إلى ٨١,١ من بلايين الدولارات الكولومبية واحتمال النقل الفوري للموظف المسؤول. ومتى صدرت التدابير السالفة عن سلطة إدارية، فإنها تُنشر ويمكن إبلاغها إلى جميع الكيانات الخاضعة للإشراف، وذلك دون الإخلال بالمسؤولية التي تترتب على الأفعال ذاتها في القانون الجنائي.

١٩ - وبالإضافة إلى ذلك، أرسلت الإدارة العليا للمصارف الرسالتين التعميميتين رقم ٥٥ المؤرخة ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠١ ورقم ١٤٣ المؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، اللتين أبلغت بهما جميع الكيانات الخاضعة للإشراف بقائمة الأفراد المنتمين إلى جماعة الطالبان وإلى الإرهابي أسامة بن لادن وتنظيم القاعدة، والمعرضين للجزاءات التي فرضها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠).

تبادل المعلومات والاستخبارات

٢٠ - فيما يتصل بالعمل الذي تقوم به دائرة الأمن الإدارية، فإن مهمتها تدور بوجه عام حول تعزيز تبادل المعلومات وتنسيق الأنشطة مع أجهزة الاستخبارات الأخرى على

الصعيدين الوطني والدولي لضمان أقصى قدر من الشمول لأعمال وقف ومنع تمويل المنظمات الإرهابية.

وقد عمدت دائرة الأمن الإدارية، في نطاق اختصاصاتها ومن خلال شتى مجالات تخصصها، إلى التوسع في التحقيق فيما يتصل بالجرائم التي ترتبط مباشرة، بشكل أو بآخر، بالأنشطة الإرهابية، مثل الاتجار بالمخدرات، والاتجار بالأسلحة والذخائر والمتفجرات، والاتجار بالمواد والمدخلات الكيميائية، وغسل الأموال.

وسائل أخرى - المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)

٢١ - في أثناء الجمعية العامة الثامنة والستين للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، التي اشتركت فيها كولومبيا، جرى في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ تناول موضوع تمويل الإرهاب، وقُدمت إلى الأمم المتحدة اقتراحات مختلفة بضم الإنتربول كقناة ممكنة لنقل المعلومات بين الدول الأطراف. وقد ورد هذا الاقتراح في المادة ١٨ من الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب التي اعتمدت في السنة ذاتها. وبذلك تحددت أولوية البحث عن المعلومات المتعلقة بنقل الأموال المرتبطة بأنشطة إرهابية وتبادل هذه المعلومات، وصولاً إلى تجميد هذه الأموال ومنع تمويل الإرهاب.

وتعاون الإدارة الفرعية لشؤون الإنتربول التابعة لدائرة الأمن الإدارية في التدابير ذات الصلة بمنع ووقف الأعمال الإرهابية وفقاً لتوجيهات الجمعية العامة لهذه المنظمة، وهي تترقب تنفيذ الأحكام الجديدة في هذا الشأن بموجب ما انتهت إليه الجمعية العامة السبعون للإنتربول المعقودة مؤخراً. وقد طُلب في هذه الجمعية دراسة كل جانب يتعلق بالإرهاب وبدعم الأنشطة التي من هذا النوع (التمويل، الدعم السوقي، إلخ)، وذلك للتصرف بالشكل المناسب حيال أي نوع من العمل الإرهابي، عملاً على تنسيق الجانب القانوني والقضائي والعملية.

وجرى في غضون انعقاد هذا المحفل، كمنطلق أساسي لمكافحة هذه الجريمة، الحث على إنشاء نظم راسخة لمراقبة التعاملات النقدية التي يمكن أن تكون ذات صلة بأنشطة إرهابية، وذلك لتعزيز قدرة السلطات المختصة على تجميد هذه الأموال، وبالتالي منع تمويل الإرهاب. وحالما تتحدد هذه الوسائل، ستُخطر بها السلطات الوطنية المختصة لتنسيق الأعمال ذات الصلة.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ١ (ب)

يقرر المجلس أن على جميع الدول:

تجريم قيام رعايا هذه الدول عمدا بتوفير الأموال أو جمعها بأي وسيلة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو في أراضيها، لكي تستخدم في أعمال إرهابية، أو في حالة معرفة أنها سوف تستخدم في أعمال إرهابية؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الجرائم والعقوبات في بلدكم المتعلقة بالأنشطة المدرجة في هذه الفقرة الفرعية؟

٢٢ - يصف التشريع الكولومبي، في المادتين ٣٢٣ و ٣٤٥ من القانون الجنائي، هذه الأنشطة على النحو التالي:

”المادة ٣٢٣ - غسل الأموال. كل من حاز أو أخفى أو استثمر أو نقل أو حوّل أو احتجز أو أدار أموالا تتصل، بشكل مباشر أو غير مباشر، بأنشطة اغتصاب أو تريبّح أو استيلاء بالابتزاز أو تمرد أو اتجار بالسلاح أو تعدد على النظام المالي أو الإدارة العامة، أو تتصل بما ينجم عن الاتفاق على ارتكاب جرائم تتعلق بالاتجار بالمخدرات أو المؤثرات العقلية، أو أضفى على الأموال المتأتية من هذه الأنشطة مسحة من الشرعية أو اعتبرها قانونية أو أخفى حقيقة طبيعتها أو مصدرها أو مكافأ أو مقصدها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، أو قام بأي عمل آخر لإخفاء مصدرها غير القانوني، يعاقب على هذا الفعل وحده بالسجن فترة تتراوح بين ستة (٦) أعوام وخمسة عشر (١٥) عاما وبغرامة تتراوح بين خمسمائة (٥٠٠) وخمسين ألف (٥٠.٠٠٠) أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية.

وتوقع هذه العقوبة ذاتها إذا وقعت الأفعال المبينة في الفقرة السابقة على أموال يكون قد أعلن سقوط الحق في تملكها.

ويعاقب على غسل الأموال حتى ولو كانت الأنشطة المتأتية منها هذه الأموال أو الأفعال المعاقب عليها الواردة في الفقرات السابقة قد وقعت، كلياً أو جزئياً، في الخارج.

وتضاعف العقوبات السالبة للحرية المنصوص عليها في هذه المادة بمقدار الثلث إلى النصف عندما يجري، في ارتكاب هذه الأفعال، القيام بعمليات مقايضة أو تجارة خارجية، أو إدخال سلع في الإقليم الوطني.

ويوقع مقدار العقوبة المبينة في الفقرة السابقة أيضا إذا أدخلت سلع مهربة إلى الإقليم الوطني.

”المادة ٣٤٥ - إدارة موارد ذات صلة بأنشطة إرهابية. كل من يدير أموالا أو ممتلكات ذات صلة بأنشطة إرهابية يعاقب بالسجن فترة تتراوح بين ستة (٦) أعوام واثني عشر (١٢) عاما وبغرامة تتراوح بين مائتي (٢٠٠) وعشرة آلاف (١٠.٠٠٠) أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية“.

٢٣ - وجدير بالذكر أيضا ما تنص عليه المادة ٣٢٧ من القانون ذاته، التي تصف ترحيب الأفراد بالعبارات الواردة فيما بعد. وقد أسهم هذا النوع من الجنايات بشكل حاسم في مواجهة شتى أنواع السلوك الإجرامي، ومنها الإرهاب.

”المادة ٣٢٧ - ترحيب الأفراد. كل من يحصل بطريقة مباشرة أو بتوسطه شخصا، بنفسه أو للغير، على زيادة غير مبررة في الذمة المالية تتأني بشكل أو بآخر من أنشطة إجرامية يعاقب على هذا الفعل وحده بالسجن فترة تتراوح بين ستة (٦) وعشرة (١٠) أعوام وبغرامة تعادل ضعف قيمة الزيادة المكتسبة غير القانونية، على ألا تتجاوز ما يعادل خمسين ألف (٥٠.٠٠٠) أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية“.

٢٤ - ومن ناحية أخرى، أدخل في القانون رقم ٤١٨ لعام ١٩٩٧، المعدل والممدد بالقانونين رقم ٥٤٨ لعام ١٩٩٩ ورقم ٦٤٢ لعام ٢٠٠١، باب يتصل بـ ”مراقبة تمويل أنشطة المنظمات المسلحة الخارجة على القانون“. وتتعلق أهم جوانب هذا التشريع بما يلي:

- مراقبة استخدام موارد الكيانات الإقليمية أو التي تديرها هذه الكيانات (المواد من ٨٤ إلى ٨٩).

- الجزاءات المفروضة على المتعاقدين (المواد من ٩٠ إلى ٩٥).

- الحظر الوقائي وإسقاط الحق في ملكية الممتلكات ذات الصلة بارتكاب جرائم تدخل في اختصاص قضاة التحقيق (المواد من ٩٦ إلى ٩٨).

٢٥ - وجدير بالذكر أن المادة ١٠٢ من المرسوم رقم ٦٦٣ لعام ١٩٩٣ المعنونة ”الالتزام ومراقبة الأنشطة الإجرامية“ تنظم التزام الكيانات الخاضعة لإشراف ومراقبة الإدارة العليا

للمصارف باتباع طرق مناسبة وكافية لتتفادى احتمال أن تُستخدم، في قيامها بعملياتها، أداة للتستر على أموال أو ممتلكات أخرى متأتية من أنشطة إجرامية أو لإدارة هذه الأموال أو الممتلكات أو استثمارها أو الانتفاع بها بأي وجه. كما تنص المادة ١٠٥ من هذا المرسوم على ضمان سرية المعلومات التي تبلغ إلى السلطات بشأن المعاملات المشبوهة.

٢٦ - وفي السياق ذاته، تنص المادة ٣٢٥ من القانون الجنائي على الحكم بالسجن فترة تتراوح بين عامين وستة أعوام وبغرامة تتراوح بين ١٠٠ و ١٠.٠٠٠ أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية على كل موظف أو مدير في مؤسسة مالية أو في جمعية تعاونية يزاول عمله في مجال الادخار والائتمان ويفضل، من أجل إخفاء المصدر غير المشروع للأموال، الالتزام بآليات الرقابة الواردة في التنظيم القانوني للتعامل في النقد.

٢٧ - كما أن الحكومة الوطنية، من خلال الوثيقة المعنونة "الطريق إلى السلام واستراتيجية مكافحة الإرهاب"، التي قدمت إلى كونغرس الجمهورية في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أوردت مجموعة من الوسائل الرامية إلى منع الأعمال الإرهابية والمعاقبة عليها. وقد سبقت الإشارة (الفقرة ٥) إلى أن هذه الوثيقة مرفقة بهذا التقرير.

وحدة المعلومات والتحليل المالي

٢٨ - أنشئت بموجب القانون رقم ٥٢٦ لعام ١٩٩٩ الوحدة الإدارية الخاصة للمعلومات والتحليل المالي، باعتبارها مؤسسة الدولة المنوط بها حصر وتنظيم وتحليل البيانات المتعلقة بغسل الأموال. وتعتبر هذه الوحدة، بعبارة أخرى، أداة لتصفية المعلومات بدعم من التكنولوجيا المتقدمة، تقوم بتجميع البيانات المشار إليها وتعظيم أهميتها، مما يسمح باكتشاف العمليات الاقتصادية المشتبه في علاقتها بجرمة غسل الأموال. وقد أسبغ القانون رقم ٥٢٦ لعام ١٩٩٩ على هذه الوحدة، لمساعدتها في أداء مهمتها هذه، اختصاصات التدخل الحكومية، ولا سيما فيما يتعلق بالكشف عن الممارسات ذات الصلة بغسل الأموال. وهذه الطريقة، تُحال نتائج أعمال الوحدة إلى مكتب المدعي العام للدولة لاتخاذ الإجراءات القضائية إذا اقتضى الأمر ذلك.

وجدير بالذكر أن وحدة المعلومات والتحليل المالي أنشئت بدعم من البنك الدولي وفقا للتوجيهات الواردة في الوصايا الأربعين لفريق العمل المالي المعني بغسل الأموال والخطط العامة لفريق إغمونت.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ١ (ج)

يقرر المجلس أن على جميع الدول:

القيام بدون تأخير بتحميد الأموال وأي أصول مالية أو موارد اقتصادية لأشخاص يرتكبون أعمالاً إرهابية، أو يحاولون ارتكابها، أو يشاركون في ارتكابها أو يسهلون ارتكابها؛ أو لكيانات يمتلكها أو يتحكم فيها بصورة مباشرة أو غير مباشرة هؤلاء الأشخاص؛ أو لأشخاص وكيانات تعمل لحساب هؤلاء الأشخاص والكيانات، أو بتوجيه منهم، بما في ذلك الأموال المستمدة من الممتلكات التي يمتلكها هؤلاء الإرهابيون ومن يرتبط بهم من أشخاص وكيانات أو الأموال التي تدرها هذه الممتلكات؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي التشريعات والإجراءات المتبعة لتحميد الحسابات والأصول المالية في المصارف والمؤسسات المالية؟ ويستحسن أن تقدم الدول أمثلة على أي إجراء ذي صلة تم اتخاذه.

الإطار العام

٢٩ - لا تعرف كولومبيا الاستيلاء الإداري على الممتلكات ذات الصلة بالأنشطة الإجرامية (الممتلكات موضوع الجريمة أو وسيلتها أو أداؤها أو أثرها أو ناتجها). فكل استيلاء يستهدف مصادرة الممتلكات ذات الصلة بالأنشطة الإجرامية لمصلحة الدولة أو إسقاط الحق في ملكيتها - عن طريق فرض الحراسة أو الحجز أو المصادرة أو الاعتقال أو شغل المكان أو تعليق حق التصرف - لا يتم إلا عن طريق القضاء، عملاً بالاستثناء من قانون الملكية الوارد في المادة ٣٤ من الدستور السياسي.

والواقع أنه لا بد، فيما يتعلق بملكية الفرد للأموال المودعة في حساب ما أو في أي إيراد مالي، من مراعاة القاعدة العامة الواردة في المادة ٥٨ من الدستور السياسي، أي الامتثال للوظيفة الاجتماعية التي تترتب عليها التزامات. وتحد الجريمة من هذا الحق، إذ أن التشريع الوطني لا يعترف بالحماية الدستورية للأموال المخصصة للقيام بأنشطة إجرامية أو التي تتأتى من هذه الأنشطة، على النحو المنصوص عليه في المادة ٣٤ السالفة الذكر من الدستور السياسي.

وجدير بالذكر في هذا الشأن أن النظام القضائي في كولومبيا لا يميز بأي حال، في حالة حيازة ممتلكات بموارد غير مشروعة، الحصول على سند قانوني بملكية هذه الممتلكات. والقواعد الموصوفة في هذا الجزء من التقرير ترمي أساسا إلى كفالة تطبيق هذا المبدأ العام.

التشريع الجنائي

٣٠ - فيما يتعلق بالأحكام الرادعة، يتضمن القانون الجنائي الجديد في كولومبيا عدة أنواع منها تعتبر توعدا بالمعاقبة على التصرفات ذات الصلة بالجوانب الاقتصادية والمالية للأنشطة الإرهابية، مثل غسل الأموال (المادة ٣٢٣)، والاتفاق على ارتكاب جريمة (المادة ٣٤٠)، والإرهاب (المادة ٣٤٣)، وإدارة موارد ذات صلة بالإرهاب (المادة ٣٤٥)، وغيرها.

٣١ - وهكذا وافق كونغرس الجمهورية في الأيام الأخيرة على القانون رقم ٧٦ لعام ٢٠٠٠ الذي "تُحدّد بمقتضاه تدابير ترمي إلى قمع جرائم الاختطاف والإرهاب والابتزاز وتصدر تدابير أخرى". ومما يتناوله هذا القانون جريمتا الاستيلاء بالابتزاز والاعتصاب باعتبارهما أساسا لجريمة الانتحال في الحسابات، وما يترتب عليهما من عقوبة مصادرة الممتلكات، ويخلو أيضا، في جرائم مثل الإرهاب، من أي حق أو حلول أو تخفيف العقوبة أو العفو أو التبرئة، وكذلك إمكانية اعتبار هذه الجرائم متصلة بجرائم سياسية. وينقص المشروع موافقة الرئيس ليصبح قانونا للجمهورية.

٣٢ - وتتضمن المادة ١٠٠ من القانون الجنائي الجديد والمادة ٦٧ من قانون الإجراءات الجنائية الجديد وصفا للمصادرة مؤداه أن تنتقل إلى إمرة مكتب المدعي العام للدولة، أو إلى الكيان الذي يعينه، الأدوات والمعدات التي يُنفذ بها الفعل المستوجب للعقاب أو التي تكون ثمرة لتنفيذه ولا تخضع للتداول الحر، ما لم يقض القانون بتدميرها أو بتغيير وجهتها. وتطبق الطريقة ذاتها في جرائم الغش في حالة استخدام الممتلكات الخاضعة للتداول الحر أو المملوكة للمسؤول جنائيا لارتكاب الفعل المستوجب للعقاب، أو في حالة كونها ثمرة لهذا الفعل.

سبل الاستيلاء على الممتلكات

٣٣ - يجوز، في ضوء ما سبق، أن تكون الأنشطة التي تثبت صلتها بأفعال إجرامية من بينها الإرهاب محلا للمصادرة في إطار إجراءات جنائية، وفقا لما تنص عليه المادة ٦٧ من قانون الإجراءات الجنائية. ويحق للدولة بموجب هذا الترتيب، إذا كانت الأموال أو الممتلكات مرصودة لتمويل أو دعم أو إدارة أنشطة إرهابية أو كانت هي الأدوات المادية للجريمة، المطالبة بهذه الممتلكات من خلال المصادرة وفي إطار دعوى جنائية.

٣٤ - ولما كانت المصادرة عقوبة جنائية، فإن الإجراء الواجب اتباعه للاستيلاء على الأموال يحتاج إلى قرار قضائي (أمر حجز)، وباختصار إلى أمر قضائي يصدر في إطار الدعوى الجنائية وفق القواعد والاختصاصات المحددة في قانون الإجراءات الجنائية.

والمصادرة العقابية أداة محدودة، لأنها لا تطبق إلا على الممتلكات المملوكة للفرد المسؤول جنائياً. ولا شك في إمكان التغلب على هذه الصعوبة باللجوء إلى أعمال القانون رقم ٣٣٣ لعام ١٩٩٦، ولا سيما أن الفقرة ٤ من المادة ٢ من هذا القانون تتعلق بملاسات المصادرة العقابية وتشير إلى أن مسبباتها تتمثل في "... الحالات التي تُستخدم فيها الممتلكات وسيلة أو أداة لارتكاب أعمال إجرامية أو تُرصد لهذه الأعمال، إلا إذا كانت محل مصادرة أو حجز في إطار الدعوى الجنائية بموجب حكم قضائي واجب التنفيذ".

إن ما يمتاز به إجراء إسقاط الحق على إجراء المصادرة واضح، لأن إسقاط حق الملكية يتم بمعزل عن المسؤولية الجنائية للمالك. وسيكون فقط من الضروري تحديد مقبولة الدعوى وذلك بالعمل، من خلال تقديم الأدلة، على بيان سبب الدعوى (الممتلكات والأنشطة الإجرامية)، وتحديد مالك الأموال أو النواتج المالية، وعلاقة المالك بهذا السبب.

٣٥ - وفيما يتعلق بإسقاط الحق في الملكية، فإنه يعتبر نتيجة مالية للجريمة، ولذلك يتطلب صدور حكم قضائي، ومن ثم يتعين اتباع الإجراء المبين في المادة ١٥ من القانون رقم ٣٣٣ لعام ١٩٩٦. وتنص المادة ٢ من هذا القانون على وجوب صدور حكم قضائي بإسقاط الحق في ملكية الأملاك التي تتم حيازتها بطريقة غير مشروعة وتكون ثمرة لأنشطة تسبب تدهورا بالغاً في معنويات المجتمع.

٣٦ - ويبرز في هذه المسألة وجود مشروع القانون الذي بمقتضاه "تنظم طرق تقديم المساعدة الدولية في تنفيذ تدابير مؤقتة أو نهائية تتعلق بحق تملك وتقسيم الممتلكات ويُنص فيه على أحكام أخرى". وسيقدم مشروع القانون هذا إلى مجلس السياسة الجنائية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. ويتضمن هذا المشروع عدة طرق لتعديل قانون حق التملك - القانون رقم ٣٣٣ لعام ١٩٩٦ - بحيث يشمل أساساً ما يُعرف بـ "الجريمة المنظمة".

ولذلك يمكن الخلوص إلى أن التشريع في كولومبيا يسعى إلى التواء مع هدف القضاء على الآثار المالية والاقتصادية لجريمة الإرهاب، ليس فقط من خلال المصادرة وإسقاط حق الملكية، بل أيضاً من خلال التفريع التأديبي (بطريقة غير مباشرة لا مباشرة) في الجرائم التي من قبيل غسل الأموال و الاتفاق على ارتكاب جريمة: فالأول يستند إلى الاتفاق على ارتكاب جريمة ويقمع غسل الأموال المتأتية من هذا السلوك، والثاني يجعل من تمويل الأنشطة الإرهابية محلاً للتفريع.

٣٧ - وفيما يتصل بالطرق المعمول بها الآن لمنع الأفراد من وضع أموال أو موارد مالية أو اقتصادية، بشكل مباشر أو غير مباشر، تحت تصرف الإرهابيين، يجدر بالذكر نظام التنظيم الذاتي للقطاع المالي وأحكام الجزاءات في القانون الجنائي.

ويوجد في كولومبيا رقابة مجتمعية على تداول الأموال نابعة من المسؤولية الاجتماعية للقطاعات النقابية والمالية، في توازن مع أهداف صون المصلحة الكلية للدولة.

نظام منع ومراقبة غسل الأموال

٣٨ - بادر القطاع المالي من تلقاء نفسه بالتوصل إلى تفاهم بشأن المسؤولية الاجتماعية التي يتحملها إزاء ظاهرة غسل رؤوس الأموال، في ضوء الحاجة إلى التحكم في المخاطر الكبرى، والاحتفاظ بثقة الجمهور والمستثمرين، وتجنب الغش وفقد الحوافز المالية، وفي ضوء تعرضه لخطر وشيك يتمثل في التعرض لجزاءات إدارية بسبب تغلغل المنظمات الإجرامية. وجرى بذلك وضع أسس النظام الحالي لمنع ومراقبة غسل الأموال من خلال الموافقة، في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، على مدونة لسلوك أعضاء اتحاد المصارف والكيانات المالية في كولومبيا.

النظام الأساسي للنظام المالي

٣٩ - قامت الدولة الكولومبية من ناحيتها، عملاً بالمادة ٣٣٥ من الدستور السياسي وسعيًا إلى صون مصلحة المجتمع التي قد يتهدها تداول الأموال غير المشروعة، بالتدخل في سير الأنشطة المالية وأنشطة البورصة والتأمين وكل ما يتصل بإدارة الموارد المتلقاة من المواطنين والانتفاع بها واستثمارها، وهي أنشطة تدخل في باب المصلحة العامة. ولذلك جمعت الدولة مبادئ التنظيم الذاتي للنظام المالي، وأصدرت المرسوم رقم ١٨٧٢ لعام ١٩٩٢ الذي أدمج في المواد من ١٠٢ إلى ١٠٧ من النظام الأساسي للنظام المالي تحت عنوان "في منع الأنشطة الإجرامية".

وترد في هذا المرسوم مبادئ وواجبات معرفة العملاء، والإبلاغ عن العمليات المشبوهة، ووضع كتيبات لقواعد السلوك، وتطبيق النظام المتكامل لمنع غسل الأموال، وصون سرية المعلومات المبلغة، والتعاون مع مكتب المدعي العام للدولة.

٤٠ - ولا تقتصر هذه المبادئ على منع غسل الأموال وحده، فقد جمعت أيضا لمنع أنشطة أخرى، مثل الاتجار غير المشروع بالأسلحة والمتفجرات، على النحو الوارد في اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة

والإتجار بها بطريقة غير مشروعة، التي اعتمدت في واشنطن العاصمة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، وعمادها في منع الجريمة معرفة العملاء.

نظام التنظيم الذاتي للنظام المالي

٤١ - يمكن لنظام التنظيم الذاتي للقطاع المالي المساهمة في منع تمويل الأنشطة الإرهابية بنفس القوة التي واجه بها غسل الأموال، وبالذات عندما تتعلق هذه الالتزامات بقطاع البورصة والقطاع التعاوني وقطاع التجارة الخارجية. ومن هنا يجدر بالذكر العمل الذي تقوم به وحدة المعلومات والتحليل المالي في إطار نظام المنع والمراقبة، فهي الكيان الذي يعمل على الكشف عن غسل الأموال في كل الأنشطة الاقتصادية ومنعه ومكافحته بوجه عام. ولذلك تقوم هذه الوحدة بحصر وتنظيم وتحليل المعلومات المجمعة في سياق تنفيذ ما نصت عليه المواد من ١٠٢ إلى ١٠٧ من النظام الأساسي للنظام المالي وأنظمتها والقواعد المتعلقة بالضرائب والجمارك، والمعلومات الأخرى التي تحصل عليها الكيانات الحكومية أو الخاصة والتي قد تتعلق بعمليات لغسل الأموال، وبعضها قد يتصل بعمليات ذات صلة بالجماعات الإرهابية. وتزداد أهمية ما سبق إذا وضعنا في الاعتبار أن غسل الأموال يبني أساسا على جرائم تتصل بالإرهاب مباشرة، أي الاتفاق على ارتكاب جريمة (بما في ذلك تمويل الإرهابيين)، والاستيلاء بالابتزاز والاعتصاب، والتمرد، والإتجار بالسلاح.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ١ (د)

يقرر المجلس أن على جميع الدول:

أن تحظر على رعايا هذه الدول أو على أي أشخاص أو كيانات داخل أراضيها إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية أو خدمات مالية أو غيرها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، للأشخاص الذين يرتكبون أعمالا إرهابية أو يحاولون ارتكابها أو يسهلون أو يشاركون في ارتكابها، أو للكيانات التي يمتلكها أو يتحكم فيها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة هؤلاء الأشخاص، أو للأشخاص والكيانات التي تعمل باسم هؤلاء الأشخاص أو بتوجيه منهم؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي التدابير المتبعة لحظر الأنشطة المدرجة في هذه الفقرة الفرعية؟

٤٢ - يحدد القانون الجنائي في المادتين ٣٤٠ و ٣٤١ السبل الكفيلة بتفادي إتاحة رعايا أحد البلدان أو الأشخاص أو الكيانات الموجودة في هذا الإقليم أموالاً أو موارد مالية أو اقتصادية أو خدمات مالية أو غيرها لأشخاص يرتكبون أعمالاً إرهابية أو يحاولون ارتكابها أو يسهّلون أو يُشاركون في ارتكابها.

”المادة ٣٤٠ - الاتفاق على ارتكاب جريمة - إذا اتفق عدة أشخاص على ارتكاب جرائم، يُعاقب كل منهم على فعله هذا وحده بالسجن فترة تتراوح بين ثلاثة (٣) وستة (٦) أعوام.

فإذا كان الاتفاق على ارتكاب جرائم الإبادة الجماعية أو الاختفاء القسري للأشخاص أو التعذيب أو الترحيل القسري أو القتل أو الإرهاب أو الاتجار بالمخدرات أو الاستيلاء بالابتزاز أو الاغتصاب، أو على تنظيم أو دعم أو تسليح أو تمويل جماعات مسلحة خارجة على القانون تكون العقوبة السجن فترة تتراوح بين ستة (٦) أعوام واثنى عشر (١٢) عاماً وغرامة تتراوح بين ألفي (٢٠٠٠) وعشرين ألف (٢٠٠٠٠) أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية.

وتضاعف العقوبة السالبة للحرية بنسبة النصف لكل من ينظم أو يشجع أو يحرض أو يدير أو يرأس أو يشكل أو يمول الاتفاق أو التواطؤ على ارتكاب جريمة“. (الخطوط غير واردة في النص)

”المادة ٣٤١ - التدريب على الأنشطة غير المشروعة - كل من يُنظم أشخاصاً أو يُعلمهم أو يدرّبهم أو يجهزهم فيما يتعلق بالأساليب أو الفنون أو العمليات العسكرية للقيام بأنشطة إرهابية أو أنشطة فرق الموت أو جماعات العدالة الخاصة أو جماعات القتل المأجورة، أو يتعاقد معهم، يُعاقب بالسجن فترة تتراوح بين خمسة عشر (١٥) وعشرين (٢٠) عاماً وبغرامة تتراوح بين ألف (١٠٠٠) وعشرين ألف (٢٠٠٠٠) أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية.

٤٣ - ويرد أيضاً في المادة ٣٤٥ وصف لجريمة إدارة موارد تتصل بأنشطة إرهابية:

”المادة ٣٤٥ - إدارة موارد تتصل بأنشطة إرهابية - كل من يدير أموالاً أو ممتلكات تتصل بأنشطة إرهابية يُعاقب بالسجن فترة تتراوح بين ستة (٦) أعوام واثنى عشر (١٢) عاماً وبغرامة تتراوح بين مائتي (٢٠٠) وعشرة آلاف (١٠٠٠٠) أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية.

٤٤ - وتعتبر جريمة غسل الأموال، من جهتها، سلوكا ذاتيا يشير إلى أموال تتصل، في جملة أمور، بنتائج الجرائم محل الاتفاق على ارتكاهما، ويدخل الإرهاب في ذلك. ويمكن لهذه الأفعال المستوجبة للعقاب أن تسمح بتجميد موارد أو حسابات أو أموال المتورطين.

٤٥ - ونكرر هنا ما سبق قوله عن المرسوم رقم ٦٦٣ لعام ١٩٩٣ الذي ينظم، في المادة ١٠٢ منه المعنونة "الالتزام ومراقبة الأنشطة الإجرامية"، التزام الكيانات الخاضعة لإشراف ومراقبة الإدارة العليا للمصارف باتباع طرق مراقبة مناسبة وكافية لتفادي احتمال أن تُستخدم، في قيامها بعملياتها، أداة للتستر على أموال أو ممتلكات أخرى متأتية من أنشطة إجرامية أو لإدارة هذه الأموال أو الممتلكات أو استثمارها أو الانتفاع بها بأي وجه. كما تنص المادة ١٠٥ من هذا المرسوم على صون سرية المعلومات التي تبلغ إلى السلطات بشأن المعاملات المشبوهة.

٤٦ - وفي السياق ذاته، تنص المادة ٣٢٥ من القانون الجنائي على الحكم بالسجن فترة تتراوح بين عامين وستة أعوام وبغرامة تتراوح بين ١٠٠ و ١٠٠٠٠٠ أجر شهري قانوني من الأجور الدنيا السارية على كل موظف أو مدير في مؤسسة مالية أو في جمعية تعاونية يزاول عمله في مجال الادخار والائتمان ويفضل، من أجل إخفاء المصدر غير المشروع للأموال، الالتزام بآليات الرقابة الواردة في التنظيم القانوني للتعامل في النقد.

٤٧ - وهناك أحكام أخرى، غير ما هو منصوص عليه في المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي، تسعى إلى بلوغ هذه الغاية. وترد هذه الأحكام في قانون الإجراءات الجنائية: المادة ٦٠ بشأن مصادرة الأموال التي تكفي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن ارتكاب الجريمة والاستيلاء على هذه الأموال؛ المادة ٦٢ بشأن منع نقل ملكية العقارات الثابتة المعدة للتسجيل في العام التالي لضم المتهم إلى الدعوى الجنائية؛ المادة ٦٥ التي تنص على إلغاء الشخصية الاعتبارية للشركات أو المنظمات المتورطة في أنشطة إجرامية أو على إغلاق مكاتبها أو مؤسساتها المفتوحة للجمهور؛ المادة ٦٧ التي تأذن بمصادرة الأدوات والأصول المستخدمة في ارتكاب العمل المستوجب للعقاب أو المتأتية من تنفيذ هذا العمل، المادة ٦٨ بشأن إسقاط حق الملكية، وهذا الحكم مستكمل بالقانون رقم ٣٣٣ لعام ١٩٩٦ بشأن إسقاط حق الملكية.

تدابير سياسة الدولة

٤٨ - تدعم كولومبيا التدابير الرامية إلى تعزيز التنسيق والتعاون المتسق بين الكيانات^(١) التي تشترك في إدارة الأموال والأنشطة المالية للتصدي لأي أنشطة إرهابية يمكن أن تنتج عنها. والهدف هو استكمال المعلومات والاستخبارات الواردة من الوكالات الأخرى وتحديد الكيانات والاختصاصات والمسؤوليات تحديدا واضحا.

وتشمل سياسة كولومبيا في هذا المجال النقاط التالية:

- وضع قائمة بالمبادئ الأساسية التي تُسهل الكشف عن الأشخاص والأموال والمنظمات الضالعة في أنشطة إرهابية، مع تحديد واضح لهذه الأنشطة؛
- تدريب موظفي الكيانات المتخصصة المسؤولين عن كشف ورصد العمليات ذات الصلة بأنشطة إرهابية؛
- إعداد نظام متكامل لمراقبة أصول المصارف، ومعاملات البوصة، والصفقات التجارية الدولية، والتعاملات في النقد الأجنبي، وأنشطة دوائر الأعمال التجارية أو الشركات؛
- إيجاد دوائر متخصصة في كل من الكيانات يباط بها منع الأنشطة المذكورة أعلاه ورصدها ومراقبتها؛
- تحديد آليات قانونية تعمل على الحد من طول الإجراءات لتسريع عملية إسقاط حق الملكية وبالتالي تحييد أنشطة المنظمات الإرهابية؛
- تأسيس قنوات اتصال لتبادل المعلومات والأدلة الإجرائية مع السلطات الوطنية ودوائر الأعمال التجارية والاتحادات الخاصة؛
- التركيز على القطاعات التي يمكن استخدامها في غسل الأموال أو غير ذلك من العمليات التي تساعد على تعزيز النشاط الإرهابي؛

(١) وزارة المالية والائتمان العام من خلال الوحدتين الإداريتين الخاصتين الملحقين بالوزارة، وهما وحدة المعلومات والتحليل المالي، وإدارة الضرائب والجمارك الوطنية، وكذلك من خلال الإدارة العليا للمصارف والإدارة العليا للأوراق المالية؛ وزارة العدل والقانون، المعهد الوطني للمؤسسات العقابية والسجون؛ الإدارة الوطنية للمحدرات؛ الإدارة العليا لمكاتب توثيق العقود والسجلات؛ وزارة الدفاع الوطني؛ الجيش الوطني والبحرية الوطنية والقوات الجوية والشرطة الوطنية؛ مكتب المدعي العام للدولة؛ الوحدة الوطنية لمكاتب النيابة العامة المعنية بإسقاط حقوق الملكية والقضاء على غسل الأموال؛ دائرة الأمن الإدارية؛ المعهد الكولومبي للتجارة الخارجية؛ المجلس القضائي الأعلى؛ مصرف الجمهورية؛ الإدارة العليا للشركات؛ السلطات البلدية وسلطات الأقاليم.

• إعادة النظر في الجرائم المرتبطة بعمليات تساعد على تعزيز النشاط الإرهابي؛ تحديد العقوبات والظروف المشددة والتدابير الإجرائية وأساليب التحقيق التي تعين على إثبات الصلات وتفضي إلى إسقاط حق الملكية.

وهذا التحسين في الصلات الموسسية، بالإضافة إلى سياسة مثل ما سبق ذكره وإلى تعزيز الصكوك القانونية السارية الآن، سيعين مؤسسات الدولة على ضمان نجاح الاستيلاء على الأموال المستخدمة في الأنشطة الإرهابية أو المستخدمة لتمويل هذه الأنشطة، وإسقاط الحق في ملكية هذه الأموال.

٤٩ - وسيجري تعزيز الوحدة الخاصة لمراجعة الحسابات العامة التابعة لوزارة الداخلية، حفاظا على أموال البلديات والأقاليم. ذلك أن من أهداف هذه الوحدة منع الأفراد و/أو الجماعات المتورطة في أنشطة إرهابية من العمل على زيادة أموالها بالاستيلاء على أي من الموارد المالية للبلديات أو الأقاليم عن طريق القسر المسلح أو تهديد الموظفين العموميين أو المقاولين الحكوميين. وتنفذ الوحدة الخاصة لمراجعة الحسابات العامة، وهي جهاز إداري، تدابير وقائية وتراجع حسابات الكيانات الإقليمية بطلب من المجتمعات المحلية أو حين تتلقى معلومات من الأجهزة الأمنية بالدولة، وستعزز آلياتها التنسيقية مع مكتب مراجع الحسابات العام.

وعندما تكتشف هذه الوحدة تسرب موارد عامة إلى جماعات و/أو أفراد متورطين في أنشطة إرهابية، فإن بإمكانها أن توصي وزارة الداخلية بتشكيل فريق تحقيق، يتألف من مكتب المدعي العام ومكتب المراجع العام للحسابات ووزارة الداخلية، لمنع استمرار هذه الجريمة، دون التعدي على التحقيقات الخاصة في مسؤولية الموظفين المحليين المتورطين أو تواطئهم أو قصدهم الجنائي.

وسيجري أيضا تشجيع مراقبة المواطنين لإدارة الأموال العامة، والتعاون بين الوكالات في تحسين طرق الوصول إلى الأموال العامة وبرمجتها، وإدخال المقاولين في عملية زيادة الشفافية في تخصيص هذه الأموال وإدارتها.

كذلك سيزيد إحكام عملية جمع وتخصيص موارد صناديق الضمان بما يكفل وضع جميع الموارد التي نص عليها القانون في هذه الصناديق واستثمارها في مجالات تتصل مباشرة بالسلامة العامة. وستشارك مجالس السلامة التابعة للبلديات والأقاليم مشاركة نشطة في إدارة هذه الموارد وتخصيصها.

ثالثا - الفقرة ٢ من القرار

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٢ (أ)

يقرر المجلس أيضا أن على جميع الدول:

الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم، الصريح أو الضمني، إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ويشمل ذلك وضع حد لعملية تجنيد أعضاء الجماعات الإرهابية ومنع تزويد الإرهابيين بالسلاح؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي التشريعات أو التدابير الأخرى المتبعة لتنفيذ هذه الفقرة الفرعية؟ وما هي بخاصة الجرائم في بلدكم التي تحظر "١" تجنيد أعضاء الجماعات الإرهابية و "٢" تزويد الإرهابيين بالسلاح؟ وما هي التدابير الأخرى التي تساعد في منع هذه الأنشطة؟

توصيف الجرائم

٥٠ - يجدر بالذكر الأحكام السارية التالية:

في حالة "الاتفاق على ارتكاب جريمة" الواردة في المادة ٣٤٠ من القانون الجنائي، يُعاقب على تنظيم أو تسليح أو تمويل الجماعات المسلحة الخارجة على القانون بالسجن فترة تتراوح بين ستة (٦) أعوام واثني عشر (١٢) عاما.

وتنص المادة ١٨٢ من القانون الجنائي على الحكم بالسجن فترة تتراوح بين عام واحد وعامين على كل من يرغب غيره على فعل شيء أو التغاضي عنه أو عدم فعله، وتضاعف العقوبة بمقدار الثلث إلى النصف (المادة ١٨٣) عندما يكون قصد الجاني ذا طبيعة إرهابية.

وتنص المادة ١٨٤ من القانون الجنائي على أن كل من يرغب غيره على ارتكاب فعل مستوجب للعقاب، بشرط ألا يعتبر هذا الفعل جريمة تترتب عليها عقوبة أكبر، يُعاقب بالسجن فترة تتراوح بين عام واحد وثلاثة أعوام. وبمقتضى المادة ١٨٥، تضاعف هذه العقوبة بمقدار الثلث إلى النصف عندما يكون القصد من الفعل حمل أشخاص على الانضمام

إلى جماعات إرهابية، أو جماعات القتل المأجورة، أو فرق الموت، أو جماعات العدالة الخاصة، أو عندما يكون الأفراد موضوع الفعل قصراً تقل أعمارهم عن ثمانية عشر (١٨) عاماً، أو موظفين عاملين أو متقاعدين لإنفاذ القوانين، أو أفراداً في الأجهزة الأمنية بالدولة.

٥١ - وتنص كذلك المادتان ٣٤١ و ٣٤٢ من القانون الجنائي على عقوبات شديدة للأشخاص الذين ينظمون أو يعلمون أو يدرّبون أفراداً بغرض القيام بأنشطة إرهابية. وتتضمن المادة ٣٤٢ ظرفاً مشدداً هو أن يكون مرتكبوا هذه الأفعال من موظفي إنفاذ القوانين أو من أفراد الأجهزة الأمنية بالدولة. وفيما يلي نص هاتين المادتين:

”المادة ٣٤١ - التدريب على الأنشطة غير المشروعة - كل من يُنظم أشخاصاً أو يُعلمهم أو يدرّبهم أو يجهزهم فيما يتعلق بالأساليب أو الفنون أو العمليات العسكرية للقيام بأنشطة إرهابية أو أنشطة فرق الموت أو جماعات العدالة الخاصة أو جماعات القتل المأجورة، أو يتعاقد معهم، يُعاقب بالسجن فترة تتراوح بين خمسة عشر (١٥) وعشرين (٢٠) عاماً وبغرامة تتراوح بين ألف (١٠٠٠) وعشرين ألف (٢٠٠٠٠) أجر شهري قانوني من الأجر الدنيا السارية.

”المادة ٣٤٢ - الظرف المشدد - عندما يرتكب الأفعال المبينة في المواد السابقة موظفون عاملون أو متقاعدون لإنفاذ القوانين أو أفراد في الأجهزة الأمنية بالدولة، تضاعف العقوبة بمقدار الثلث إلى النصف“.

٥٢ - وبالإضافة إلى ذلك، فإن التشريع الجنائي الكولومبي يحارب تجنيد أعضاء الجماعات الإرهابية في المادة ٣٤٨ من القانون الجنائي المتعلقة بـ ”الحض على ارتكاب جريمة“. وتتضمن الفقرة ٢ من هذه المادة ظرفاً مشدداً هو الاستخدام بهدف القيام بأعمال مختلفة، منها الأعمال الإرهابية.

إن القانون رقم ٦٨٤ لعام ٢٠٠٠، ”الذي يضع لوائح تنظيم وتحقيق الأمن والدفاع القوميين ويسن تدابير أخرى“، يوجد صكوكاً قانونية جديدة وآليات مؤسسية هامة لتعزيز قدرة الدولة على مكافحة الإرهاب بمساندة المجتمع المدني وتعاون المجتمع الدولي. وقد قدمت حكومة كولومبيا إلى كونغرس الجمهورية، بموجب هذا القانون، استراتيجية لمكافحة الإرهاب يرد ذكرها في أجزاء أخرى من هذا التقرير.

القضاء على التزويد بالأسلحة

٥٣ - فيما يتعلق بتزويد الجماعات الإرهابية بالأسلحة، تنص المادة ٢٢٣ من الدستور على انفراد الحكومة بتوفير وصنع الأسلحة والذخائر والمتفجرات. وعملاً بهذا المبدأ

الدستوري، تُعاقب المادة ٣٦٥ من القانون الجنائي على صنع الأسلحة النارية والذخائر وتجهيزها وحملها، وتعاقب المادة ٣٦٦ على صنع أسلحة القوات المسلحة وتجهيزها وحملها. وتعاقب المادة ٣٦٧ من القانون الجنائي على صنع الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنوية واستيرادها وتجهيزها وحيازتها واستخدامها.

وفي إدارة الشرطة القضائية، يقوم الفريق المعني بالأسلحة غير المشروعة بعمله منذ عقد من الزمان. وهذا الفريق مسؤول عن القيام، على الصعيد الوطني، بتوجيه عمل الشرطة في مجال تهريب الأسلحة غير المشروعة والطرق التي يسلكها المهربون وإجراءات الضبط، وذلك بالتنسيق مع قوات الشرطة في البلدان الأخرى.

ومنذ إنشاء إدارة استخبارات الشرطة في عام ١٩٩٥، بدأ تنفيذ خطة عمل معروفة باسم "عمل دائرة الاستخبارات" للتصدي لـ "الآفات الثلاث": الإرهاب والاتجار بالمخدرات والاتجار بالأسلحة. وتعطي الخطة الأولوية لجمع المعلومات وإعداد الاستخبارات، وذلك بالتنسيق دائما مع سائر الأجهزة والوكالات، ولا سيما الموجود منها في أمريكا الشمالية وأوروبا. ويجري الاضطلاع بهذا العمل في إطار التحالفات الدولية، وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، قررت سلطات هذه المؤسسة إنشاء فريق وطني لمكافحة الإرهاب بدأ عمله بالفعل، وسيكون بمثابة أساس لإنشاء إدارة لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٢.

٥٤ - وفيما يتعلق بتزويد الإرهابيين بالأسلحة، جرى في عام ١٩٩٣ تشكيل الفريق المشترك بين الوكالات المعني بتحليل الأنشطة الإرهابية. ويتألف هذا الفريق من مسؤولين في دائرة الأمن الإدارية والشرطة الوطنية والجيش، ومهمته الأساسية جمع المعلومات على الصعيد الوطني عن ضبط الأسلحة وتحديد مصدرها والطريق الذي دخلت منه إلى السوق غير المشروعة، وكذلك الحوادث الإرهابية التي تقع على الصعيد الوطني. وتتقصى إدارة الكحول والطباقي والأسلحة النارية، ومقرها بوغوتا، الأسلحة المصنوعة في الولايات المتحدة الأمريكية أو المستوردة منها؛ وتتولى الإنترنت أمر الأسلحة المصنوعة في بلدان أخرى. ولا يقتصر التقصي على الشخص الذي باع الأسلحة والطريق الذي سلكته، بل يشمل أيضا التحري عن دوائر الأعمال والأشخاص الذين سهلوا هذه التجارة. وكان شراء العديد من الأسلحة المضبوطة مؤخرا قانونيا، إلا أنها استعملت لأغراض غير مشروعة في مقابل مال أو مخدرات. ويجري التنسيق أيضا مع الفريق المعني بالأفراد المسلحين بطريقة غير مشروعة التابع لإدارة الشرطة القضائية، وإدارة استخبارات البحرية، وإدارة استخبارات القوات الجوية.

٥٥ - وفيما يتصل بالأسلحة النارية، هناك سياسة فحواها تقييد حمل الأسلحة في أراضي ٥٩ بلدية ترتفع فيها معدلات الجريمة. وقد أنشئ، علاوة على ذلك، الجهاز الوطني لسجلات الأسلحة النارية الإجرامية للحد من حالات الإفلات من العقاب في هذا النوع من الجرائم والقضاء على الأسلحة غير المشروعة. ويتألف هذا الجهاز من أربع من مؤسسات الشرطة القضائية العاملة في التحري عن الأسلحة والرصاصات والخراطيش.

٥٦ - وقد قررت الأمانة العامة للإنتربول، لتحسين المساعدة الدولية في مجال تقصي الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات، ضم قاعدة البيانات المعروفة باسم نظام الإنتربول لتتبع الأسلحة والمتفجرات إلى القاعدة الأساسية للنظام الدولي للاستخبارات الجنائية، وذلك للحصول على كل المعلومات الموجودة التي تقدمها البلدان عن الأسلحة المضبوطة والمسروقة. وبهذه الطريقة تصبح هذه المعلومات جزءاً من النظام، فإذا كانت هناك صلات بأنواع أخرى من النشاط الإجرامي، فإن هذه المعلومات تبلغ فوراً إلى البلد الطالب.

٥٧ - ويجري، علاوة على ذلك، تعزيز التدابير الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة والذخائر والمتفجرات المقصود بها، إلى حد كبير، تزويد الجماعات المنخرطة في أنشطة إرهابية بقدرات على العمل بموارد اقتصادية.

عمل الشرطة الوطنية

٥٨ - تمارس الشرطة الوطنية، حفاظاً منها على أرواح المواطنين وممتلكاتهم، رقابة مشددة في جميع أنحاء الإقليم الوطني، وبخاصة في المناطق الخاضعة لنفوذ الجماعات المسلحة غير المشروعة، وذلك لمنع تقديم أي دعم لهذه الجماعات الخارجة عن القانون وتزويدها بالأموال والموارد.

وعلى الصعيد الداخلي، عززت الشرطة الوطنية التدابير الرامية إلى منع أفراد هذه المؤسسة من الانخراط، سواء من خلال تصرفاتهم أو بعدم التصرف، في الجماعات المسلحة غير المشروعة، وإلى رصد مثل هذا السلوك. ولهذا الغرض، عززت الشرطة الوطنية أفرقة الاستخبارات المضادة التابعة لها، وأصدرت ما يتصل بهذا الموضوع من تعليمات وتعميمات.

عمل دائرة الأمن الإدارية والإنتربول

٥٩ - تقوم دائرة الأمن الإدارية الوطنية، من خلال الإدارة الفرعية لشؤون الإنتربول وفي حدود اختصاصها فيما يتعلق بالتدابير الراهنة لأنشطة مكافحة الإرهاب، بالعمل مع البلدان الأعضاء في الإنتربول (وعدها الآن ١٧٩) على تنفيذ وتحسين تبادل المعلومات، وذلك لتحديد الجماعات الإرهابية القائمة والأشخاص والكيانات التي يمكن أن تقدم الدعم إلى

هذه الجماعات بما يمكنها من القيام بأعمال إرهابية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وحدات الاستخبارات وسائر الأفرقة المتخصصة التابعة للمؤسسات الأخرى المنوط بها قمع الجريمة ومنعها تنسق أنشطتها من خلال قنوات الإنترنت.

وهناك اتصال مباشر بين إدارة الاستخبارات التابعة لدائرة الأمن الإدارية والشرطة الوطنية والجيش والبحرية والقوات الجوية، يجري من خلاله تبادل المعلومات عن وجود أفراد من مختلف الجنسيات في كولومبيا مشتبه في انتمائهم إلى منظمات إجرامية دولية، وذلك حتى يتسنى عن طريق قاعدة بيانات الإنترنت، إجراء مشاورات عاجلة وتحديد هويات هؤلاء الأفراد وسوابقهم وسجلاتهم الدولية المحتملة. وتجرى هذه المشاورات باستخدام نظام الإنترنت X-400، كما يجري التشاور مع بلد منشأ الفرد أو الأفراد موضوع التحري.

تدابير أخرى

٦٠ - هناك أيضا مجموعة القوات الحضرية الخاصة لمكافحة الإرهاب، وتتألف من أفراد الأفرع الثلاثة للقوات المسلحة تحت إمرة القيادة العامة للقوات المسلحة، وتعمل بتوجيه من هذه القيادة على الصعيد الوطني. كما أن هناك فرق عمل خاصة تابعة للشرطة الوطنية، وتعمل على الصعيد الوطني بتوجيه من الإدارة العامة للشرطة الوطنية.

٦١ - وجدير بالذكر أن التعامل مع التهديدات بالإرهاب البيولوجي الدولي اقتضى من حكومة كولومبيا وأجهزتها الأمنية إنشاء فريق متميز يتألف من أفراد في وزارة الدفاع ووزارة العدل ووزارة الصحة ومكتب المدعي العام ودائرة الأمن الإدارية والشرطة الوطنية. وسيحصل هذا الفريق من مكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI) على الدعم والمساعدة بالمشورة.

٦٢ - ولدى دائرة الأمن الإدارية أيضا فريق للسلامة العامة وحقوق الإنسان يعمل تحت إمرة وكالة التنسيق التابعة للشرطة القضائية. ويتعامل هذا الفريق مع جرائم من قبيل الاختطاف، وتهديد الشخصيات البارزة، والاتجار بالأسلحة. وفي الدائرة أيضا مقر الفريق المشترك بين الوكالات المعني بتحليل الأنشطة الإرهابية، ووحدة الجرائم ضد السلامة العامة، التابعة للإدارة العامة التنفيذية في دائرة الأمن الإدارية، وقد أنشئت هذه الوحدة بمقتضى القانون رقم ٢١٨ لعام ٢٠٠٠ للتحقيق في جرائم الإرهاب والاتفاق على ارتكاب جريمة والخطر العام.

٦٣ - وتقوم الإدارة العامة للاستخبارات في دائرة الأمن الإدارية بجمع المعلومات عن أنشطة الجماعات الإجرامية من خلال شبكة مخبريها، ثم تعالج هذه المعلومات وتوزعها على

أجهزة من قبيل الإدارات القطاعية في دائرة الأمن الإدارية والشرطة ومكتب المدعي العام، حسب الاقتضاء، لمساعدتها في اتخاذ التدابير الوقائية.

ويضاف إلى ذلك أن قواعد البيانات تستكمل من حيث البيانات التفصيلية الاستراتيجية وسجلات الخدمة وغير ذلك من البيانات ذات الصلة بالجماعات الأساسية للخارجين عن القانون الذين يقومون بأعمال لزعزعة الاستقرار في كولومبيا، علاوة على الجماعات المتورطة في الجريمة المنظمة والجرائم العادية.

٦٤ - وتتحرى دائرة الأمن الإدارية أيضا عن الرعايا الأجانب الذي تتلقى بشأنهم معلومات عن احتمال تورطهم في أنشطة غير مشروعة في كولومبيا وتضعهم تحت المراقبة الدائمة، وذلك للحيلولة دون وقوع أعمال إجرامية.

وقد نجحت الدائرة في تبسيط عمليات تحليل ومعالجة ونشر المعلومات الاستخباراتية عن المنظمات الإرهابية، مما يسّر إنشاء روابط حقيقية مع المنظمات الجنائية الوطنية والدولية. ويكمل هذه الأنشطة تدريب الدائرة لموظفيها، والتعامل مع المعلومات الأساسية عن الجماعات والأنشطة الإرهابية، ومظاهر الإرهاب، وغير ذلك من المواضيع المتصلة بالإرهاب الوطني والدولي.

٦٥ - وقد أنشأت وزارة النقل، بالتنسيق مع الجيش والشرطة الوطنية، مركز المعلومات الاستراتيجية عن الطرق السريعة، وستقوم بتنفيذ "خطة الشهاب" التي تعمل من خلال شبكة من مركبات الاستخبارات، ووحدة عسكرية مدرعة، وسرية مشاة راكبة، لمراقبة وكفالة سلامة الطرق العادية والسريعة.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٢ (ب)

يقدر المجلس أيضا أن على جميع الدول:

اتخاذ الخطوات اللازمة لمنع ارتكاب الأعمال الإرهابية، ويشمل ذلك الإنذار المبكر للدول الأخرى عن طريق تبادل المعلومات؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الخطوات الأخرى المتخذة لمنع ارتكاب الأعمال الإرهابية، وما هي بخاصة آليات الإنذار المبكر المتوافرة التي تتيح تبادل المعلومات مع الدول الأخرى؟

تدابير عامة

٦٦ - إن حكومة كولومبيا، في الوثيقة المعنونة "الطريق إلى السلام واستراتيجية مكافحة الإرهاب" (انظر مرفق هذا التقرير) التي قدمت إلى كونغرس الجمهورية في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، تتخذ مجموعة من التدابير لمنع الأعمال الإرهابية والمعاقبة عليها تتضمن ما يلي:

الاستراتيجية ١ - الحد من قدرة الجماعات الإرهابية على العمل:

- إسقاط حقوق ملكية الجماعات الإرهابية أو من يساندها؛
- الحد من سرية المصارف وتجميد الحسابات؛
- حماية أموال البلديات والأقاليم؛
- دعم الأجهزة المنوط بها تنسيق تدابير التصدي للأفراد المسلحين الذين يخرجون على القانون؛
- تعزيز النظام الداخلي للإنذار المبكر؛
- تعزيز برامج حماية الضعفاء؛
- معالجة ضحايا الإرهاب وتعويضهم.

الاستراتيجية ٢ - دعم القدرة الجبرية للدولة على مكافحة الإرهاب:

- دعم فرق العمل المتخصصة؛
- تعزيز مراكز الشرطة الريفية والبلدية؛
- تعزيز الاستخبارات البشرية والتقنية؛
- تعزيز التعاون الدولي (في هذا الفرع، تجدد كولومبيا التزامها الدولي بالاشتراك في جهود مكافحة الإرهاب في إطار شتى الاتفاقيات، وكذلك تعهدها بتبادل المعلومات، وهو ما يمكن فهمه باعتباره تعهدا صريحا بالاشتراك في إنشاء نظم دولية للإنذار المبكر).

الاستراتيجية ٣ - دعم القدرة العقابية للدولة فيما يتصل بالإرهاب:

- مدعون وقضاة متخصصون لقضايا الإرهاب؛
- إعطاء الأولوية لتعيين موظفين للمساعدة القانونية أو محامين تعينهم المحكمة للدفاع؛

- تعزيز برنامج حماية الشهود؛
- وضع برامج لتشجيع تسليم الأسلحة وملاحقة أفراد الجماعات المنخرطة في أنشطة إرهابية؛
- تعزيز نظم السجون ووضع نظام خاص للأفراد الذين يحاكمون أو الذين صدرت ضدهم أحكام في جريمة الإرهاب.

تدابير جديدة لمكافحة الإرهاب:

- استبعاد الظروف المخففة في قضايا الاختطاف والابتزاز والإرهاب؛
- إدخال جنايات جديدة؛
- نظام المسؤولية الجنائية للأحداث؛
- حماية خاصة لكونغرس الجمهورية وأعضائه؛
- تشجيع الدعم الاقتصادي الطوعي لموظفي إنفاذ القوانين؛
- رفع العقوبة الدنيا على حمل الأسلحة دون ترخيص؛
- رصد المعلومات عن الإرهاب في وسائل الإعلام؛
- تشكيل فريق متميز لمكافحة الإرهاب البيولوجي؛
- تشجيع المجتمع المدني على التعاون؛
- تخصيص مكافآت للإرشاد عن الأموال؛
- اعتماد صكوك دولية جديدة.

آليات الإنذار المبكر لتبادل المعلومات مع الدول الأخرى

٦٧ - يقوم نظام الوقاية أو الإنذار المبكر، على الصعيد الوطني، على تبادل المعلومات الذي تجريه يوميا الوكالات والأجهزة المدرجة في نظام الاستخبارات الكولومبي.

ويستخدم الإنذار المبكر لمراقبة تنفيذ الأعمال الإرهابية لتمكين الدولة والمجتمع من اتخاذ التدابير الوقائية والحماية. ولذلك تُبذل الجهود لتقييم الاتجاهات العامة في الصراع بغية تحديد مختلف درجات الخطر الذي تتعرض له الأقاليم والبلديات. ويتركز العمل في هذا الصدد، كجزء من نظام المعلومات الوطني، في غرفة الاستراتيجية الوطنية التي يجري فيها تجميع ومركزة جميع المعلومات المتعلقة بالصراع المسلح والعنف وحقوق الإنسان والسلامة

العامة. وعلى صعيد الأقاليم والبلديات، هناك في الإطار ذاته مراكز الشرطة الاستراتيجية للمعلومات التابعة للشرطة الوطنية، حيث يجري التسجيل التفصيلي واللامركزي لهذه الأنشطة في كل إقليم أو بلدية.

وسيجري، علاوة على ذلك، إنشاء نظام حكومي للمعلومات يركز على الوسائل المشار إليها سلفاً، وذلك للكشف عن قرب حدوث أعمال إرهابية وصولاً إلى منعها وحماية المجتمع.

دعم فرق العمل المتخصصة

٦٨ - لدى كولومبيا مجموعة من القوات الحضرية الخاصة لمكافحة الإرهاب التي تتألف من الأفرع الثلاثة للقوات المسلحة، وهي تحت إمرة القيادة العامة للقوات المسلحة وتعمل بتوجيه منها على الصعيد الوطني. وهناك أيضاً فرق عمل خاصة للتعامل مع الإرهاب في الجيش الوطني والبحرية والقوات الجوية، وهي تعمل تحت سلطة كل من هذه القوات وفقاً لاختصاصاتها وبما يتفق وكل فرع عسكري.

٦٩ - وفرق العمل الخاصة التابعة للشرطة الوطنية نشطة أيضاً على الصعيد الوطني، وتعمل تحت إمرة الإدارة العامة للشرطة الوطنية. ولدى دائرة الأمن الإدارية فريق السلامة العامة وحقوق الإنسان، ويعمل تحت إمرة وكالة التنسيق التابعة للشرطة القضائية. والغرض من هذا الفريق التعامل مع جرائم مثل الاختطاف، وتهديد الشخصيات البارزة، والاتجار بالأسلحة. وفي الدائرة أيضاً مقر الفريق المشترك بين الوكالات المعني بتحليل الأنشطة الإرهابية ووحدة الجرائم ضد السلامة العامة، التابعة للإدارة العامة التنفيذية في دائرة الأمن الإدارية. وقد قام المشرعون، بموجب المرسوم رقم ٢١٨ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠ والمعدل لهيكل الدائرة، بإنشاء هذه الوحدة للتحقيق في جرائم الإرهاب والاتفاق على ارتكاب جريمة والخطر العام.

الأنشطة في مجال الهجرة

٧٠ - بالإضافة إلى آليات المعلومات المنشأة رسمياً من خلال قنوات الإنتربول، يقوم قسم الهجرة في دائرة الأمن الإدارية بمراجعة قاعدة بيانات شؤون الهجرة، واحتمال وجود أعضاء من المنظمات الإرهابية المعروفة، مثل منظمة ETA الإسبانية أو الجيش الأحمر الياباني أو الأصوليين في الشرق الأوسط، في أراضي كولومبيا أو عبورهم لها. والقصد من هذه التدابير إبلاغ هذه المعلومات إلى الشرطة الوطنية أو الموظفين القضائيين أو إلى بلدان أخرى، والسعي من خلال هذه المعلومات، إلى جعل هؤلاء الأفراد وأنشطتهم تحت المراقبة.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن بإمكان المحققين الوطنيين والدوليين وأجهزة التحقيق الاطلاع على المعلومات الخاصة عن المهجرة المحفوظة في قواعد بيانات قسم المهجرة في كولومبيا، والمتصلة بالأجانب الذين تجرّي مراقبتهم والتحقيق معهم في جرائم مختلفة (بما فيها الإرهاب)، من حيث دخولهم إلى الأراضي الكولومبية وإقامتهم فيها ومكائهم وأنشطتهم و/أو مغادرتهم لها.

وحدات الاستخبارات المالية

٧١ - أخيراً، كان من شأن توقيع الاتفاقيات وتبادل المعلومات فيما بين مختلف وحدات الاستخبارات المالية تيسير التعرف على بعض الأساليب التي قد تستخدمها الجماعات الإرهابية لتمويل أنشطتها، وتعقب بعض الأموال ومصادرتها.

تدابير أخرى

٧٢ - أشير من قبل إلى أن الإدارة الفرعية لشؤون الإنترنت التابعة لدائرة الأمن الإدارية توفر صلة دائمة مع الأعضاء الـ ١٧٩ في هذه المنظمة الدولية، مما ييسر تنفيذ التدابير اللازمة لدعم آليات مكافحة المنظمات الإرهابية الدولية. ويضاف إلى ذلك أنه جرى، في الجمعية العامة السبعين للإنترنت والمعقودة في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، اعتماد تدابير جديدة لمكافحة الإرهاب. وقد شارك وفد كولومبيا بنشاط في هذه العملية.

٧٣ - وهناك أيضاً تبادل دائم للمعلومات فيما بين إدارة الاستخبارات بالشرطة الوطنية والبحرية والقوات الجوية والجيش الوطني، من أجل التعاون في تحديد الرعايا الأجانب الموجودين في أراضي كولومبيا المشتبه في تورطهم في أعمال غير مشروعة. وهذا يسهل تزويد هذه المنظمات بالسجلات الدولية والمعلومات الشخصية التي يمكن أن تقود إلى اعتقالهم.

وتتعاون إدارة الاستخبارات في الشرطة الوطنية مع ٤٣ بلداً و ١٤٢ موظف اتصال، يجري بينهم تبادل مستمر للمعلومات غير السرية لمكافحة الإرهاب والجريمة الدولية بوجه عام. وفي إطار هذا التعاون، تجرّي تحقيقات مشتركة بين إدارة الاستخبارات في الشرطة الوطنية والوكالات الدولية، ولا سيما ما يوجد منها في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وإسبانيا.

وعلى صعيد الشرطة الوطنية، هناك مجلس استخبارات الشرطة الذي يقوم بتجميع جهود الإدارات التنفيذية الست من أجل منع وقوع أعمال إجرامية واسعة الأثر، مثل

الإرهاب، وتيسير تدفق المعلومات من إدارة الاستخبارات بالشرطة الوطنية إلى شتى الوحدات وقت ورودها.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٢ (ج)

يقرر المجلس أيضا أن على جميع الدول:

عدم توفير الملاذ الآمن لمن يمولون الأعمال الإرهابية أو يدبرونها أو يدعمونها أو يرتكبونها، ولن يوفرون الملاذ الآمن للإرهابيين؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي التشريعات أو الإجراءات المتبعة لعدم توفير الملاذ الآمن للإرهابيين، كقوانين إبعاد أو طرد الأشخاص المشار إليهم في هذه الفقرة الفرعية؟ ويستحسن أن تقدم الدولة أمثلة على أي إجراء ذي صلة تم اتخاذه.

الإطار العام

٧٤ - يرد المصدر التشريعي الرئيسي المتعلق بتدابير مراقبة الأجانب في كولومبيا في المرسوم رقم ٢١٠٧ المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، "الذي يحدد نظم إصدار التأشيرات، ومراقبة الأجانب وتسوية أوضاعهم، ويحدد نظما أخرى خاصة بالهجرة".

ومن الجدير بالذكر أن إصدار التأشيرات في كولومبيا يعكس سياسة كولومبيا في مجال الهجرة التي تعمل على منع دخول الأجانب الذين يشكلون، لأسباب أمنية، خطرا على الدولة. وتحدد، استنادا إلى هذا المبدأ، أسباب عدم قبول أو طرد الأجانب المتورطين في أعمال معينة يدخل فيها ما يلي:

- الاتجار أو الاشتراك في الاتجار بالمخدرات أو عقاقير الهلوسة أو ما شابه ذلك من مواد؛
- وجود قضايا معلقة لهم تتصل بجرائم يعاقب عليها بالحرمان من الحرية لفترة عامين (٢) أو أكثر، و/أو الاشتراك في أعمال بالخارج يمكن أن تضر بأمن الدولة أو تهدد السلام العام؛

- جرى تسليمهم من البلد، إلا عند تبرئتهم من الجرائم المدعاة؛
 - وجود سجلات لهم في المحفوظات المتخصصة لدى الشرطة الدولية؛
 - الاشتراك المباشر أو غير المباشر في الاتجار بالأشخاص أو بالأعضاء البشرية؛
 - دخول البلد بوثائق مزورة أو بدون الوثائق المطلوبة قانوناً؛
 - التورط في أعمال ترى سلطات الهجرة أنها تجعل من الأجنبي خطراً على الأمن القومي والسلام العام.
- ٧٥ - ومن الضروري، لأسباب تتعلق بالأمن والنظام العام، الحصول على إذن من السلطات بدخول مناطق معينة من أراضي كولومبيا.
- ويجب أيضاً تقديم السجلات القضائية للحصول على أنواع معينة من التأشيرات. ويمكن الحصول على هذه السجلات من محفوظات الإنترنت إذا تعذر الحصول عليها بطريقة مباشرة.
- وتخضع جميع وسائل النقل الدولية الواصلة إلى أراضي كولومبيا أو الخارجة منها لمراقبة سلطات الهجرة، وذلك للاطلاع على الوثائق المطلوبة من أفراد الطاقم ومن الركاب الذين ينقلونهم.
- وبالمثل تحتفظ الفنادق والمثاوى (البنسيونات) و المساكن والفنادق المكونة من شقق، وبوجه عام أي مكان للإيواء، بسجلات للأجانب تتضمن الاسم الكامل للأجنبي وجنسيته ووثيقة هويته ومسقط رأسه ووجهته.
- ويتعين على الأجانب الذين يقيمون في أراضي كولومبيا لأكثر من ستة (٦) أشهر قيد بياناتهم لدى دائرة الأمن الإدارية.

نظام إصدار التأشيرات

- ٧٦ - كفل نظام إصدار التأشيرات في كولومبيا بنجاح للموظفين القنصليين ول موظفي شعبة التأشيرات بوزارة الخارجية المستوى المطلوب من التنسيق في أداء هذه المهمة الحساسة.
- وتتلقى شعبة التأشيرات باستمرار معلومات من قنصليات كولومبيا ودائرة الأمن الإدارية عن جوازات السفر المفقودة أو المزورة، وسرقة التذاكر، وغير ذلك من الأفعال غير السوية التي كثيراً ما تقع في مجال الهجرة.

ويجري على الفور إبلاغ هذه المعلومات إلى السلطات الكولومبية المختصة وإلى القنصليات الكولومبية إذا اقتضت الظروف ذلك.

إجراء الطرد

٧٧ - بمقتضى المادة ١٤٣ من المرسوم رقم ٢١٠٧ لعام ٢٠٠١، يجوز لمدير دائرة الأمن الإدارية أو لمثليه إصدار قرار مسبب بطرد مواطن أجنبي من أراضي كولومبيا يكون متورطا في أي من أسباب الطرد التالية:

- الاشتراك في أعمال يمكن أن تهدد وجود وأمن الدولة وتخل بالنظام العام، أو ارتكاب هذه الأعمال؛
 - القيام بأعمال ترى سلطات الهجرة أنها تجعل من الأجنبي خطرا على الأمن أو النظام العام أو على السلام العام؛
 - التورط في الاتجار غير المشروع بالمخدرات أو تهريبها، والقوادة، والتصرف بشكل معاد للمجتمع بوجه عام؛
 - الاتجار غير المشروع بالأسلحة أو المعدات التي يقتصر استخدامها على القوات المسلحة؛
 - الاشتراك المباشر أو غير المباشر في الاتجار غير المشروع بالأشخاص أو بالأعضاء البشرية؛
 - صدور حكم في جرائم عادية في إقليم أجنبي؛
 - الاعتقال بموجب أمر صادر من سلطة أجنبية ومنقول عن طريق الإنتربول.
- ويطبق إجراء الطرد، علاوة على إمكان اعتباره عقوبة إضافية، عند انخراط الأجنبي الحاصل على إقامة دائمة في أراضي كولومبيا في أي من الأعمال السالفة الذكر.

ولا يمكن للأجنبي بعد طرده العودة إلى بلده إلا بتأشيرة تأذن بها وزارة الخارجية، بعد انقضاء فترة لا تقل عن خمسة أعوام. وإذا طُبق على الأجنبي إجراء الترحيل أو الطرد، فإنه يمكن احتجازه على سبيل الاحتياط أو وضعه تحت رقابة سلطات الهجرة.

٧٨ - ويضاف إلى ذلك أنه إذا كان إجراء الطرد يطبق عند ارتكاب أعمال إجرامية تشكل خطرا بالغا على الأمن القومي ووجود الدولة وحكم القانون، فإن دائرة الأمن الإدارية اقترحت أن تقوم الأجهزة المختصة بتزويد سلطات الهجرة بصكوك قانونية فعالة تساعد على اتخاذ إجراءات ناجعة عند الاقتضاء. ويجري الآن على وجه التحديد النظر في

إمكان ضمان عدم تعرض إجراءات الطرد المعتمدة للطعن عن طريق القنوات الحكومية. وهذا يقتضي إضافة فقرة جديدة إلى المادة ١٤٣ من نظم الهجرة. وسيؤدي اعتماد مثل هذه الآلية إلى سرعة تنفيذ إجراءات الهجرة المتصلة بمغادرة الأفراد المتورطين في مثل هذه الجرائم للبلد وتسليمهم بعد ذلك إلى السلطات الطالبة.

وهناك مثال محدد لتطبيق هذه الإجراءات هو ما جرى في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، بالتعاون مع السلطات الإكوادورية والمصرية وسلطات الولايات المتحدة، من اعتقال المواطن المصري محمد عبيد عبد العال عبيد ومراجعة سوابقه وترحيله إلى إكوادور، وكان مطلوباً من السلطات القضائية في بلده بتهمة الإرهاب. وقد ساعد هذه الإجراءات أخيراً على ترحيله إلى مصر.

ضوابط المطارات

٧٩ - وضعت الشرطة الوطنية ضوابط للمطارات إسهاماً في ضوابط الهجرة وفي التعرف على المجرمين الدوليين المحتملين الموجودين في أراضي كولومبيا. وعند اكتشاف مثل هؤلاء الأفراد، تتخذ الشرطة الوطنية التدابير اللازمة، بالتعاون مع كيانات مثل الإنتربول، لتنفيذ الإجراءات المطلوبة، مثل الترحيل.

وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن المادة ٥٠٨ من قانون الإجراءات القانونية تعريفاً قانونياً لـ "التسليم" يحدد الحالات التي يمكن فيها طرح هذا الإجراء أو الأخذ به، بشرط الوفاء بمتطلبات الدستور والقانون.

ضوابط أخرى

٨٠ - يحدد القرار رقم ١٣٩٩ الصادر عن وزارة الداخلية في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ تدابير دخول وإقامة الأجانب في منطقة الانفراج: "يتعين على الأجنبي الحصول على إذن من دائرة الأمن الإدارية لدخول مناطق محددة من أراضي الجمهورية أو عبورها أو الإقامة فيها، إذا أوجبت ذلك وزارة الداخلية ودائرة الأمن الإدارية لأسباب تتعلق بالأمن أو النظام العام". وبعد فحص الإدارة الفرعية لشؤون الهجرة لمركز الأجنبي مقدم الطلب على الصعيدين الوطني والدولي، يُرفع التماس بالموافقة إلى المفوض السامي للسلام، ويصدر الإذن مكتوباً.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٢ (د)

يقرر المجلس أيضا أن على جميع الدول:

منع من يمولون أو يدبرون أو ييسرون أو يرتكبون الأعمال الإرهابية من استخدام أراضيها في تنفيذ تلك المآرب ضد دول أخرى أو ضد مواطني تلك الدول؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي التشريعات أو الإجراءات القائمة لمنع الإرهابيين من العمل ضد دول أخرى أو مواطنين آخرين انطلاقا من إقليمكم؟ وسيكون من المفيد أن تقدم الدول أمثلة على أي أعمال تم القيام بها.

٨١ - يعمل موظفو إنفاذ القوانين في الإقليم الوطني بأسره على منع ارتكاب أعمال إرهابية. فهم يلاحقون ويواجهون ويعتقلون المنظمات والأفراد المتورطين في أنشطة إرهابية، في التزام تام بسياسة الحيلولة دون تحول كولومبيا إلى بلد تدبر وتنفذ فيه الأعمال الإرهابية.

وفيما يلي الأنشطة المحددة التي تضطلع بها الشرطة الوطنية لمنع الأعمال الإرهابية:

- توفر إدارة مكافحة الاختطاف التدريب والتعليم للجماعات المناظرة في البلدان الأخرى، وتقوم أيضا، بالتعاون مع موظفين وأفراد من الدول الأخرى من المقيمين في كولومبيا أو المارين بها، بتنفيذ تدابير لمنع الاختطاف والابتزاز؛
- توفر إدارة الخدمات الخاصة الحماية للمواطنين الأجانب المعرضين للاختطاف أو للخطر البالغ؛
- تجري إدارة الاستخبارات فحصا أمنيا دوريا للمقار الدبلوماسية ومساكن الدبلوماسيين؛
- تعمل الشرطة الوطنية، بالتنسيق مع قوات الشرطة في البلدان المجاورة، على تقاسم المعلومات ومنع وقوع أعمال إرهابية في مناطق الحدود؛
- بمقتضى سياسة الحكومة في تعيين ١٠ ٠٠٠ موظف إضافي لإنفاذ القوانين على مدى الأعوام الأربعة القادمة، تتخذ الشرطة الوطنية التدابير اللازمة لإنشاء مراكز جديدة في مناطق النظام العام التي تشمل بعض مناطق الحدود.

وأخيراً، يجدر بالذكر أنه جرى في حزيران/يونيه ١٩٩٧، بمبادرة من سلطات الشرطة الكولومبية، إنشاء هيئة استخبارات الأنديز لتنظيم العمل المتسق لمكافحة الاتجار بالمخدرات وما يرتبط به من جرائم، مثل الإرهاب، في المنطقة دون الإقليمية.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٢ (هـ)

يقرر المجلس أيضاً أن على جميع الدول:

كفالة تقديم أي شخص يشارك في تمويل أعمال إرهابية أو تدبيرها أو الإعداد لها أو ارتكابها أو دعمها إلى العدالة وكفالة إدراج الأعمال الإرهابية في القوانين والتشريعات المحلية بوصفها جرائم خطيرة وكفالة أن تعكس العقوبات، على النحو الواجب، جسامة تلك الأعمال الإرهابية، وذلك بالإضافة إلى أي تدابير أخرى قد تتخذ في هذا الصدد؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الخطوات التي اتخذت لاعتبار الأعمال الإرهابية أعمالاً إجرامية خطيرة ولكفالة أن يعكس العقاب خطورة هذه الأعمال الإرهابية؟ الرجاء تقديم أمثلة على أي إدانات والحكم الصادر فيها.

٨٢ - فيما يتعلق بالفقرة ٢ (هـ)، تنبغي الإشارة إلى أنه مع عدم توحيد المعايير الدولية أو المذاهب أو الممارسات القضائية فيما يتعلق بتعريف الإرهاب، فإن القانون الجنائي الجديد في كولومبيا (القانون رقم ٥٩٩ لعام ٢٠٠٠) يعتبر ارتكاب الإرهاب جريمة مفتوحة يمكن أن تشمل كل أنواع السلوك الإجرامي التي تثير قلق السكان أو جزء منهم.

وتعتبر العقوبات المنصوص عليها في القانون الجنائي مناسبة لمثل هذا السلوك الخطير المستوجب للعقاب الذي يقوض الحق المشروع في السلامة العامة. وفيما يلي نص هذه الأحكام:

”المادة ٣٤٣ - الإرهاب - كل من يستثير السكان أو جزءاً منهم أو يستبقيهم في حالة من القلق أو الذعر من خلال أفعال تعرض للخطر حياة أو سلامة أو حرية الأفراد أو المباني أو وسائل الاتصال أو النقل أو معالجة أو نقل السوائل أو القوى المحركة، باستخدام وسائل من شأنها إحداث تدمير، يعاقب بالسجن فترة تتراوح بين

عشرة (١٠) أعوام وخمسة عشرة (١٥) عاما وبغرامة تعادل ما بين ألف (١٠٠٠) وعشرة آلاف (١٠٠٠٠) ضعف الأجر الشهري الأدنى القانوني، دون إخلال بالعقوبة التي يستحقها على الجرائم الأخرى المرتكبة في إطار هذا السلوك.

”فيإذا نجحت حالة القلق أو الذعر عن مكالمات هاتفية، أو شريط ممغنط، أو شريط فيديو، أو شريط كاسيت، أو رسالة غفل، تراوحت العقوبة بين عامين (٢) وخمسة (٥) أعوام، والغرامة ما بين مائة (١٠٠) وخمسمائة (٥٠٠) ضعف الأجر الشهري الأدنى القانوني“.

”المادة ٣٤٤ - الظروف المشددة - تكون العقوبات المبينة في الفقرة الأولى من المادة السابقة السجن فترة تتراوح بين اثني عشر (١٢) وعشرين (٢٠) عاما وغرامة تتراوح بين خمسة آلاف (٥٠٠٠) وثلاثين ألف (٣٠٠٠٠) ضعف الأجر الشهري الأدنى القانوني في الحالات التالية:

- ١ - إجبار قاصر دون الثامنة عشرة (١٨) من عمره على الاشتراك في ارتكاب جريمة؛
- ٢ - مهاجمة مقر للشرطة أو وحدات أمن الدولة أو مراكز دبلوماسية أو قنصلية أو الاستيلاء عليها؛
- ٣ - القيام بالعمل بغرض عرقلة أو تغيير السير الطبيعي للخلافات الديمقراطية؛
- ٤ - كون القائم بالعمل أو المشارك فيه من موظفي إنفاذ القوانين أو من أعضاء جهاز من أجهزة أمن الدولة؛
- ٥ - تأثير العمل في فرد محمي دوليا بخلاف من ورد ذكرهم في الفرع الثاني من هذه الكراسة، أو في موظفين دبلوماسيين، وفقا للمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها كولومبيا، أو تأثر مباني بلدان صديقة، أو اختلال العلاقات الدولية“.

٨٣ - ومن الجرائم المعاقب عليها قانونا المرتكبة ضد الأفراد والممتلكات المحمية بموجب القانون الإنساني الدولي، تعرف المادة ١٤٤ من القانون الجنائي الأعمال الإرهابية على النحو التالي:

”المادة ١٤٤ - الأعمال الإرهابية - كل من ينتهز فرصة وقوع صراع مسلح ليقوم فيه بهجمات عشوائية أو مفرطة أو يأمر بها، أو يجعل السكان المدنيين هدفا للهجمات أو الأعمال الانتقامية أو أعمال العنف أو التهديد بها، لغرض أساسي هو ترويع السكان المدنيين يعاقب، على هذا الفعل وحده، بالسجن فترة تتراوح بين

خمسة عشرة (١٥) وخمسة وعشرين (٢٥) عاما، وبغرامة تتراوح بين ألفي (٢.٠٠٠) ضعف وأربعين ألف (٤٠.٠٠٠) ضعف الأجر الشهري الأدنى القانوني، وبفقد الحقوق والوظائف العامة لفترة تتراوح بين خمسة عشر (١٥) وعشرين (٢٠) عاما.

ولضمان ملاحقة الأفراد المتورطين في أعمال إرهابية، تنص المادة ٤٤٩ من القانون الجنائي على توقيع عقوبات قاسية - بالسجن فترة تتراوح بين خمسة وثمانية أعوام - على الموظف العام المنوط به مراقبة المحتجز أو المدان أو حراسته أو نقله إذا تغاضى عن هرب المحتجز أو المدان أو يسره. وتزيد الفقرة الثانية من المادة ٤٤٩ العقوبة بمقدار أقصاه الثلث إذا كان الفرد مسلوب الحرية في جرائم أخطر، من بينها الإرهاب.

٨٤ - وبمقتضى أحكام المادة ٣٥٧ من قانون الإجراءات الجنائية (القانون رقم ٦٠٠ لعام ٢٠٠٠)، يطبق إجراء الحبس الوقائي "١ - عندما تترتب على الجريمة عقوبة السجن لفترة لا تقل عن أربعة (٤) أعوام أو تزيد عليها"، وهو حكم يساعد، في حالات الإرهاب، على حرمان المتورطين من حريتهم. والهدف من هذا الإجراء ضمان مثول المتهم أمام المحكمة وتنفيذ عقوبة الحرمان من الحرية، أو منعه من الهرب أو من مواصلة نشاطه الإجرامي أو عرقلة جمع الأدلة.

٨٥ - وجدير بالذكر أن النظام القضائي المتخصص يتولى التحقيق والمحاكمة في جرائم مثل الإرهاب تثير ذعرا بالغيا في المجتمع، وذلك عملا بالقانون رقم ٥٠٤ لعام ١٩٩٩.

وتنص المادة ٣٥٦ من قانون الإجراءات الجنائية على مضاعفة المهل الزمنية المحددة للإفراج المؤقت في الفقرتين ٤ و ٥ إذا كانت القضايا منظورة أمام النظام القضائي المتخصص. وهذا إجراء مهم لأنه يتيح للمسؤولين وقتا ملائما للسير في الإجراءات القضائية - في ضوء الصعوبات المجاهدة في هذه القضايا التي تتعامل عادة مع متهمين ينتمون إلى منظمات إجرامية ذات نفوذ، وكذلك في تقديم الأدلة.

٨٦ - وقد سلفت الإشارة إلى أن الحكومة الوطنية قدمت إلى كونغرس الجمهورية، علاوة على ذلك، مشروع القانون "الذي تُحدّد بمقتضاه تدابير ترمي إلى قمع جرائم الاختطاف والإرهاب والابتزاز وتصدر تدابير أخرى"، وهذه المبادرة اعتمدها كونغرس الجمهورية بالفعل ولا تحتاج لتصبح من قوانين الجمهورية إلا إلى الموافقة الرئاسية. ويتضمن هذا الاقتراح إجراءات صارمة للقضاء على مثل هذا السلوك الإجرامي البغيض، بما فيها حظر منح الأفراد الذين يحاكمون على مثل هذه الجرائم مزايا إدارية أو الحلول في الجرائم أو الحصول على الصفح أو العفو.

٨٧ - وبالمثل اعتمد كونغرس الجمهورية، بمبادرة من الفرع التنفيذي، القانون رقم ٦٨٤ "الذي يضع لوائح تنظيم وتحقيق الأمن والدفاع القوميين ويسن تدابير أخرى"، مما يتيح للسلطات مجموعة أدوات مهمة لمكافحة المنظمات الإجرامية والإرهابية. وينص الحكم الوارد في المادة الانتقالية الأولى على اعتماد الحكومة الوطنية استراتيجية شاملة لمحاربة الإرهاب، وإبلاغ اللجنتين اللجنتين في مجلسي الشيوخ والنواب بالتدابير المتخذة، وتقديم أي مشاريع قوانين قد تلزم لتنفيذ هذه التدابير. وقد قامت الحكومة بهذا الالتزام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. والوثيقة المتضمنة للاستراتيجية مرفقة بهذا التقرير كما ذكر من قبل.

وعملا بهذا التشريع، قدمت الحكومة مؤخرا إلى هاتين اللجنتين اللجنتين عددا من الأحكام التي يجري النظر فيها الآن.

٨٨ - ومن المفيد مراعاة مختلف أحكام المرسوم رقم ٦٦٣ لعام ١٩٩٣ المشار إليه في الفقرة ٤٥ من هذا التقرير.

القوار ١٣٧٣

الفقرة ٢ (و)

يقرر المجلس أيضا أن على جميع الدول:

تزويد كل منها الأخرى بأقصى قدر من المساعدة فيما يتصل بالتحقيقات أو الإجراءات الجنائية المتعلقة بتمويل أو دعم الأعمال الإرهابية، ويشمل ذلك المساعدة على حصول كل منها على ما لدى الأخرى من أدلة لازمة للإجراءات القانونية؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الإجراءات والآليات القائمة لمساعدة الدول الأخرى؟ الرجاء تقديم أي تفاصيل متاحة عن كيفية استخدامها عمليا.

٨٩ - الهدف من التعاون دعم الأنشطة الاستخباراتية والإجراءات القضائية الجارية في البلدان الأخرى فيما يتصل بالإرهاب.

وينص التشريع الجنائي الساري على إنشاء آليات للتعاون الدولي، ولا سيما القانون رقم ٦٠٠ لعام ٢٠٠٠ الذي سنّ قانون الإجراءات الجنائية. وينص هذا القانون، في المادة ٥٠٠ وما بعدها، على إمكانية جمع الأدلة والمعلومات أو أي نوع آخر من المساعدة القضائية من السلطات الأجنبية أو من خلال القنوات المعترف بها قانونا. وتتيح هذه الأحكام

للموظفين القضائيين السفر للقيام بالإجراءات القضائية، وجمع الأدلة، والاضطلاع بجميع الأنشطة الأخرى الرامية إلى المحاكمة على الجرائم.

٩٠ - واستكمالاً لهذه الأحكام، أبرمت كولومبيا طائفة واسعة من الاتفاقات الثنائية بشأن المساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجنائية، بالإضافة إلى اتفاقيات بشأن مسائل محددة ذات صلة، مثل تعاون أجهزة الشرطة. وينظر كونغرس الجمهورية الآن في اعتماد اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية وبروتوكولها الاختياري، وهما من الصكوك الإقليمية المهمة في منظومة البلدان الأمريكية التي بها أصبح العديد من هذه الأنشطة "متعدد الأطراف".

٩١ - وفيما يتصل بمكتب المدعي العام، يقوم مكتب الشؤون الدولية بتوجيه جميع المسائل ذات الصلة بالمساعدة التي تحصل عليها الدول الأخرى أو تقدمها، وتبادل الأدلة وما شابه ذلك من الأنشطة، من خلال رسائل أو لجان تفويض، وعملية التسليم. وتتعلق المشاكل التي ووجهت في التطبيق بتأخر بعض البلدان في الرد على التماسات السلطات الكولومبية.

ومنذ إنشاء مكتب المدعي العام في عام ١٩٩٢، ازداد التعاون الدولي بقدر كبير في أداء المهمة المؤسسية للمكتب، وهي توفير العدالة الجنائية الفعلية على الصعيد الوطني، وتيسير إقامة العدل على الصعيد عبر الوطني. وتبين النتائج أن التعاون الدولي في المسائل القانونية والتعاون التقني الدولي، بالإضافة إلى الاشتراك النشط في اللجان المشتركة بين الوكالات، أمور تعكس الأهمية والنطاق المتزايدين اللذين حظيت بهما المسائل المتصلة بالمساعدة القانونية في العمل الذي يضطلع به مكتب المدعي العام في كولومبيا.

إن الاتصالات المستمرة مع السلطات القضائية في مختلف البلدان وفيما بينها وبين الأجهزة والحكومات الراغبة في التعاون في مكافحة الجريمة أمر لا غنى عنه لجمع المعلومات وتبادل الأدلة اللازمة للتحقيقات الجنائية التي تجرى في كولومبيا.

٩٢ - فعلى سبيل المثال، وضع مكتب المدعي العام آليات تيسر المساعدة القضائية المتبادلة بين البلدان، مما يساعد على الجمع بين السلطات الأجنبية ونظيراتها في كولومبيا في التعامل مع المسائل القضائية، والمشاركة النشطة، تحت إشراف المدعي الكولومبي المختص، في اتخاذ تدابير في الإقليم الوطني.

وعملاً باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، التي وقعت في فيينا في عام ١٩٨٨، عززت كولومبيا تعاونها مع البلدان الأخرى، وأحكمت العلاقات بين مكتب المدعي العام، الذي يقوم بدور السلطة المركزية الكولومبية بمقتضى هذا الصك، والملحقين القانونيين العاملين في كولومبيا.

ويُلفت الانتباه في هذا الصدد إلى العمل الجاري مع الملحقين القانونيين المنتمين إلى بلدان مثل اسبانيا وألمانيا وإيطاليا وبلجيكا وسويسرا وفرنسا والمملكة المتحدة وهولندا في أوروبا، وكندا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية في نصف الكرة الغربي.

وقد أعان هذا التعاون على تنفيذ عمليات متعددة الأطراف ضد الجريمة المنظمة قادت إلى ملاحقة الأفراد، وتقويض الأنشطة الإجرامية، وتعزيز التعاون القضائي الدولي في مجالي المساعدة القانونية المتبادلة والتسليم.

وتضطلع إدارة الشؤون الدولية في مكتب المدعي العام بالمهام المخالة إليها، وتتخذ التدابير اللازمة للبت بسرعة في طلبات المساعدة التي تقدمها، عبر القنوات الدبلوماسية أو مباشرة، السلطات المركزية المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٨٨ لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وفي سواها من الصكوك الدولية. ويعد تعزيز وتنويع وتكثيف المساعدة القانونية المتبادلة من المجالات الرئيسية للنجاح الذي حققه مكتب المدعي العام في كولومبيا منذ إنشائه.

٩٣ - وتجدر بالإشارة في هذا الصدد الروابط الوثيقة بين السلطات المركزية في الولايات المتحدة الأمريكية وكولومبيا في مجال التعاون القضائي، وهو ما يسر إجراء حوار مستمر وصريح وسلس ساعد على دعم التعاون القضائي بين هذه السلطات. وفي إطار هذه الأنشطة، أنشئ الفريق العامل الثنائي لمراجعة وتحديث المساعدة المتبادلة. ويجمع الفريق بصفة دورية المسؤولين في وزارة العدل بالولايات المتحدة وفي إدارة الشؤون الدولية بمكتب المدعي العام في كولومبيا.

٩٤ - ويتبين بالمثل من التعاون القضائي مع بلدان المخروط الجنوبي مدى إسهام تبادل المعلومات والخبرات وعقد لقاءات أكاديمية وتربوية في تحسين التعاون القضائي والارتقاء بنوعيته.

٩٥ - وقد بادر برلمان الأنديز والسفارة الفرنسية مؤخرا بتشجيع قيام روابط أوثق بين مكاتب الادعاء في الدول الأعضاء في جماعة دول الأنديز، وذلك لإجراء دراسات مقارنة للنظم الجنائية السارية. وقد كانت المشاركة النشطة لمكتب المدعي العام في كولومبيا في هذا المشروع عوناً لكولومبيا على الإلمام العميق بآليات التعاون القضائي في هذه البلدان، وهذا أمر عظيم الأهمية، ولا سيما إذا وضع في الاعتبار تطور نظم العدالة الجنائية في بلدان مثل باراغواي وبوليفيا وشيلي.

٩٦ - وقد برهن التعاون القضائي الدولي في الفترة بين تموز/يوليه ١٩٩٢ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أي منذ إنشاء مكتب المدعي العام في كولومبيا، على قدرة السلطات

الكولومبية على التجاوب والتعامل مع طلبات المساعدة القضائية التي تقدمها السلطات المناظرة، مما يعكس الالتزام الثابت للمؤسسات وهمة المدعين الكولومبيين المعينين للتعامل في هذه الطلبات. وهناك شكل آخر للإنجازات الرئيسية لمكتب المدعي العام، هو الزيادة الكبيرة في قدرته على الاستجابة لطلبات الحصول على المساعدة القضائية الدولية.

ومع أن المؤشرات الكمية تبين أن قدرة السلطات الأجنبية على الرد السريع ليست مرضية بتاتا، فإن نوعية المساعدة المتلقاة كانت وسيلة مهمة للحصول على أدلة للتحقيقات، وخصوصا في مجال الاتجار غير المشروع بالمخدرات وما يتصل به من جرائم. ومن الضروري في هذا الصدد الاستمرار في تعزيز التعاون مع السلطات القضائية المختصة في الدول الأخرى لإيجاد تناسق حقيقي في المساعدة المتبادلة.

٩٧ - ومن المهم في هذا السياق الإشارة إلى الأهمية العملية لوجود ملحقين قانونيين من مختلف الدول في كولومبيا. فأنشطة هؤلاء الملحقين تيسر معالجة طلبات المساعدة القضائية مع وجود اتصال سلس بين السلطات المركزية والملحقين.

ومن المهم فيما يتعلق بهذه الدراسة التشديد، من ناحية، على ضرورة تعزيز السلطة المركزية باعتبارها القناة الرئيسية لتسليم الطلبات، ومن ناحية أخرى على أن مكتب المدعي العام يشجع تعيين ملحقين قانونيين، وفقا لأحكام الاتفاقات الدولية المختلفة، في البلدان التي تعتبر استراتيجية فيما يتصل بالتعاون القضائي الدولي.

٩٨ - والمساعدة في مجال التسليم شكل آخر للمساعدة القضائية، وتدخل في اختصاص مكتب المدعي العام الذي يتعامل مع طلبات التسليم التي تقدمها الحكومات الأجنبية.

وقد كان القانون التشريعي رقم ١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، الذي أعاد العمل في كولومبيا بإجراء تسليم المواطنين بالمولد، عاملا حاسما في زيادة العمل الإداري الذي تؤديه إدارة الشؤون الدولية، وهذه مهمة ناطها بها المدعي العام.

٩٩ - ومكتب المدعي العام جزء أيضا من اللجنة المشتركة بين الوكالات لمراقبة غسل الأموال، المنشأة بموجب المرسوم رقم ٧٥٤ لعام ١٩٩٦، ومن لجنة مكافحة تمويل الأنشطة الهدامة، المنوط بها تفكيك البنية الاقتصادية للجماعات المسلحة غير المشروعة.

١٠٠ - وقد قام مكتب المدعي العام، في مسعى مؤسسي من جانب الوحدة الوطنية لإسقاط حقوق الملكية ومكافحة غسل الأموال، بتحديد أصول مختلف الجماعات المسلحة غير المشروعة، في ضوء تحريات استندت إلى التعاون الفعال للكيانات التي هي جزء من لجنة مكافحة تمويل الأنشطة الهدامة.

١٠١- ومن المهم أخيراً لفت الانتباه إلى عمل إدارة الشؤون الدولية في مجال التعاون التقني الدولي، بهدف تنويع علاقات المساعدة والتعاون مع مختلف الحكومات والمنظمات الدولية ووكالات التعاون. وقد يسر ذلك تدريب الموظفين في مختلف المجالات الأساسية لتمكينهم من أداء مهامهم، كما كان عوناً لمكتب المدعي العام في كولومبيا على توفير التدريب للسلطات المناظرة في شتى بلدان أمريكا اللاتينية، مثل غواتيمالا والجمهورية الدومينيكية وإكوادور وبيرو.

١٠٢- وفي إطار هيئة استخبارات الأنديز، تقاسمت الشرطة الوطنية في كولومبيا، عبر إدارة الاستخبارات، مع قوات الشرطة في المنطقة معلوماًتها وخبراتها المتعلقة بتنظيم الجماعات الإرهابية في كولومبيا وأساليب عملها وغير ذلك من الجوانب.

١٠٣- وتقوم الإدارة الفرعية لشؤون الإنتربول في دائرة الأمن الإدارية، عملاً بالقانون، بتبادل المعلومات بشكل منتظم مع السلطات المختصة في البلدان الأعضاء في الإنتربول ومع موظفي الاتصال في مكاتب مثل مكتب الكحول والطباقي والأسلحة النارية، وإدارة إنفاذ قوانين المخدرات بالولايات المتحدة، ومكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI)؛ ومختلف السفارات المعتمدة في كولومبيا؛ ووكالات الأمن الحكومية؛ ووزارة العدل ووزارة الدفاع ووزارة الخارجية.

وبذلك تتاح المعلومات لسائر الوكالات الحكومية لإنفاذ القوانين، لدعم العمل الاستخباراتي والإجراءات القضائية اللازمة، على الصعيدين الوطني والدولي، لتحديد وحل واعتقال من يشاركون في تنفيذ الأعمال الإرهابية وتديرها وتمويلها.

ويجري علاوة على ذلك تنسيق أنشطة الرصد مع الإدارة الفرعية لشؤون الهجرة التابعة لدائرة الأمن الإدارية، وذلك للتحقق من المعلومات المتعلقة بالأجانب الذين يدخلون أراضي كولومبيا، بهدف تحديد مركز هؤلاء الأفراد في كولومبيا من حيث الإقامة، أو الحصول على بيانات قد تكون متاحة في بلد آخر وتساعد على الوقوف على الأنشطة الحقة لهؤلاء الأفراد.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٢ (ز)

يقرر المجلس أيضا أن على جميع الدول:
منع تحركات الإرهابيين أو الجماعات الإرهابية عن طريق فرض ضوابط فعالة على الحدود وعلى إصدار أوراق إثبات الهوية ووثائق السفر وبتخاذ تدابير لمنع تزوير وتزييف أوراق إثبات الهوية ووثائق السفر أو انتحال شخصية حاملها؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

كيف تمنع عمليات المراقبة على الحدود في بلدكم حركة الإرهابيين؟ وكيف تدعم إجراءات إصدار أوراق الهوية ووثائق السفر هذا الأمر؟ وما هي التدابير الموجودة لمنع تزييفها، وما إلى ذلك؟

١٠٤ - فيما يتصل بالفقرة ٢ (ز)، يجدر بالتذكير ما ورد في الرد على الفقرة ٢ (ج) من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن إصدار السلطات الكولومبية للتأشيرات للأجانب (انظر الفقرات من ٦٥ إلى ٦٩).

إن دائرة الأمن الإدارة، من خلال الإدارة الفرعية للهجرة والوثائق، تراقب الموانئ البحرية والمطارات، وتدريب بوجه خاص الموظفين على التحقق من الوثائق، مما يساعدهم على التأكد من صحة هذه الوثائق وهل هي مسروقة أم محرفة أم مزورة. وتشمل الضوابط المحددة لدائرة الأمن الإدارية في هذا المجال ما يلي:

(أ) تنظيم الرقابة على الهجرة في الموانئ الرسمية حيث يجري، من خلال شبكة للمعلومات، تسجيل بيانات الهجرة ونقلها إلى السلطات المركزية. وتدعم هذا النظام قاعدة البيانات التي تحتوي على معلومات عن أوامر الاعتقال، والتدابير المتخذة لمنع الأفراد من مغادرة البلد، والطلبات الواردة من الإنترنت، والتقارير المتعلقة بجوازات السفر المفقودة أو المسروقة على الصعيد الوطني والدولي. وتدعم قاعدة البيانات هذه أيضا المعلومات المتعلقة بأعضاء المنظمات الإرهابية الدولية المتعرف عليهم؛

(ب) فحص الوثائق في نقطة مراقبة موانئ الهجرة الرئيسية، ويقوم به خبراء الوثائق والخطوط للكشف عن الوثائق المزورة؛

(ج) مراقبة الموظفين المدربين للركاب لبيان مخالفتهم أو عدم مخالفتهم للقانون رقم ٣٠ لعام ١٩٨٦ (لمكافحة الاتجار بالمخدرات)، وهل معهم وثائق مزورة أم لا؛

(د) رفض دخول المواطنين الأجانب، لدى وصولهم إلى البلد، إذا ثبت أنه ينطبق عليهم أي من أسباب منع الدخول المبينة في قانون الهجرة. وفي غضون الأعوام الثلاثة الأخيرة، مُنع ما مجموعه ٢٢٨ ١ فرداً من دخول كولومبيا للأسباب التالية:

- الاتجار أو الاشتراك في الاتجار بالمخدرات أو عقاقير الهلوسة أو ما شابه ذلك من مواد؛

- وجود قضايا معلقة لهم تتصل بجرائم يُعاقب عليها بالحرمان من الحرية لفترة عامين (٢) أو أكثر و/أو الاشتراك في أعمال بالخارج يمكن أن تضر بأمن الدولة أو تهدد السلام العام؛

- وجود سجلات لهم في المحفوظات المتخصصة لدى الشرطة الدولية؛

- محاولة دخول البلد بوثائق مزورة أو بدون الوثائق المطلوبة قانوناً؛

- التورط في أعمال ترى سلطات الهجرة أنها تجعل من الأجنبي خطراً على الأمن القومي أو السلام العام؛

- الخروج من أراضي كولومبيا دون المرور بنقاط مراقبة الهجرة؛

(هـ) فرض عقوبات على المهاجرين لتعمد مخالفة نظم الهجرة. وقد وُقعت كولومبيا في الأعوام الثلاثة الأخيرة ما يزيد على ١٥ ٠٠٠ عقوبة؛

(و) هناك أيضاً، إلى جوانب ضوابط الهجرة في الموانئ المجهزة لذلك، رقابة على الأشخاص الاعتباريين (الشركات التجارية، شركات الطيران، الفنادق، الكليات، الجامعات، الجماعات الدينية، الخ)، تشمل الموظفين الأجانب في أنشطتهم؛ فإذا ثبت وقوع مخالفات لنظم الهجرة تعرضت هذه الكيانات أيضاً للعقاب؛

(ز) الاستعراض الدورية لمركز المواطنين الأجانب من حيث الهجرة والوثائق والأنشطة في أراضي كولومبيا، وهذا التحري يمكن في بعض الحالات أن يقود إلى توقيع بعض العقوبات المنصوص عليها في نظم الهجرة (غرامات أو ترحيل أو طرد).

١٠٥ - وتتقاسم دائرة الأمن الإدارية، عبر إدارتها الفرعية لشؤون الإنترنت، المعلومات مع الوكالات الأخرى لإنفاذ القوانين لدعم قنوات الاتصال بينها من أجل الإسراع في استكمال التحقيقات التي تجرى في البلدان الأخرى في عدة جوانب، منها هوية الأجانب، وتاريخهم الشخصي، واحتمال وجود سجلات لهؤلاء الأفراد، وقانونية وثائقهم. وقد سلفت الإشارة إلى أن الإدارة الفرعية لشؤون الهجرة، التابعة لدائرة الأمن الإدارية، تعتمد على الإنترنت في

التحقق من المعلومات الخاصة بالأجانب الموجودين في أراضي كولومبيا، وأن الأنتربول يتصل بالسلطات الكولومبية للحصول على معلومات عن الأجانب ومركزهم في البلد، وكذلك عن حركات هجرة المواطنين والأجانب. ولدى الإدارة الفرعية لشؤون الهجرة أيضا قاعدة بيانات عن الوثائق المسروقة ستتقاسمها مع الأنتربول. بمقتضى أحد التدابير التي اعتمدها الأمين العام لهذه المنظمة. وستبذل الجهود أيضا لتوفير هذه الخدمة لقواعد البيانات الوطنية الأخرى.

إن الإدارة العامة للاستخبارات والوحدات التابعة لدائرة الأمن الإدارية التي تقوم بأعمال الشرطة القضائية تيسر بعملها الحصول على معلومات عن شبكات مزوري الوثائق واتخاذ إجراءات ضدهم، ولذلك تدرب المخبرين على التحقق من أوراق الهوية ووثائق السفر؛ وتنسق وتتحرى مع الكيانات المصدرة لهذه الأوراق والوثائق للتأكد من صحتها، وهو ما يحدث في حالة أوراق الهوية ورخص القيادة وجوازات السفر وسائر الوثائق. وتعتمد الإدارة العامة أيضا على الرقابة التي تمارسها الشرطة الوطنية في إقليم كولومبيا بأسره.

١٠٦ - ومع أن مراقبة الهجرة مسؤولية دائرة الأمن الإدارية، فإن الشرطة الوطنية تدعم هذا الجهد في مناطق الحدود والموانئ البحرية والمطارات عن طريق تدريب موظفي الهجرة ومسجلي العقود وموظفي التسجيل وسلطات مراقبة المطارات وغيرهم، على أيدي خبراء في الوثائق وبصمات الأصابع والتحقق من هويات الأفراد.

ويستعان في مناطق الحدود بقواعد بيانات دار المحفوظات الوطنية الوحيدة للتحقق من صحة المعلومات التي يدلي بها المهاجرون.

وأخيرا، يجدر بالإشارة أن القسم التاسع من القانون الجنائي الكولومبي المعنون "إجراءات الغش"، باعتباره من التدابير التشريعية المحددة، يعرف هذا السلوك بأنه تزوير لوثيقة رسمية، والإدلاء بمعلومات غير صحيحة في وثيقة رسمية، وحيازة وثيقة رسمية مزورة، وتزوير وثيقة خاصة، واستخدام وثيقة مزورة، وإتلاف أو نقل أو إخفاء وثيقة رسمية أو خاصة، وتحريف الوقائع، وتزوير الهوية.

ويمكن لكولومبيا تقديم وثيقة عن الإجراءات الأمنية الجديدة المستخدمة في إصدار جوازات السفر الكولومبية إذا رأت اللجنة فائدة ذلك.

رابعاً - الفقرة ٣ من القرار

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٣ (أ)

يطلب المجلس من جميع الدول:

التماس سبل تبادل المعلومات العملية والتعجيل بها، وبخاصة ما يتعلق منها بأعمال أو تحركات الإرهابيين أو الشبكات الإرهابية؛ وبوثائق السفر المزورة أو المزيفة؛ والاتجار بالأسلحة أو المتفجرات أو المواد الحساسة؛ وباستخدام الجماعات الإرهابية لتكنولوجيا الاتصالات؛ وبالتهديد الذي يشكله امتلاك الجماعات الإرهابية لأسلحة الدمار الشامل؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الخطوات التي اتخذت لتكثيف تبادل المعلومات العملية والتعجيل بها في المجالات المشار إليها في هذه الفقرة الفرعية؟

١٠٧ - في مجال العمليات، يتخذ مكتب المدعي العام هو ونظراؤه في البلدان الأخرى التدابير اللازمة لتبادل التكنولوجيا والخبرات، وتنسيق عمليات التسليم المراقبة أو الحكومة أو العملاء السريين، وتنسيق التعاون القضائي، أو أي تدابير أخرى لهذه الأغراض.

وتتقاسم الشرطة الوطنية، من خلال موظفي الاتصال في شتى الوكالات والسفارات، المعلومات في هذا المجال يوميا؛ وتوضع المعلومات التي تجمعها الشرطة وتعالجها تحت تصرف السلطات المختصة في البلدان الأخرى.

وقد أنشأت دائرة الأمن الإدارية قاعدة البيانات المعروفة باسم SIFDAS، وتحتوي على جميع المعلومات التي تلتقها الدائرة؛ وتوضع هذه المعلومات بعد ذلك في أماكن حفظها الدائمة. فإذا احتاج مسؤول آخر في الدائرة أو في مؤسسة أخرى إلى معلومات محددة، كان بإمكانه أن يحدد هل هناك طلب سابق لهذه المعلومات أم لا؟ ويصبح من الممكن عندئذ تقديم معلومات إضافية في بحث معين. ويسعى هذا البرنامج إلى الاستفادة القصوى من إمكانية إدخال التكنولوجيا في الاتصال المتبادل المنظم ووضعها في خدمة التحريات الاستراتيجية، مما ييسر إدارة البيانات على الصعيد الأقليمي، وربما على الصعيد المشترك بين الوكالات. وقد وضعت في قاعدة البيانات المعلومات الموجودة في ملفات دار محفوظات الإدارة الفرعية لشؤون الإنترنت، وعددها يقرب من ١٥ ٠٠٠ ملف، ثم جرى صقل هذه

المعلومات واستكمالها. وهذا يجعل الحصول على المعلومات أسرع وأيسر. وقد ساعدت هذه الآلية على زيادة قدرة الدائرة على مكافحة الإرهاب.

ومن شأن قاعدة بيانات الأمانة العامة للإنتربول، المعروفة باسم "نظام الإنتربول للمعلومات الجنائية"، والتي يمكن أن تستخدمها الوكالات والوحدات الأخرى التابعة لدائرة الأمن الإدارية من خلال الإدارة الفرعية لشؤون الإنتربول في بوغوتا، أن تساعد على سرعة التحري عن الأفراد أو الشركات التي يمكن أن تكون ذات صلة بأنشطة غير مشروعة. وعند استخدام قاعدة البيانات، يجري التحقق من جميع البيانات الموجودة المتعلقة هؤلاء الأفراد أو هذه الشركات في الأمانة العامة للإنتربول، وترسل النتائج إلى مكتب الإنتربول في بوغوتا متضمنة تفاصيل عن الروابط الإجرامية، ومحددة هل هناك صور أو بصمات أصابع أو بيانات أخرى أم لا، وهو ما يمكن تقديمه إذا قرر البلد الطالب ذلك. وهناك بعض الاستثناءات في تقديم المعلومات التفصيلية: فقد يطلب البلد الذي يقدم المعلومات إلى الأمانة العامة أن تأذن له الأمانة العامة بنشر هذه المعلومات، على أساس أنه لا بد من وجود اتصالات مباشرة بين المكاتب. وهذا يحمي المعلومات ويكفل درجة عالية من السرية، دون أن يعوق تبادل البيانات.

وتتحقق دائرة الأمن الإدارية أيضا من المعلومات وتبادلها مع موظفي الاتصال من البلدان الأخرى المعتمدين في كولومبيا، الذين يسهلون الحصول على المعلومات من أجل القضايا العاجلة للغاية، والذين يحددون أيضا احتياجات المؤسسة ويقدمون التدريب والدعم السوقي في شتى المجالات.

١٠٨ - وجدير بالذكر، علاوة على ذلك، الأنشطة التدريبية التالية التي تساعد على تبادل المعلومات:

- في ٦ و ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، عقد اجتماع دولي لاستخبارات الشرطة في إدارة استخبارات الشرطة بكولومبيا، جرى فيه تحديد التدابير المشتركة لمكافحة الجريمة الدولية، وأرسيت أسس إنشاء هيئة دولية لاستخبارات الشرطة؛
- في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، عُقدت حلقة دراسية عن الإرهاب في مباني إدارة استخبارات الشرطة بكولومبيا، جرى فيها تقاسم معلومات مهمة للغاية مع ممثلي ٢٣ بلدا حضروا هذه المناسبة. وجرى التشديد أيضا على عمليات التعاون وتبادل المعلومات مع شتى الوكالات والمنظمات؛
- فيما يتعلق باختصاص دائرة الأمن الإدارية، نُظمت محاضرات تدريبية ليس فقط لموظفي الدائرة، بل أيضا لموظفي الوكالات الأخرى لتعريفهم بمهام الإدارة الفرعية

لشؤون الإنترنت في مختلف مجالات مكافحة الجريمة، مثل التقصي الدولي للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات، أو استخدام المنشورات في البحث الدولي عن الأفراد المطلوب تسليمهم أو غير المعروف محل إقامتهم.

المقرر ١٣٧٣

الفقرة ٣ (ب)

يطلب المجلس من جميع الدول:

تبادل المعلومات وفقا للقوانين الدولية والمحلية والتعاون في الشؤون الإدارية والقضائية لمنع ارتكاب الأعمال الإرهابية؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الخطوات التي اتخذت لتبادل المعلومات والتعاون في المجالات المشار إليها في هذه الفقرة الفرعية؟

١٠٩ - يجري على المستوى الداخلي تبادل مكثف للغاية للمعلومات في هذا المجال بين أفراد الشرطة الوطنية والجيش الوطني ودائرة الأمن الإدارية ووحدة التحقيقات الفنية التابعة لمكتب المدعي العام.

وفيما يتصل بالتعاون في المجال القضائي، يجري التزويد بالمعلومات ذات الصلة أو التعاون وفقا للتوجيهات الواردة في الاتفاقات المتعددة الأطراف أو الثنائية التي كولومبيا طرف فيها، والواردة في التشريع المحلي، حسب الاقتضاء، على النحو الموصوف أعلاه.

وتنشر الإنترنت بصفة مستمرة معلومات عن الأفراد الذين توجد سجلات بشأنهم أو المعروف اشتراكهم في أعمال إرهابية.

والإدارة الفرعية لشؤون الإنترنت التابعة لدائرة الأمن الإدارية محكومة بالانظمة المؤسسية (المرسوم رقم ٢١٨ لعام ٢٠٠٠) وبانظامها الداخلي. ويجري على هذا الأساس، وفي إطار قوانين البلدان المختلفة، تقديم مساعدات كبيرة إلى سلطات الشرطة الجنائية، مع إنشاء وتطوير جميع المؤسسات التي يمكن أن تسهم في منع الجرائم العادية وقمعها.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٣ (ج)

يطلب المجلس من جميع الدول:

التعاون، بصفة خاصة من خلال ترتيبات واتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف، على منع وقمع الاعتداءات الإرهابية واتخاذ إجراءات ضد مرتكبي هذه الأعمال؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الخطوات التي اتخذت للتعاون في المجالات المشار إليها في هذه الفقرة

الفرعية؟

١١٠- يتضح اهتمام كولومبيا والتزامها بتدابير مكافحة الإرهاب في كونها طرفاً في عدد من الاتفاقيات الدولي المتعلقة بالإرهاب وفي العديد من المعاهدات الثنائية بشأن التعاون القضائي في المسائل الجنائية.

ففيما يتعلق بالاتفاقات الدولية التي تتعلق بالإرهاب خاصة، فإن كولومبيا طرف في اتفاقية عام ١٩٦٣ الخاصة بالجرائم وبعض الأعمال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات، واتفاقية عام ١٩٧٠ الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، واتفاقية عام ١٩٧١ الخاصة بقمع الأفعال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة الطيران المدني، واتفاقية عام ١٩٧٣ بشأن منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها. وعملاً على منع وقمع الأعمال الإرهابية واتخاذ إجراءات ضد الأفراد الذين يقدمون على مثل هذه الأعمال، هناك التدابير المنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٧١ بشأن منع الأعمال الإرهابية التي تتخذ شكل جرائم ضد الأشخاص وما يتصل بذلك من ابتزاز على نطاق دولي والمعاقبة عليها، وهذه الاتفاقية صك إقليمي للبلدان الأمريكية صدقت عليه كولومبيا في عام ١٩٧٦.

١١١- ومع أن كولومبيا لم توقع بعد أي اتفاق ثنائي بشأن قمع الإرهاب، فإنها طرف في عدة صكوك ثنائية ذات طابع عملي أكثر، مما ييسر اتخاذ تدابير متفق عليها ضد الإرهاب. وفي الأعوام الأخيرة، أنشأت كولومبيا مع عدد من بلدان أمريكا اللاتينية آليات متخصصة، منها اللجان الحدودية المزدوجة الجنسية، كما عُقدت جولات من المحادثات، ولقاءات لكبار القادة العسكريين وقادة الشرطة، ومؤتمرات ثنائية للاستخبارات، وأنشئت آليات رفيعة

المستوى للشؤون الأمنية. وتعد هذه الآليات محافل مناسبة لتبادل الخبرات في مكافحة الإرهاب وفي وضع إجراءات دائمة لتوحيد الجهود في هذه المكافحة.

وكولومبيا مستعدة أيضا للنظر في أي مبادرة تقدم في المحافل الدولية التي تشترك هي فيها بنشاط، مثل منظمة الدول الأمريكية (لجنة البلدان الأمريكية المعنية بالإرهاب)، أو مجموعة ريو، أو جماعة دول الأنديز.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٣ (د)

يطلب المجلس من جميع الدول:

الانضمام؛ في أقرب وقت ممكن إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب ومن بينها الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب المؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الأمور التي تعتمزم حكومتكم القيام بها فيما يتعلق بتوقيع الاتفاقيات والبروتوكولات المشار إليها في هذه الفقرة الفرعية و/أو التصديق عليها؟

١١٢ - قررت حكومة كولومبيا أن تقدم في المستقبل القريب عددا من الاتفاقيات المتعلقة بالإرهاب إلى كونغرس الجمهورية للنظر فيها. وهذه الاتفاقيات هي بروتوكول عام ١٩٨٨ لقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، واتفاقية عام ١٩٨٨ لقمع الأفعال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة الملاحة البحرية، وبروتوكول عام ١٩٨٨ لقمع الأفعال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة المنصات الثابتة المقامة على الجرف القاري، واتفاقية عام ١٩٩١ لتعليم المتفجرات البلاستيكية للتعرف عليها.

وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت وزارة الخارجية تنتهي من إعداد مشاريع القوانين ذات الصلة التي ستقدم إلى كونغرس الجمهورية في دورة انعقاده الأولى في عام ٢٠٠٢، في شهر آذار/مارس المقبل.

وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، وقّعت حكومة كولومبيا، في الأمانة العامة للأمم المتحدة، الاتفاقية الدولي لعام ١٩٩٩ لقمع تمويل الإرهاب، وتتخذ الآن الخطوات الضرورية لعرضها على كونغرس الجمهورية في آذار/مارس ٢٠٠٢ أيضا.

وجدير بالذكر أنه يجري الآن الانتهاء من وضع الترتيبات الدستورية المتصلة باتفاقات مهمة أخرى في هذا المجال، ومنها اتفاقية عام ١٩٨٠ بشأن الحماية المادية للمواد النووية، واتفاقية البلدان الأمريكية لعام ١٩٩٧ الخاصة بمكافحة صنع الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات وما يتصل بها من مواد أخرى والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، واتفاقية البلدان الأمريكية لعام ١٩٩٢ بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية وبروتوكولها الاختياري.

وتنظر حكومة كولومبيا الآن في إمكان سحب الاعتراضات التي كانت قد قدمتها عند انضمامها إلى اتفاقية عام ١٩٧٣ لمنع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها. وتتعلق هذه التحفظات بإجراء التسليم والتشريع الكولومبي الساري.

وأخيرا يجدر بالإشارة أنه في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، قدمت حكومة كولومبيا إلى كونغرس الجمهورية مشروع قانون بشأن الموافقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها المتعلق بمنع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٣ (هـ)

يطلب المجلس من جميع الدول:

التعاون المتزايد والتنفيذ الكامل للاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب وقراري مجلس الأمن ١٢٦٩ (١٩٩٩) و ١٣٦٨ (٢٠٠١)؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

قدم أي معلومات ذات صلة بتنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات والقرارات المشار إليها في هذه الفقرة الفرعية.

١١٣ - فيما يتعلق بأحكام الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب وقراري مجلس الأمن ١٢٦٩ (١٩٩٩) و ١٣٦٨ (٢٠٠١)، سلفت الإشارة بالفعل، في الفقرات السابقة من هذا التقرير، إلى التدابير التي اتخذتها حكومة كولومبيا وسواها من الكيانات الملتزمة.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٣ (و)

يطلب المجلس من جميع الدول:

اتخاذ التدابير المناسبة طبقاً للأحكام ذات الصلة من القوانين الوطنية والدولية، بما في ذلك المعايير الدولية لحقوق الإنسان، قبل منح مركز اللاجئ، بغية ضمان عدم قيام طالبي اللجوء بتخطيط أعمال إرهابية أو تيسيرها أو الاشتراك في ارتكابها؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هو التشريع والإجراءات والآليات القائمة لكفالة أن طالبي اللجوء لم يشاركون في أنشطة إرهابية قبل منحهم مركز اللاجئ؟ برجااء تقديم أمثلة لأي حالات ذات صلة.

١١٤ - يرخص المرسوم رقم ٢٣٧١ لعام ١٩٩٦ لوزارة الخارجية بإطلاق صفة اللاجئ المقيم أو طالب اللجوء على كل أجنبي يطلب هذا المركز، وذلك عملاً بالمعاهدات والاتفاقيات السارية في هذا الموضوع التي صدقت عليها كولومبيا بالشكل الواجب. وبمقتضى هذه المهام، هناك تعاون وثيق بين وزارة الخارجية والكيانات الأخرى، مثل الشرطة الوطنية والإنتربول، في التحقق من المعلومات الأساسية وأسباب ودواعي تقديم طلب اللجوء أو طلب الحصول على مركز اللاجئ.

وعملاً بالفقرة ٣ (و) و (ز) من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، نجد أنه رغم عدم وجود إشارة صريحة في اتفاقية مركز اللاجئ، الموقعة في جنيف في عام ١٩٥١، إلى الإرهاب، فإنها تنص، في المادة ١ (و)، على أن الاتفاقية لا تنطبق "على أي شخص تتوافر أسباب جدية للاعتقاد بأنه ... (ج) قد ارتكب أفعالاً مضادة لأهداف الأمم المتحدة ومبادئها".

وقد أدرجت هذه الاتفاقية، هي والبروتوكول المتعلق بمركز اللاجئ المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧، في التشريع الكولومبي بموجب القانون رقم ٣٥ لعام ١٩٦١ والقانون رقم ٦٥ لعام ١٩٧٩، على التوالي.

١١٥- ولضمان التطبيق السليم لهذه الصكوك، وضع المرسوم رقم ١٥٩٨ لعام ١٩٩٥ لائحة تحديد مركز اللاجئ، وهي نظام يحدد إجراءات وآليات بحث الحالات، علاوة على أنه أنشأ اللجنة الاستشارية لتحديد مركز اللاجئ التي ترأسها وزارة الخارجية في شخص نائب الوزير للشؤون المتعددة الأطراف. والمهمة الأساسية لهذه اللجنة النظر في طلبات الحصول على مركز اللاجئ، وهي عملية تشارك فيها مختلف أجهزة الوزارة وتبدي آراءها، فيما يتعلق باللجوء في حد ذاته، والجوانب القانونية، ومنظور حقوق الإنسان، والحالة السياسية في بلد منشأ الشخص الذي يطلب الحصول على مركز اللاجئ.

ولدى وزارة خارجية كولومبيا آليات مناسبة لإجراء دراسة متأنية لكل حالة، وبذلك يتسنى دراسة التاريخ الشخصي لمقدم الطلب. وعندما تقوم الوزارة مستقبلاً بالنظر في طلبات الحصول على مركز اللاجئ، فإنها ستراعي بالشكل الواجب الفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وستتخذ على الخصوص كل التدابير المتاحة لضمان "عدم قيام طالبي اللجوء بتخطيط أعمال إرهابية أو تيسيرها أو الاشتراك في ارتكابها".

١١٦- وينص المرسوم رقم ١٥٩٨ لعام ١٩٩٥، بشكل عام، على الإجراءات التالية:

- (أ) تقديم طلب اللجوء في غضون ٣٠ يوماً من دخول مقدم الطلب إلى البلد؛
- (ب) مقابلة مقدم الطلب في غضون ١٥ يوم عمل من استلام الطلب. وتعتبر هذه المقابلة وسيلة مهمة لفحص الطلب، لأن بإمكان اللجنة الاستشارية أن تطابق ما يقدمه مقدم الطلب من مستندات ومعلومات عن تاريخه الشخصي على روايته للوقائع. وتقوم اللجنة، بكامل هيئتها أو بنصف أعضائها الحاضرين على الأقل، بسؤال مقدم الطلب في شتى المسائل المهمة بالنسبة إلى النظر في طلبه؛
- (ج) بعد المقابلة، تحيل شعبة التأشيرات البيانات الشخصية لمقدم الطلب إلى دائرة الأمن الإدارية التي تتشاور بدورها مع الإنتربول؛
- (د) إذا أثارت المقابلة أي شك، فإن اللجنة الاستشارية يمكنها أن تتشاور مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أو أن تطلب معلومات من سلطات بلد منشأ مقدم الطلب من خلال البعثة الدبلوماسية الكولومبية المختصة؛

(هـ) بعد خمسة عشر يوماً من المقابلة وحالما يتم فحص المستندات المتعلقة بالحالة، تجتمع اللجنة الاستشارية للبت في الحالة. وتناقش الحالة بالتفصيل، ويدلي كل عضو في اللجنة الاستشارية بوجهة نظره. فإذا توافقت الآراء، تصاغ توصية لوزير الخارجية، وهو الموظف المختص بمنح مركز اللاجئ أو رفض منحه. فإذا رُفِضَ الطلب، طلبت اللجنة إجراء مشاورات خارجية جديدة، أو حددت موعد مقابلة آخر مع مقدم الطلب.

وتتربط دائرة الأمن الإدارية التدابير التي ستصدر بهذا الشأن وفقاً للاتفاق الذي انتهت إليه البلدان الأعضاء في الإنتربول في الدورة السبعين للجمعية العامة لهذه المنظمة، وذلك للتحقق من المعلومات المتعلقة بالمواطنين الأجانب الذين يطلبون اللجوء، على ألا تتعدى هذه التدابير على الحقوق الأساسية لطالبي اللجوء وأن تكون متفقة مع قوانين كل دولة عضو.

القرار ١٣٧٣

الفقرة ٣ (ز)

يطلب المجلس من جميع الدول:

كفالة عدم إساءة استعمال مرتكبي الأعمال الإرهابية أو منظميها أو من ييسرها لمركز اللاجئين، وفقاً للقانون الدولي، وكفالة عدم الاعتراف بالادعاءات بوجود بواعث سياسية كأسباب لرفض طلبات تسليم الإرهابيين المشتبه فيهم؛

إرشادات لجنة مكافحة الإرهاب

ما هي الإجراءات القائمة لمنع إساءة استغلال مركز اللاجئين من قبل الإرهابيين؟ برجاء تقديم تفاصيل عن التشريعات و/أو الإجراءات الإدارية التي تمنع الادعاءات بوجود بواعث سياسية من أن تقبل كأساس لرفض طلبات تسليم الإرهابيين المشتبه فيهم. برجاء تقديم أمثلة لأي حالة ذات صلة؟

١١٧ - فيما يتصل بمنع الإرهابيين من إساءة استغلال مركز اللاجئ، فإن الإجراء الموصوف في الرد على السؤال السابق منطبق أيضاً. وقد أخذ التشريع الكولومبي بتعريف لفظ "اللاجئ" الواردة في اتفاقية جنيف لعام ١٩٥١ وأقر، كما ذكر من قبل، أحكام هذه الاتفاقية المتعلقة بعدم انطباقها.

وينبغي ألا يغرب عن البال أنه رغم وجود صك متعدد الأطراف يعرّف مركز اللاجئين تعريفا تلتزم به كولومبيا في جميع جوانبه، فإن القانون الداخلي في كل دولة يميز لها قبول أو رفض أي طلب للجوء يقدم إليها. وهذا القانون الداخلي ذاته هو الآلية الأساسية لمنع أي فرد يعتبر دخوله غير مرغوب فيه من إساءة استغلال مركز اللاجئين.

١١٨- وجدير بالذكر أخيرا أن وزارة الخارجية تعيد النظر الآن في المرسوم رقم ١٥٩٨ لعام ١٩٩٥ لتحسين هذه الآليات وإيجاد تحديد أدق لشروط وإجراءات منح مركز اللاجئين.

١١٩- وفيما يتصل بالأخذ بالتسليم وسيلة للتعاون الدولي، فإن دستور كولومبيا يحدد شروط الموافقة على التسليم.

فالمادة ٣٥ من الدستور السياسي تنص على ما يلي:

”يجوز طلب التسليم أو الموافقة عليه أو عرضه وفقا للمعاهدات العامة، وإلا فوفقا للقانون.

”وعلاوة على ذلك، تتم الموافقة على تسليم الكولومبيين المولود في الجرائم التي تُرتكب في الخارج والتي تعتبر كذلك في التشريع الجنائي الكولومبي.

”لا يوافق على التسليم في الجرائم السياسية.

”لا يوافق على التسليم إذا سبق ارتكاب الجرائم صدور هذا النظام“.

ووفقا للمعايير القضائية، فإن شروط التسليم، في ضوء النظام المطروح للدراسة، هي كما يلي:

”وأخيرا فإنه يمكن، عملا بالتعليمات المشار إليها فيما سبق، تحديد الشروط الدستورية التالية فيما يتعلق بتفسير تعريف التسليم:

”أ) يجوز تسليم الكولومبيين المولود إذا ارتكبت الجرائم المعنية في الخارج (انظر الاستنتاج ٧ من حكم المحكمة هذا، تعليقات المحكمة الدستورية في حكمها رقم C-1189/00 على نطاق المادتين ١٣ و ١٥ من القانون الجنائي اللتين تتناولان مبدأ الاختصاص المحلي كقاعدة عامة، والافتراضات المقبولة لعدم الخضوع للاختصاص المحلي)؛

”ب) لا يوافق على التسليم في الجرائم السياسية؛

”ج) لا يوافق أيضا على التسليم إذا سبق ارتكاب الجرائم صدور القانون التشريعي رقم ١ لعام ١٩٩٧؛

” (د) لا يوافق على التسليم إذا كان الشخص الذي تطلبه سلطات دولة أخرى قد حوكم أو يقضي مدة العقوبة في ذات الأفعال الإجرامية المشار إليها في الطلب“^(٢).
[الخطوط المائلة مضافة]

١٢٠ - وقد قدمت دائرة الأمن الإدارية المثال التالي فيما يتعلق بالتعاون بين السلطات الوطنية والدولية، وهو مثال لا يتصل مباشرة بالإرهاب، وإن كان يصلح لإلقاء الضوء على آليات الرقابة الموجودة لمنع إساءة استغلال مركز اللاجئ:

ففي عام ٢٠٠١، طلب مكتب المدعي، لغرض التسليم، تعقب واعتقال مواطن كولومبي مطلوب في جريمة قتل. وقد سافر هذا المواطن إلى بلد آخر في المنطقة وطلب هناك الحصول على مركز اللاجئ، وحصل فوراً على هذا المركز. وكان لا بد لسحب هذا المركز من البرهنة على أن الجرائم التي تطلب كولومبيا هذا الشخص من أجلها قد وقعت قبل وصوله إلى هذا البلد بوقت طويل. وبهذه الطريقة، ووفق على تسليم هذا الشخص بعد اتخاذ عدد من الإجراءات.

وتنطبق هذه الحالة، إذا سمح القانون، على القضايا المتعلقة بالإرهاب، وفقاً للقوانين المحلية وللاتفاقات المبرمة بين الدول.

(٢) المحكمة الدستورية، الحكم رقم T-1736/2000 المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، م. ب. كارلوس غافيريا دياس.

خامسا - معلومات أخرى

المسائل الواردة في الفقرة ٤ من القرار

في ضوء الصلة الوثيقة بين الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات وغسل الأموال والاتجار غير القانوني بالأسلحة والنقل غير القانوني للمواد النووية والكيميائية والبيولوجية وغيرها من المواد التي يمكن أن تترتب عليها آثار مدمرة، ما هي المبادرات التي يمكن تنسيقها على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والدولي تدعوما للاستجابة العالمية في مواجهة التحدي والتهديد الخطيرين للأمن الدولي؟

١٢١ - تذكر حكومة كولومبيا، في الوثيقة المعنونة "الطريق إلى السلامة واستراتيجية مكافحة الإرهاب"، أن كولومبيا طرف في أجهزة ثنائية تتيح لها دعم التعاون المشترك لمكافحة الإرهاب، مثل اللجان الثنائية، واجتماعات القيادات العليا في الجيش والشرطة، ومؤتمرات الاستخبارات الثنائية. وقد أصبحت هذه الأجهزة محافل مناسبة لإنشاء آليات دائمة تسهل بذل جهود متضافرة لمكافحة الإرهاب.

وتشير هذه الوثيقة أيضا، كما ورد من قبل، إلى استعداد كولومبيا للنظر في مبادرات قمع الإرهاب التي تقدم في محافل دولية مثل الأمم المتحدة، ومنظمة الدول الأمريكية، ومجموعة ريو، وجماعة دول الأنديز، وغيرها.

وإذا روعي أن الأخطار والتهديدات الأساسية التي يتعرض لها الأمن الإقليمي والدولي وأمن نصف الكرة الأرضية تنبع الآن من الجريمة عبر الوطنية (الإرهاب، الاتجار بالمخدرات، الاتجار غير القانوني بالأسلحة، غسل الأموال، إلخ)، فإن إحباط هذه الجريمة يتطلب ردا عبر وطني أو متعدد الأطراف وعلى الدول اتباع نهج تعاوني وبذل جهود متضافرة لمكافحة هذا النوع من الإجرام، إذ أن تحقيق نتائج إيجابية لن يتم إلا بمعالجة المشكلة معالجة متزامنة في كل البلدان المضرومة وفي كل مراحل تقدم الجريمة. وهذا النوع من العمل المتسق والمشارك في حاجة إلى تعاون وثيق في تبادل المعلومات وتنسيق الأنشطة، وهذا يعد وسائل فعالة لتعزيز الثقة بين الدول وتقليل الآثار السلبية التي يحتمل أن تترتب على مثل هذه الظواهر الإجرامية.

ويتعين على الحكومات في هذا الصدد أن تجتهد في القيام بإصلاحات قانونية ومؤسسية توفر لها وسائل مرنة وفعالة لمكافحة الإرهاب. وترمي هذه الاستراتيجية إلى ضم وتعزيز السبل القانونية والاستخباراتية التي تزيد من قدرة الدولة على مكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى التعاون الدولي الفعال.

إن ضرب تمويل الإرهاب يؤدي إلى إضعاف النظم السوقية للمنظمات الإرهابية، فتصبح قدرتها على العمل محدودة للغاية. ولذلك فإن من المهم توحيد وزيادة الجهود المبذولة لاكتشاف وتقويض الموارد المستخدمة لتمويل الأنشطة الإرهابية.

إن اكتشاف ووقف تدفق المال لتمويل المنظمات الإرهابية يتطلبان من الدول النظر في اتخاذ تدابير مشتركة ومنسقة تسمح لها بالقيام بعمل فعال في هذا المجال. وقد قامت في هذا الصدد وحدة المعلومات والتحليل المالي، وهي وكالة متخصصة تابعة للحكومة الكولومبية، بإعداد مشروع استراتيجية يتألف من عدة نقاط ويشدد على ضرورة تمحور نشاط الدول حول "جبهات عمل" محددة، مثل توسيع نطاق الإطار القانوني؛ وتنسيق عمل أجهزة الاستخبارات؛ وإنشاء أو تعزيز وحدات للاستخبارات المالية؛ وتبادل المعلومات والتنسيق؛ وأخيراً توفير التدريب والمساعدة التقنية. وقد قدم بعض هذه المقترحات رسمياً إلى لجنة البلدان الأمريكية المعنية بالإرهاب والتابعة لمنظمة البلدان الأمريكية، التي تقوم بالنظر فيها حالياً.

وقد بذلت الجهود لإنشاء آليات واضحة في مجالي القانون والسياسات لمساعدة الدول في مواكبة تطور الجريمة عبر الوطنية، وصولاً إلى قمع الأنشطة الإجرامية.

لقد عبرت الجريمة الحدود، وتزايد بقدر كبير صعوبة مكافحة الاتجار بالمخدرات، ولا سيما أن هذا النشاط يؤدي إلى إفساد قطاعات شتى من المجتمع. ومن هنا تأتي ضرورة إنشاء آلية تساعد القضاة أو المدّعين في البلدان المضروبة بأعمال إرهاب أو عنف على اتخاذ إجراءات سريعة وعلى التعاون في جميع الأدلة.

١٢٢ - وهناك تدابير أخرى يمكن اتخاذها بعد إدراجها في النظم القانونية للدول، وهي:

- تعزيز جميع الكيانات والمجتمع المدني وإشراكهما في ثقافة المنح؛
- توفير مزيد من الدعم وإعطاء مسؤولية أكبر للوكالات التي تعمل في مجال الاحتياط للطوارئ والكوارث والتصرف إزاءها؛
- فرض رقابة مشددة على صنع الأسلحة والذخائر والمتفجرات والاتجار بها؛
- تعزيز ضوابط الهجرة ومراقبة الحدود؛
- تبسيط إجراءات إسقاط الحق في ملكية الأموال التي يغلها الإرهاب أو التي تخصص لأغراض إرهابية؛
- تحسين التكنولوجيا لمساعدة الدولة في مراقبة وإدارة الطيف الكهربائي اللاسلكي؛

- تعزيز التعاون عن طريق إيجاد آليات جديدة تعين على الوصول المتبادل إلى قواعد البيانات المتعلقة بالإرهابيين والمنظمات الإرهابية؛
- زيادة المساعدة في مجال التدريب وتوفير الوسائل التقنية اللازمة لدعم دوائر الاستخبارات.

١٢٣ - سيكون من المستصوب، علاوة على ذلك، القيام بما يلي:

- بذل جهود منتظمة لتوحيد معايير تعديل القوانين السارية لمنع أي ظاهرة إجرامية ترتبط، بشكل مباشر أو غير مباشر، بالإرهاب المحلي أو عبر الوطني والمعاقبة عليها؛
- زيادة التعاون والمساعدة الإقليميين تدريجياً للتصدي لاتساع نطاق الاتجار بالمخدرات ولشئ الأنشطة الإجرامية الممولة من تجارة المخدرات؛
- الاستمرار في جميع أوجه التنسيق اللازم فيما بين السلطات الوطنية لتبادل المعلومات واتخاذ تدابير مشتركة لإحباط أنشطة المنظمات الإرهابية، وزيادة تدريب الموظفين في شتى مجالات الجريمة؛
- زيادة التعاون مع الكيانات المناظرة في مختلف أجهزة إنفاذ القوانين؛
- العمل، على الصعيدين الإقليمي والدولي، على دعم المعاهدات والاتفاقات المتعلقة بتدابير مكافحة وقمع الأنشطة الإجرامية، مع احترام النظم القانونية في فرادى الدول في نفس الوقت. تحسين تبادل المعلومات مع الإنترنت ومن خلالها؛
- تحسين تقديم المساعدة بالالتزام بتقاسم المعلومات المتعلقة باشتراك الهيئات الوطنية في توقيع الاتفاقات وترتيب أحداث ثنائية ومتعددة الأطراف، لضمان الرد المناسب ليس فقط على الأعمال الإرهابية، بل أيضاً على أي عمل آخر قد ينال من أمن الدولة؛
- وضع برامج مؤسسية لإحكام منع وقوع أعمال غير مشروعة من هذا النوع، مع محاولة مراجعة القوانين والنظم السارية لثني السكان المدنيين عن الاشتراك في ارتكاب أعمال إرهابية أو تمويلها أو التخطيط لها؛
- إرساء مبدأ تقاسم المسؤولية في حالة الإرهاب، على غرار ما جرى التسليم به في حالة مشكلة المخدرات العالمية؛
- إنشاء قاعدة بيانات وطنية وحيدة عن الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات ومكوناتها، تتضمن جميع المعلومات ذات الصلة بالأسلحة المضبوطة أو المسؤولة،

والتجارين بها، والطرق التي سلكوها، وأساليب عملهم، وما إلى ذلك. وتكمل قاعدة البيانات هذه قاعدة البيانات الموجودة في الإنترنت؛

- عقد اجتماعات لتحديد آليات التعاون الدولية التي تدعمها مختلف المؤسسات الحكومية لتفادي إنشاء هيئات تعمل على ازدواج الجهود بغير داع، والتي يمكن فيها إبرام اتفاقات بشأن الاطلاع على قواعد بياناتها؛
- إن غسل الأموال، كما لوحظ كثيرا في هذا المجال، جريمة عبر وطنية تساعد المنظمات الإجرامية على الاستفادة من جميع جوانب التكنولوجيا الحديثة في الاضطلاع بأنشطتها. ومن الضروري إذن تزويد كل المؤسسات المنوط بها التحقيق في هذه الجرائم بتكنولوجيا أحدث حتى تكون التحقيقات فعلا وليست ردا لفعل. وسيتيح ذلك للمؤسسات الوسائل التكنولوجية ذاتها التي يستخدمها المتورطون في الأنشطة الإجرامية من أفراد ومؤسسات.

تعليقات عامة على تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)

١٢٤ - من المفيد ضم جهود التحقق التي يبذلها البنك الدولي وفرقة العمل المعنية بالتدابير المالية إلى أنشطة مجلس الأمن. وينبغي بوجه خاص أن تتضمن هذه الجهود أحكام قرار المجلس ١٣٧٣ (٢٠٠١) التي ينبغي إتاحتها لجميع الدول الأعضاء للتشاور.

ومن الضروري دعم التعاون الدولي لتيسير الاتصال فيما بين شتى الهيئات الحكومية العاملة في مجال مكافحة الإرهاب الدولي.

ويتعين على المجتمع الدولي، من أجل تجميع الأفكار والآراء بشأن الإرهاب، الأخذ بتعريف شامل لهذا السلوك المستوجب للعقاب.

ويتعين زيادة التعاون بين البلدان، ولا سيما تلك التي تمتلك تكنولوجيا أكثر، في مقابل البلدان ذات الوسائل التكنولوجية الضعيفة أو المعدومة، لأن من شأن ذلك الارتقاء بمستويات المعلومات ونوعيتها. وسيكون ذلك أيضا إسهما إيجابيا في تدريب الموظفين العاملين في وحدات التحقيق وفي قوات الشرطة.

ومن الضروري امتلاك سبل تكثيف وتيسير تبادل المعلومات العملية بشأن الاتجار بالأسلحة، ووثائق السفر المحرّفة، والمتفجرات أو الأشياء الخطرة وطرق عملها، وتكنولوجيات الاتصال التي لدى الإرهابيين، وذلك لتنفيذ سياسة لا ترمي فقط إلى مكافحة الإرهاب، بل أيضا إلى منعه وتقليل خطر انتشاره.

وينبغي أن يكون من التدابير الأساسية في سياسة مكافحة الإرهاب وضع استراتيجيات لتحسين ضوابط الهجرة إلى أقصى حد في جميع البلدان، ولا سيما الضوابط الحدودية. ويجب، بالإضافة إلى ذلك، تدريب موظفي الهجرة على تحديد المسافرين الذين هم أعضاء في منظمات إرهابية لمنع دخولهم إلى البلد، وإخطار الدول الأخرى في الوقت المناسب بتحركات هؤلاء الأفراد.

ويجب، كما ذكر من قبل، أن يكون لدى منظمات الأمن ما يكفي من موظفين ومعدات لأداء مهامها، ويجب مركزة المعلومات المجمع حتى لا تشتت الجهود، وحتى يكون هناك تنسيق مناسب بين الأجهزة الحكومية يمكنها من تحقيق نتائج أجمع.

ومما لا شك فيه أن الاتفاقيات والاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف تشكل أنسب إطار لتعزيز وتشجيع التعاون على قمع الإرهاب على شتى الصعد. وبعبارة أخرى، فإن دعم التعاون الدولي من خلال توقيع معاهدات واتفاقات مع الدول الأخرى لمكافحة المنظمات الإرهابية واعتماد المعاهدات والاتفاقات التي يجري التفاوض بشأنها الآن أمران لهما الأولوية بالنسبة إلى الدول المصممة على مكافحة الإرهاب.

وأخيراً فإن تنفيذ استراتيجية لمكافحة الإرهاب يجب أن تقترن به عملية توعية وتدريب في هذا الشأن. ولذلك فإن من المهم إيجاد المساحات والمرافق المناسبة لتدريب موظفي إنفاذ القوانين وأفراد الأجهزة الأمنية.

طلبات المساعدة

ما هي المجالات المحددة التي تحتاج إلى مساعدة تقنية أو توجيه إضافي بشأن الجوانب المشمولة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)؟

١٢٥- فيما يتصل بالمساعدة التقنية، يعتبر من الأساسي توفير الدعم في مجال التدريب والتجهيز فيما يتعلق بالاستخبارات البشرية والتقنية.

ويمكن بوجه عام لشتى الأجهزة الحكومية الكولومبية الاستفادة من الدعم في مجال التدريب والتجهيز فيما يتعلق بالاستخبارات البشرية والتقنية.

فعلى سبيل المثال، ذكرت دائرة الأمن في رئاسة الجمهورية أنها بحاجة، على سبيل الأولوية، إلى دعم في مجال التدريب لمنع الإرهاب البيولوجي والتعامل معه.

ولفت مكتب المدعي العام للدولة الانتباه إلى حاجته إلى مساعدة تقنية لتدريب المحققين والمدعين وفنيي الاتصالات والمحاسبين على الاشتراك في عمليات تتبع، على المستوى الدولي، للحسابات المصرفية لكبرى المنظمات الإجرامية.

وأخيراً، يجدر بالملاحظة أن الإدارة العليا للمصارف مهتمة بالحصول على مساعدة في تدريب موظفيها على الممارسات المالية للإرهابيين، وذلك لوضع ضوابط مناسبة وآنية من خلال تحديث ما هو موجود من النظم وعمليات المراقبة وإشارات التنبيه التي تزود بها الكيانات الخاضعة لرقابتها وإشرافها.

Agregado



República de Colombia

**El Camino hacia la Paz y la Estrategia
contra el Terrorismo**

27 de Noviembre de 2001

Contenido

PRESENTACION	5
I. UNA POLÍTICA INTEGRAL DE SEGURIDAD	7
1. El Reto a los Actores Armados	7
a. La Solución Política Negociada	7
b. El Fortalecimiento de las Fuerzas Militares	8
c. La Iniciativa contra el Narcotráfico	9
2. La Seguridad Ciudadana	11
a. Estrategia Nacional para la Convivencia y Seguridad Ciudadana	11
b. La Lucha contra el Secuestro y la Extorsión	12
c. Plan Nacional de Seguridad Vial	12
3. La Modernización de la Acción de la Justicia	13
a. Nueva Política Carcelaria	13
b. Programa Nacional de Casas de Justicia	14
c. Modernización de la Investigación Criminal	14
II. ESTRATEGIAS CONTRA EL TERRORISMO	15
1. Primera Estrategia: Reducir el margen de acción de los grupos terroristas	15
a. Extinción de Dominio de Bienes de Grupos Terroristas o de quienes los Apoyen	15
b. Restricción del Secreto Bancario y Congelamiento de Cuentas	16
c. Protección de las Finanzas Municipales y Departamentales	17
d. Fortalecimiento de las Instancias de Coordinación de la Lucha contra los Actores Armados al Margen de la Ley	18
e. Fortalecimiento del Sistema de Alertas Tempranas	18
f. Fortalecimiento de los Programas de Protección a Personas Vulnerables	19
g. Atención e Indemnización de Víctimas del Terrorismo	20

2.	Segunda Estrategia: Fortalecimiento de la Capacidad Coercitiva del Estado para Combatir el Terrorismo	21
a.	Fortalecimiento de Cuerpos Operativos Especializados	21
b.	Fortalecimiento de la Policía Rural y de los Puestos de Policía Municipales	21
c.	Fortalecimiento de la Inteligencia Técnica y Humana	22
d.	Fortalecimiento de la Cooperación Internacional	23
e.	Plan Movilización	23
3.	Tercera Estrategia: Robustecer la Capacidad Punitiva del Estado contra el Terrorismo	24
a.	Fiscales y Jueces Especializados para Casos de Terrorismo	24
b.	Asignación Prioritaria de Defensores Públicos o de Oficio	24
c.	Fortalecer el Programa de Protección de Testigos	24
d.	Programas de Promoción de la Dejación de Armas y de Sometimiento a la Justicia de Miembros de Grupos que Realicen Actividades Terroristas	24
e.	Fortalecimiento del Sistema Carcelario y Creación de un Régimen Especial para los Procesados y Condenados por Terrorismo	25
	III. NUEVAS ACCIONES CONTRA EL TERRORISMO	26
a.	Exclusión de Beneficios para el Secuestro, la Extorsión y el Terrorismo	26
b.	Creación de Nuevos Tipos Penales	26
c.	Sistema de Responsabilidad Penal Juvenil	26
d.	Protección Especial al Congreso de la República	27
e.	Promoción al Apoyo Económico Voluntario a la Fuerza Pública	27
f.	Incremento de la Pena Mínima al Porte Ilegal de Armas	27
g.	Control de las Informaciones sobre Terrorismo en los Medios de Comunicación	27
h.	Creación de un Cuerpo Elite Antibioterrorismo	28
i.	Promoción de la Cooperación Ciudadana	28
j.	Recompensas por Denuncias de Bienes	28
k.	Adopción de Nuevos Instrumentos Internacionales	28

Presentación

El Gobierno Nacional dentro de su iniciativa *Cambio para Construir la Paz*, expresa que el objetivo central del sector de defensa y seguridad del país es el de contribuir a la consolidación de un entorno de seguridad y confianza ciudadana como base para una paz justa y duradera, que sea el cimiento del desarrollo social y económico.

En efecto, este objetivo es el compromiso más importante que el Gobierno Nacional asume frente a la ciudadanía y, en aras de su consecución, desarrolla una Política Integral de Seguridad diseñada para enfrentar la compleja situación que vive el país y orientada a mejorar las condiciones de convivencia, tranquilidad ciudadana y estabilidad institucional.

De esta forma, tres estrategias fundamentales hacen parte de esta Política Integral de Seguridad:

La primera de ellas es el Reto a los Actores Armados planteado por medio de: la solución política negociada con las organizaciones al margen de la ley a las cuales el Gobierno reconoce carácter político, el fortalecimiento de las fuerzas militares, y la iniciativa contra el narcotráfico.

En segundo lugar, se encuentra el Fortalecimiento de la Seguridad Ciudadana a través de la implementación de una estrategia nacional para la convivencia y seguridad ciudadana, de la modernización de la lucha contra el secuestro y de la aplicación de un plan nacional de seguridad vial.

Y por último, pero no por ello menos importante, está la Modernización de la Acción de la Justicia a partir de un robustecimiento ostensible del sistema penitenciario gracias a una nueva política carcelaria, al acercamiento de la justicia al ciudadano mediante la ampliación en todo el territorio nacional del programa de casas de justicia, y a la modernización de la investigación criminal.

En cuanto hace al fenómeno del terrorismo, el Gobierno Nacional centra su atención en el acto constitutivo del mismo, busca fórmulas de prevención de la actuación terrorista y procura el castigo de quien lo comete.

En materia jurídica, el Código Penal, en su artículo 343 penaliza al que provoque o mantenga en estado de zozobra o terror a la población o a un sector de ella, mediante actos que pongan en peligro la vida, la integridad física o la libertad de las personas o las edificaciones o medios de comunicación, transporte, procesamiento o conducción de fluidos o fuerzas motrices, valiéndose de medios capaces de causar estragos. De igual forma, en su artículo 144 caracteriza los actos terroristas como aquellos que, con ocasión y en desarrollo del conflicto armado, impliquen ataques indiscriminados o excesivos o que hagan objeto a la población de ataques, represalias, actos o amenazas de violencia cuya finalidad principal sea aterrorizarla.

Dentro de este marco, el Gobierno lidera reformas normativas en diversos temas relacionados con la búsqueda de un entorno de confianza ciudadana, de la convivencia pacífica y la lucha contra los actores que perturban el orden ciudadano. De forma tal que se procura dotar al Estado y a la sociedad colombiana de instrumentos ágiles y eficientes en la lucha contra el crimen.

Adicionalmente, esta Política Integral de Seguridad se enmarca dentro de los compromisos internacionales contraídos por Colombia en materia de derechos fundamentales, adquiridos en virtud de la ratificación y consiguiente incorporación en el orden interno, de los principales instrumentos internacionales de derechos humanos y de DIH, tanto en el marco de las Naciones Unidas como en el regional interamericano. Colombia honra, en tanto Parte en tales instrumentos, su compromiso de respeto y garantía de los derechos allí consagrados.

Igualmente, impulsa la tesis de la responsabilidad compartida en la lucha contra los actos de terrorismo de alcance global, así como se ha hecho en el tema del problema mundial de las drogas, en especial a través de las medidas adoptadas por el Consejo de Seguridad de las Naciones Unidas, del que Colombia forma parte.

Teniendo en cuenta lo anterior, el Gobierno Nacional, como parte de su Política Integral de Seguridad, presenta al país *El Camino hacia la Paz y la Estrategia contra el Terrorismo*, con el propósito fundamental de adecuar las acciones institucionales y las herramientas normativas del Estado para hacer frente a las diversas modalidades de acción de los violentos.

6
6

En desarrollo del artículo transitorio No. 1 de la Ley 684 del 13 de agosto de 2001, por medio de la cual se expiden normas sobre organización y funcionamiento de la Seguridad y Defensa Nacional y se dictan otras disposiciones, *El Camino hacia la Paz y la Estrategia contra el Terrorismo* busca integrar y fortalecer las acciones que ya están en marcha y desarrollar nuevas iniciativas que las complementen, así como crear nuevos instrumentos jurídicos y mecanismos institucionales que refuercen la capacidad del Estado para combatir el terrorismo con el apoyo de la ciudadanía y la cooperación de la comunidad internacional.

Así, el presente documento contiene tres capítulos a saber: La Política Integral de Seguridad, en el cual se hace un resumen de los principales componentes que el Gobierno Nacional desarrolla en el contexto de esta política. La Estrategia contra el Terrorismo, en el que se reúnen las herramientas con las que cuenta actualmente el Estado colombiano en la lucha contra el terrorismo y se plantea el fortalecimiento de algunas. Y finalmente, las Nuevas Acciones contra el Terrorismo, en el que el Gobierno Nacional presenta las nuevas iniciativas que se adelantarán en el corto y mediano plazo con el objetivo de robustecer y complementar las medidas expuestas en el capítulo II.

I. Una Política Integral de Seguridad

1. EL RETO A LOS ACTORES ARMADOS

El Gobierno Nacional establece tres grandes estrategias como reto a los actores armados al margen de la ley, en la búsqueda de la paz y el desarrollo del país. Estos son la Solución Política Negociada con las organizaciones al margen de la ley a las cuales el Gobierno reconoce carácter político, el Fortalecimiento de las Fuerzas Militares y la Iniciativa contra el Narcotráfico.

a. La Solución Política Negociada

La Solución Política Negociada obedece a la necesidad de afrontar 36 años de conflicto desde la perspectiva del diálogo y el acercamiento de posiciones, frente a otras alternativas para confrontarlo. Es ante todo una decisión política que surge de la convicción ética y no de la imposición fáctica, que parte de la premisa según la cual la fuerza de la razón debe imponerse a la razón de la fuerza.

 $\frac{7}{7}$

Se entiende como una política de Estado y como un compromiso de la sociedad en la construcción de la paz. Se trata de la identificación y aplicación de los instrumentos más idóneos para adelantar un proceso de negociación que conduzca al fin del conflicto armado.

Derivado de esta concepción, el Gobierno Nacional reconoce en primera instancia a la organización armada con carácter político como un interlocutor que ofrece validez para lograr negociaciones y acuerdos, de conformidad con la facultad que el legislador le ha conferido en la ley 418 de 1997 – prorrogada por la ley 548 de 1999 – para utilizar las herramientas de paz que conlleven a la posibilidad de lograr la convivencia pacífica entre los colombianos.

Dentro de este entorno: permanencia del conflicto y negociación, el Estado no renuncia al ejercicio del monopolio del uso de la fuerza, a la potestad penal que le es propia, ni a la protección de los derechos de los habitantes del territorio nacional. En otras palabras, no se oponen la negociación y el normal funcionamiento del Estado que exige a las partes en conflicto, el respeto a las reglas mínimas de humanidad.

Se entiende como una negociación política en la medida en que busca abrir espacios de participación a quienes se les ha reconocido dicho carácter, precisamente por su finalidad de acceso al poder.

Ahora bien, ni el Estado ni la sociedad pueden restringir la concepción de paz, o el resultado de la negociación, solamente al logro de la desmovilización. La oportunidad de construir un nuevo orden político, social y económico exige la concientización del papel y la tarea individual que asiste a cada ciudadano como pieza del engranaje social.

Por último, la política de negociación no se entiende como un proceso exclusivo entre un gobierno y una organización armada al margen de la ley con carácter político; por el contrario a él se invitan a participar a diferentes fuerzas políticas y actores sociales, así como a la comunidad internacional que hacen las veces de generadores de consensos y de acompañantes del proceso de negociación. En este sentido, el Gobierno actúa en nombre del Estado y de toda la sociedad, en cumplimiento del mandato ciudadano en la búsqueda de la paz.

b. El Fortalecimiento de las Fuerzas Militares

El Programa de Reestructuración y Modernización de la Fuerza Pública se guía por el propósito de tener más y mejores hombres, más y mejores equipos y herramientas legales adecuadas para fortalecer el cabal cumplimiento de su misión institucional.

Como consecuencia del cumplimiento del objetivo de más y mejores hombres, las Fuerzas Militares llevan un proceso de crecimiento y profesionalización que representa un incremento en pie de fuerza combatiente del 61% y un aumento del 150% en soldados profesionales.

8
8

Igualmente, se encuentra en operación la Fuerza de Despliegue Rápido, que cuenta con cinco mil hombres y que incrementa de manera sustancial la movilidad y capacidad de respuesta de las Fuerzas Militares a las acciones de los violentos. A ella se suma la incorporación de una Brigada Móvil por cada una de las Divisiones Militares del país.

En efecto, para tener una presencia más amplia y una actividad más permanente en la lucha contra el terrorismo en todo el país, el Gobierno, a través del Plan Fortaleza, hace los esfuerzos necesarios para incrementar el pie de fuerza de las Fuerzas Militares durante los próximos tres años en por lo menos diez mil nuevos soldados adicionales cada año. Igualmente en los próximos años se incrementará el pie de fuerza de la Policía Nacional en por lo menos diez mil hombres.

En desarrollo del segundo aspecto del Programa de Reestructuración y Modernización de la Fuerza Pública, consistente en más y mejores equipos, se incrementa la capacidad helicoportada y de apoyo de fuego para las fuerzas en tierra.

Asimismo, los recursos dedicados a incrementar la capacidad operacional se han empleado también en mejorar el armamento convencional. Adicionalmente, se incrementaron los dispositivos de comunicaciones, los sistemas de inteligencia y la capacidad para ejecutar operaciones nocturnas, reuniendo para ello el empleo de nuevas unidades especializadas como la Brigada Contra el Narcotráfico, la Brigada Fluvial, la Fuerza de Despliegue Rápido anteriormente mencionada y la Central de Inteligencia Conjunta.

El tercer gran propósito es dotar a la Fuerza Pública de herramientas legales adecuadas, con la finalidad de que pueda asumir sus responsabilidades en la mejor condición para superar el desafío que enfrenta.

En este sentido, y constituyendo la primera generación de reformas internas, se lleva a cabo la expedición de once decretos que, con fuerza de ley, ofrecen renovados estatutos para normar y alentar las carreras militar y policial. Esta nueva normatividad permite el retiro discrecional de personas que se aparten de los más estrictos requerimientos profesionales; adopta nuevos códigos para proteger la disciplina de ambas ramas; establece la carrera del soldado profesional y extiende a éste los más completos amparos prestacionales y de seguridad social; estructura el sistema de salud de las Fuerzas Militares y de la Policía Nacional y regula los regímenes de capacidad e incapacidad del personal para el servicio. Adicionalmente, se crea el cuerpo de la Justicia Penal Militar y entra en funcionamiento el Nuevo Código Penal Militar.

De igual forma, se sanciona la Ley No. 684 del 13 de agosto de 2001, mejor conocida como Ley de Seguridad y Defensa Nacional, como principio de un conjunto de normas orientadas a acabar la guerra, que parte de la premisa del fortalecimiento de las instituciones legítimas del Estado y de cuya reglamentación hace parte la presente estrategia.

Finalmente, el Gobierno encabeza una iniciativa para presentar al Congreso un proyecto de reforma al servicio militar obligatorio para hacer de éste un deber patriótico igualitario, transparente e integrador de la Nación.

9
9

c. La Iniciativa contra el Narcotráfico

El objetivo de la Iniciativa contra el Narcotráfico, contemplado dentro del Plan Colombia, es lograr una reducción sustancial del área cultivada de coca, amapola y marihuana por medio de tres estrategias: la interdicción, la erradicación forzosa y la acción social. Lo que se busca es que la dinámica de erradicación de cultivos supere la capacidad de los narcotraficantes para producir drogas ilícitas, dando así al traste con el negocio del narcotráfico.

En materia de interdicción, en el marco del fortalecimiento de las Fuerzas Militares se crearon una Brigada y tres batallones contra el narcotráfico en el Ejército Nacional, cuya acción se centra en la ampliación de la capacidad de la Fuerza de Tarea Conjunta del Sur que abarca los departamentos de Caquetá y Putumayo, donde se concentra el 50% de los cultivos de coca. De esta forma se está cortando el paso, por vía terrestre, marítima, fluvial y aérea, a todos los elementos involucrados en los procesos de cultivo, producción de base de coca, producción de cocaína y transporte de la misma.

Por otra parte, y como el elemento más importante de la iniciativa contra el narcotráfico, se encuentra la acción social en las distintas regiones afectadas por los cultivos ilícitos, pero especialmente en el sur del país en donde se encuentra gran parte de la problemática. A través de dicha acción se busca la recuperación económica y social con estrategias que mitiguen la crisis económica y favorezcan a los colombianos de menores recursos, al igual que se propende por el fortalecimiento institucional y el desarrollo social para incrementar la legitimidad de las instituciones

estatales y reconstruir el tejido social. En este sentido, se trabaja en materia de atención humanitaria, derechos humanos, y transparencia y convivencia.

De otro lado, continúa la erradicación forzosa por aspersión aérea en las zonas de mayor concentración de cultivos ilícitos del país.

Adicionalmente, la iniciativa contra el narcotráfico promueve el desarrollo alternativo con el fin de dar a los campesinos en las zonas afectadas, opciones económicas diferentes a la de los cultivos ilícitos.

En materia legal, existen tres grandes instrumentos jurídicos para el combate del narcotráfico, los cuales brindan a las autoridades las herramientas normativas necesarias para enfrentar y judicializar este delito:

La Ley 30 de 1986, conocida como Estatuto Nacional de Estupefacientes, genera el marco jurídico para el tratamiento del delito del narcotráfico. Igualmente, los artículos 375 a 385 del Código Penal tipifican como delitos algunos comportamientos relacionados con la producción, tráfico y consumo de estupefacientes que anteriormente se investigaban como conductas contravencionales. Y por último, el Acto Legislativo No. 1 del 16 de diciembre de 1997, por medio del cual se modifica el artículo 35 de la Constitución Política, estipula que la extradición se podrá solicitar, conceder u ofrecer de acuerdo con los tratados públicos y, en su defecto, con la ley. De esta forma, el Estado colombiano cuenta con una herramienta de cooperación con otros gobiernos en la lucha global contra el narcotráfico.

En este orden de ideas, el Estado colombiano fortalecerá los instrumentos jurídicos y operativos de las instituciones para combatir las organizaciones del narcotráfico y sus actividades conexas, tanto como las acciones de la Fuerza Pública en contra de los narcotraficantes. Se consolidará la integración de redes o centrales de inteligencia e información de los organismos de seguridad del Estado a fin de efectuar una coordinación más efectiva entre las diferentes entidades.

A fin de incrementar su eficacia, el Estado evaluará y revisará la normatividad legal en relación con la extinción de dominio y fortalecerá la legislación que sustenta el accionar de la Unidad Especial de Información y Análisis contra el Lavado de Activos. También se fortalecerán las acciones contra el contrabando, uno de los medios más utilizados para realizar lavados de dineros provenientes del narcotráfico, y se realizará un programa agresivo de decomiso de activos, congelamiento de cuentas bancarias en Colombia y en el exterior.

De esta forma, se desarrolla una lucha orientada a desarticular las redes de producción, distribución, comercialización, lavado de activos, tráfico de precursores y otros insumos, tráfico de armas y tráfico de narcóticos.

2. LA SEGURIDAD CIUDADANA

El Gobierno Nacional, como parte de la Política Integral de Seguridad, desarrolla tres estrategias dirigidas no solamente a reaccionar frente al crimen, sino también a generar una conciencia preventiva en la ciudadanía y a mejorar las herramientas institucionales y tecnológicas del Estado.

a. Estrategia Nacional para la Convivencia y Seguridad Ciudadana

La Estrategia Nacional para la Convivencia y Seguridad Ciudadana se compone de una serie de herramientas y propuestas basadas en la conciliación, la prevención y la reacción, y cuyo propósito es promover el avance en la gestión en materia de seguridad y convivencia por parte de la autoridad local.

La primera de ellas es el Sistema Nacional de Información que busca modernizar al Estado, tanto desde el nivel nacional como el local, en materia de sistematización y análisis de los datos referentes al conflicto armado, la violencia y la inseguridad.

Por otra parte, se promueve la modernización de la vigilancia pública por medio de la instalación de Circuitos Cerrados de Televisión –CCTV- en los principales centros urbanos del país. Esta herramienta ha demostrado gran eficacia en la lucha contra el terrorismo a nivel mundial al convertirse no solamente en un elemento de vigilancia, sino también de investigación y posterior judicialización de actos criminales.

En materia de armas de fuego se aplica una política de restricción al porte de armas en las cabeceras de 59 municipios con altos índices de crimen violento por arma de fuego. Igualmente, con el fin de disminuir la impunidad en este tipo de delitos y de combatir las armas ilegales, se crea el Sistema Nacional de Registro Criminal Balístico que integra a las cuatro instituciones de policía judicial en torno a la investigación sobre armas, balas y casquillos involucrados en diferentes crímenes, pero especialmente en homicidios.

Igualmente, en materia de delitos específicos como el hurto de vehículos, el asalto a entidades financieras y la piratería terrestre se adelantan iniciativas con el fin de mejorar la capacidad tecnológica y normativa de las autoridades para combatirlos.

En vista de la generalización de la modalidad del uso de vehículos robados en la realización de actos terroristas, el Gobierno Nacional inicia un proceso de modernización en el control de vehículos, con el propósito de contar con una mejor información del parque automotor a nivel nacional y tener una mayor capacidad de reacción frente al hurto de los mismos.

De otro lado, en apoyo a la labor institucional de la Policía Nacional en aras del acercamiento a la comunidad, se impulsa la creación de Frentes Locales de Seguridad y la implementación de la Policía Comunitaria en los principales centros urbanos del país.

Por último, se promueve la creación de Planes Locales de Seguridad que respondan eficientemente a la problemática de seguridad urbana de cada municipio del país. En el mismo orden de ideas

se apoya la creación de comités regionales, departamentales, distritales y municipales de seguridad con el fin de desarrollar planes de acción conjunta para enfrentar la situación específica de orden público e inseguridad de cada ente territorial.

b. La Lucha contra el Secuestro y la Extorsión

Privar de la libertad a una persona a cambio de una prerrogativa política o económica es tal vez uno de los crímenes más atroces contra la humanidad. Consciente de la grave problemática que en este sentido golpea al país, el Gobierno Nacional busca fortalecer todo el sistema de lucha contra el secuestro empezando por una reorganización institucional del manejo del tema.

De esta forma, el Fondo para la Defensa de la Libertad Personal –FONDELIBERTAD-, anteriormente dependiente de la Presidencia de la República y posteriormente del Ministerio de Justicia, en el año 2000 pasa a depender orgánicamente del Ministerio de Defensa, por medio del Decreto 1512 del 2000.

Bajo esta nueva organización institucional se trabaja la lucha contra el secuestro y la extorsión a partir de tres perspectivas:

En primer lugar, se fortalece el trabajo preventivo a través de las Oficinas de Seguridad Preventiva –OSP- cuya misión fundamental es ayudar a proteger la libertad individual de todas las personas que se encuentran en el territorio colombiano. Para lograr tal fin, las OSP cuentan con un grupo de expertos para brindar capacitación, asesoría y el apoyo necesario, el cual incluye un servicio gratuito de comunicación por radios, para que la ciudadanía prevenga ser víctima de los delitos de secuestro y extorsión.

En segundo lugar, se fortalece la inteligencia técnica y humana de los GAULA con capacitación del personal y adquisición de equipos de última tecnología.

Y finalmente, el Gobierno Nacional impulsa una iniciativa legislativa para fortalecer la normatividad vigente contra el secuestro, aumentando las penas mínimas y excluyendo beneficios penales para secuestradores y extorsionistas.

c. Plan Nacional de Seguridad Vial

Con el objetivo de disminuir los índices de delincuencia en la Red Vial Nacional, el Ministerio de Transporte en coordinación con el Ejército, la Policía Nacional y la Policía de Carreteras pone en marcha el Plan Nacional de Seguridad Vial, a través de tres programas.

Se implementa en el Ministerio de Transporte el Centro de Información Estratégica Vial como herramienta de apoyo a las labores de inteligencia y a la capacidad de reacción ante los eventos que ocurran en la Red Vial Nacional.

Se pone en marcha el Plan Meteoro el cual crea un sistema de comunicaciones entre el Ministerio de Transporte, el Ejército y la Policía de Carreteras, una red de vehículos de inteligencia, una

unidad militar blindada y una compañía de infantería motorizada, con el fin de garantizar el control y la seguridad de las vías.

Igualmente, se crea la Oficina Móvil de Control de Vías cuyo objetivo es convertirse en un método expedito para realizar retenes en el punto de la Red Vial en el que sea necesario.

Finalmente, se propone la reglamentación del uso obligatorio de dispositivos de localización (GPS) para el servicio público intermunicipal.

3. LA MODERNIZACIÓN DE LA ACCIÓN DE LA JUSTICIA

El Gobierno Nacional, a través del Ministerio de Justicia, desarrolla una serie de labores, programas y acciones encaminadas a cumplir con lo que considera un axioma máximo: Sin Justicia no hay paz.

a. Nueva Política Carcelaria

Consciente de la necesidad de que la premisa de la condena penal sea la dignidad humana, el Ministerio de Justicia inicia todo un proceso de reestructuración a su interior y en el INPEC, cuyos propósitos primordiales son la actualización, modernización y humanización de todos los procedimientos utilizados al interior de los establecimientos encargados de hacer efectivo el cumplimiento de la pena.

13
13

En este orden de ideas se crea el Fondo de Infraestructura Carcelaria –FIC-, independiente del INPEC, y destinado a diseñar, construir, ampliar y equipar los centros de reclusión.

Igualmente, se adopta un Plan Integral del Sistema Penitenciario y Carcelario, en el cual se hace un diagnóstico de las principales dificultades por las que atraviesa dicho Sistema, proponiendo soluciones a las mismas.

Este diagnóstico demuestra que el principal problema del Sistema es la falta de establecimientos de reclusión así como la obsolescencia de los existentes. De esta forma, se proyecta la construcción de 11 nuevos centros penitenciarios cada uno con una capacidad de 1.600 internos.

Asimismo, la construcción, diseño y estructura arquitectónica de los nuevos establecimientos, permite ejercer un mayor control interno y externo, con lo cual se garantiza que al interior de los mismos imperen la ley y el orden, se conserve la convivencia pacífica y se puedan desarrollar verdaderos programas de resocialización, incidiendo además en la reducción de la sobrepoblación penitenciaria.

Entre las principales características del nuevo sistema se encuentran: el establecimiento de un lugar de visita distinto a la celda de reclusión, un estricto horario de visitas, uso de uniformes por parte de los internos, turnos por patios para acceso a zonas de recreación, celda de sanción por mal comportamiento y lugar de visita especial para abogados.

En resumen, a partir de la nueva política se genera un crecimiento sin precedentes de un 42% de la capacidad del sistema carcelario y penitenciario del país.

b. Programa Nacional de Casas de Justicia

Las Casas de Justicia son centros multiagenciales de información, orientación, referencia y prestación de servicios de resolución de conflictos, donde se aplican y ejecutan mecanismos de justicia formal y no formal, con los que se acerca la justicia al ciudadano, orientándolos sobre sus derechos, previniendo el delito, luchando contra la impunidad y facilitando el acceso a los mecanismos formales y alternos de solución de conflictos.

En promedio, una Casa de Justicia atiende diariamente 150 casos convirtiéndose en un elemento fundamental para la resolución de conflictos comunitarios, especialmente aquellos relacionados con la violencia intrafamiliar.

Al acercar la justicia a la comunidad, dando la posibilidad de resolver los conflictos de una manera pacífica y concertada, el Estado colombiano está eliminando un caldo de cultivo para que muchos jóvenes ingresen a las filas del terrorismo.

c. Modernización de la Investigación Criminal

El atraso tecnológico y la falta de capacitación en las cuatro instituciones con funciones de Policía Judicial (Dirección de Policía Judicial de la Policía Nacional –DIJIN-, Cuerpo Técnico de Investigación de la Fiscalía General de la Nación –CTI-, Departamento Administrativo de Seguridad –DAS- e Instituto Nacional de Medicina Legal) son algunas de las principales causas de la ineficiencia de la justicia.

Consciente de la necesidad de modernizar la investigación criminal en el país, el Gobierno Nacional inscribe dentro del componente de justicia del Plan Colombia, dos proyectos para fortalecer y mejorar la capacidad técnica de la Policía Judicial en Colombia.

El primero de ellos es la creación de una Red de Investigación Forense que integra a las cuatro instituciones de Policía Judicial y hace una inversión importante en equipos en el área de identificación y registro balístico, identificación por ADN e identificación dactilar criminal. De esta forma, las instituciones de policía judicial no solamente cuentan con las últimas herramientas tecnológicas para la investigación criminal sino que son capaces de intercambiar información de una manera rápida y expedita que, en últimas, redundará en la resolución eficaz de casos penales.

El segundo proyecto es la creación de la Escuela Unica de Policía Judicial cuyo objetivo es el de dar un entrenamiento forense básico homogéneo y bajo los mismos criterios a los agentes del DAS, la DIJIN y el CTI. Así, se procura lograr una mayor coordinación y cooperación tanto en el manejo de escenas del crimen como en todo el proceso de investigación forense. En el largo plazo, se pretende que cada institución pueda especializarse en delitos específicos.

II. Estrategias contra el terrorismo

1. PRIMERA ESTRATEGIA: REDUCIR EL MARGEN DE ACCIÓN DE LOS GRUPOS TERRORISTAS

a. Extinción de Dominio de Bienes de Grupos Terroristas o de quienes los Apoyen

Dentro de las medidas aplicables por el Estado, tendientes a disuadir a aquellas personas u organizaciones que apoyan las acciones terroristas, es innegable la importancia de aplicar una prerrogativa con fundamento en la cual pueda el Estado extinguir el dominio de los bienes adquiridos mediante enriquecimiento ilícito en perjuicio del orden y la seguridad pública, o de aquellos adquiridos para el desarrollo de actividades terroristas.

Supone esta intención la necesidad de adoptar medidas eficaces para la consecución de tal propósito, tendientes a superar la impunidad en todas las modalidades delictivas y a materializar dicha intención, fortaleciendo mecanismos e instituciones hoy vigentes y a través de una serie de iniciativas que permitan, como punto de partida, el diseño de un sistema interinstitucional para la recolección de información, investigación y juzgamiento que garantice el decomiso de bienes a quienes hacen parte o apoyan grupos terroristas.

El artículo 345 del Código Penal penaliza la administración de recursos relacionados con actividades terroristas. Además existen otras disposiciones para cumplir dicha finalidad en el Código de Procedimiento Penal: el artículo 60 sobre embargo y secuestro de bienes, en cuantía suficiente para garantizar el pago de los perjuicios que se hubieren ocasionado con la comisión del delito; el artículo 62 sobre prohibición de enajenar bienes inmuebles sujetos a registro durante el año siguiente a la vinculación del sindicado al proceso penal; el artículo 65 prevé la cancelación de personería jurídica de sociedades u organizaciones dedicadas al desarrollo de actividades delictivas, o cierre de sus locales o establecimientos abiertos al público; el artículo 67 faculta el decomiso de los instrumentos y efectos con los que se haya cometido la conducta punible o provengan de su ejecución; el artículo 68 sobre extinción de dominio, disposición complementada por la ley 333 de 1996 sobre extinción de dominio.

Partiendo de esta intención, se debe fortalecer la investigación y recolección de pruebas de delitos susceptibles de extinción del derecho de dominio por actividades que se consideren asociadas con el terrorismo, surgiendo así la necesidad de buscar la integración de la información e inteligencia recolectadas con otras agencias que estén desarrollando iniciativas regionales e internacionales en ese sentido.

15
15

Resulta prioritario entonces ajustar internamente un esquema donde se establezcan claramente etapas, competencias y responsabilidades, así como la necesidad de colaboración armónica entre las entidades que en la actualidad intervienen en estos procesos: Ministerio de Hacienda y Crédito Público a través de dos Unidades Administrativas Especiales adscritas al mismo, la Unidad de Información y Análisis Financiero y la Dirección de Impuestos y Aduanas Nacionales, así como a través de las Superintendencias Bancaria y de Valores; Ministerio de Justicia y del Derecho, Instituto Nacional Penitenciario y Carcelario, Dirección Nacional de Estupefacientes, Superintendencia de Notariado y Registro; Ministerio de Defensa Nacional, Ejército Nacional, Armada Nacional, Fuerza Aérea y Policía Nacional; Procuraduría General de la Nación; Unidad Nacional de Fiscalías para la Extinción del Derecho de Dominio y Contra el Lavado de Activos; Departamento Administrativo de Seguridad (DAS); Instituto Colombiano de Comercio Exterior; Consejo Superior de la Judicatura; Banco de la República; Superintendencia de Sociedades; Autoridades Municipales y Departamentales.

Así, la política en este sentido contempla los siguientes puntos: diseño de una lista de principios fundamentales que permitan identificar personas, bienes y organizaciones involucradas en acciones terroristas, partiendo de unas líneas claras en la definición de las mismas; capacitación al personal especializado de las entidades responsables en los aspectos relacionados con la detección y control de las operaciones relacionadas con actividades terroristas; diseño de un sistema integrado de monitoreo de activos bancarios, operaciones bursátiles, operaciones de comercio internacional, operaciones de cambio de divisas, y actividades empresariales o societarias; creación de áreas especializadas en cada una de las entidades responsables para prevenir, vigilar y controlar las actividades antes señaladas; determinación de los mecanismos jurídicos que permitan una reducción temporal en los procesos, con el fin de hacer más expeditos los procesos de extinción de dominio y así neutralizar el accionar de las organizaciones terroristas; institucionalización de los canales de comunicación para el intercambio de información y pruebas procesales con autoridades nacionales, empresa privada y gremios; vincular a los sectores susceptibles de ser utilizados en el lavado de activos u otras operaciones que permitan fortalecer la actividad terrorista; revisión de los tipos penales asociados con operaciones que permitan fortalecer la actividad terrorista, la tasación de la pena, la agravación de las conductas, aspectos procedimentales y de investigación que permitan establecer los vínculos y aplicar la extinción de dominio.

Este fortalecimiento en los vínculos institucionales, sumado a una política como la enunciada y al endurecimiento de los instrumentos jurídicos hoy vigentes, permitirán a las instituciones del Estado garantizar operativos exitosos en el decomiso de bienes utilizados en el desarrollo de acciones terroristas o utilizados para su financiamiento y su extinción de dominio.

b. Restricción del Secreto Bancario y Congelamiento de Cuentas

El Estado se propone evitar el ocultamiento y la consolidación de las finanzas de los individuos y/o grupos que llevan a cabo acciones terroristas por medio de su infiltración en sectores de la economía formal.

Con este propósito, se promoverán los mecanismos legales para que cuando en el curso de las diligencias judiciales orientadas a perseguir actos terroristas, aún en investigación preliminar,

existan indicios de que los bienes, fondos, derechos y otros activos pertenecientes a los individuos involucrados provienen o están destinados a financiar esas actividades, la Fiscalía General de la Nación pueda disponer de inmediato su embargo preventivo. Si se tratare de bienes depositados en entidades financieras se podrá ordenar su inmediata inmovilización.

La Superintendencia Bancaria de acuerdo con el Estatuto Orgánico del Sistema Financiero, artículos 102, 107 y Ley 190 de 1995, es la entidad que lidera la lucha contra el lavado de activos. El ejercicio de estas funciones es una manifestación del poder de autoridad de policía económica administrativa que ostenta en aras de preservar el orden público económico, con potestades que van desde la expedición de instrucciones y autorizaciones, hasta actos que abarcan la toma de posesión de las entidades sometidas a su vigilancia, todo en coordinación con los diferentes órganos del Estado que tienen funciones asociadas a este propósito.

c. Protección de las Finanzas Municipales y Departamentales

Se reforzará la Unidad de Auditoría Especial de Orden Público del Ministerio del Interior, teniendo en cuenta que uno de sus propósitos es impedir que los individuos y/o grupos que realizan acciones terroristas puedan sustraer, para robustecer sus finanzas, parte de los recursos fiscales de los municipios o de los departamentos, por medio de la coacción armada o de amenazas a los funcionarios públicos o a contratistas del Estado. Esta instancia que tiene carácter administrativo, ejecuta acciones preventivas y hace auditorías en las entidades territoriales por solicitud de las comunidades o por informaciones de los organismos de seguridad del Estado, fortalecerá sus mecanismos de coordinación con la Contraloría General de la Nación.

$\frac{17}{17}$

En caso de que esta Unidad detecte la filtración de recursos públicos hacia los grupos y/o individuos que realicen acciones terroristas, podría recomendar al Ministro del Interior el establecimiento de un bloque de investigación conformado por la Fiscalía General de la Nación, la Contraloría General de la Nación y el Ministerio del Interior en el área para impedir la continuación de ese delito, sin perjuicio de las investigaciones pertinentes sobre responsabilidad o, complicidad o dolo por parte de los funcionarios locales involucrados.

También se promoverán las veedurías ciudadanas sobre el manejo de los recursos públicos, así como la concertación interinstitucional para perfeccionar la metodología de acceso y programación de los recursos públicos, y la integración de los contratistas al proceso de incrementar la transparencia en la asignación y manejo de esos recursos.

De similar manera, se hará más estricto el recaudo y la destinación de los recursos de los Fondos de Seguridad, velando porque a ellos ingresen todos los recursos que ordena la Ley y porque se inviertan en rubros directamente relacionados con la seguridad ciudadana. Los Consejos Municipales y Departamentales de Seguridad participarán activamente en la gestión y destinación de esos recursos.

d. Fortalecimiento de las Instancias de Coordinación de la Lucha contra los Actores Armados al Margen de la Ley

La lucha contra todos los actores armados al margen de la ley, su organización y sus finanzas es prioridad para el Gobierno Nacional, y así se establece en su Política Integral de Seguridad.

Para hacer aún más efectiva la acción del Estado en contra de estos actores, el Gobierno Nacional, mediante el Decreto 324 de 2000, creó el Centro de Coordinación de la Lucha contra los Grupos de Autodefensas Ilegales y demás Grupos al Margen de la Ley. Este decreto complementa la Directiva del Ministerio de Defensa Nacional 026 de 1995, mediante la cual se crea el Comité Interinstitucional de Lucha contra las Finanzas de la Guerrilla.

Estas dos instancias funcionan bajo la dirección del Ministerio de Defensa Nacional y buscan articular la gestión interinstitucional en el establecimiento de políticas y acciones que permitan recopilar la información necesaria para desarticular los mandos, las finanzas y la estructura general de estos grupos.

De esta forma, las instituciones involucradas están en capacidad de adelantar las actividades de inteligencia, investigación y judicialización para combatirlos, especialmente en materia de finanzas.

18
18

En ambas instancias se trabaja en el fortalecimiento de una base de datos, construida a partir de la información de inteligencia que aportan los distintos organismos del Estado. Paralelamente se crean grupos de trabajo operativos en diferentes regiones del país, integrados por los comandantes de los respectivos organismos de seguridad y autoridades judiciales en el ámbito regional, quienes, mediante el apoyo de los alcaldes y gobernadores, dispondrán de lo necesario para la correcta aplicación de medidas contra estas organizaciones al margen de la ley.

e. Fortalecimiento del Sistema de Alertas Tempranas

Con las alertas tempranas se pretende monitorear la ejecución de acciones terroristas con el fin de que el Estado y la sociedad generen medidas de prevención y protección. Se busca entonces apreciar las tendencias generales del conflicto para establecer diferentes grados de riesgo por regiones y por municipios. En este sentido, y como parte del Sistema Nacional de Información, se trabajará con base en la Sala de Estrategia Nacional –SEN- en donde se consolida y centraliza toda la información con respecto a conflicto armado, violencia, derechos humanos y seguridad ciudadana. A nivel departamental y municipal, y dentro del mismo marco, se acudirá a los Centros de Información Estratégica Policial –CIEP- de la Policía Nacional, en donde se llevará el registro pormenorizado y descentralizado de esas actividades en el respectivo departamento o municipio.

Adicionalmente, y con base en las anteriores herramientas, se articulará un sistema estatal de inteligencia para detectar la inminencia de acciones terroristas con el fin de impedir las y de proteger a la comunidad.

Se ampliará el ámbito de aplicación del sistema de alertas tempranas para la prevención de las masacres y el desplazamiento forzado y la inclusión de otras modalidades de acciones terroristas. Para esto se busca fortalecer la coordinación entre los niveles local, regional y nacional con el fin de establecer canales de comunicación que permitan responder de manera oportuna y articulada ante cualquier riesgo. También se pretende fortalecer la integración de las comunidades entre sí y de los ciudadanos con las autoridades, con el objeto de incentivar la colaboración en la prevención de actos terroristas. Estas contribuciones no tendrán carácter vinculante y el sistema de alertas tempranas será complementario de las acciones de inteligencia de los organismos de seguridad del Estado.

El Consejo de Coordinación del Sistema lo componen la Presidencia y la Vicepresidencia de la República, el Ministerio del Interior, el Ministerio de Defensa, la Red de Solidaridad Social y la Defensoría del Pueblo. El sistema tendrá un esquema operacional descentralizado en el que tendrán participación muy activa las Alcaldías y Gobernaciones, los Consejos Municipales y Departamentales de Seguridad, las Personerías municipales, así como las Defensorías del Pueblo a nivel regional y seccional.

f. Fortalecimiento de los Programas de Protección a Personas Vulnerables

El Gobierno Nacional desarrolla varios programas de protección a personas vulnerables. Radicados en el Ministerio del Interior se encuentra el Programa de Protección a Testigos y Personas Amenazadas, creado mediante la Ley 418 de 1997, el Programa de Protección Especial a Dirigentes, Miembros y Sobrevivientes de la Unión Patriótica y del Partido Comunista Colombiano, creado mediante Decreto 978 de 2000 y el Programa de Protección a Periodistas y Comunicadores Sociales, creado mediante Decreto 1592 de 2000. Igualmente está en funcionamiento el Programa de Protección a Víctimas, Testigos, Intervinientes y Funcionarios Judiciales con sede en la Fiscalía General de la Nación.

Según lo dispuesto en las normas que establecen estos programas, pueden ser beneficiarios del primero los dirigentes o activistas de grupos políticos especialmente de grupos de oposición, dirigentes y activistas de organizaciones sindicales, sociales, cívicas, comunitarias, gremiales, campesinas y de los grupos étnicos, dirigentes y activistas de las organizaciones de derechos humanos, testigos de casos de violaciones a los derechos humanos y al DIH, los dirigentes, miembros sobrevivientes de la U.P. y del Partido Comunista Colombiano y los periodistas y comunicadores sociales, quienes por causas relacionadas con la violencia política o ideológica, o con el conflicto armado interno que padece el país, o que por su participación dentro del mismo, se encuentren en situación de riesgo contra su vida, integridad, seguridad o libertad.

De igual forma, dentro del segundo programa enunciado, los beneficiarios pueden ser las víctimas, testigos, intervinientes y funcionarios judiciales, cuya vida, seguridad, integridad o libertad se encuentre en situación de riesgo en razón de su participación o vinculación a procesos judiciales o de su trabajo como investigadores o jueces.

Estos programas están encaminados hacia la protección y a la prevención de riesgos de esas personas u organizaciones y se desarrollan en coordinación con los organismos de seguridad del

Estado y la Policía Nacional, en donde, previo el análisis del nivel de riesgo y grado de amenaza de la persona u organización, se adoptan medidas de protección de diversos niveles.

Los dos programas se encuentran en una fase de evaluación y diagnóstico, de suerte que se permita en adelante optimizar el manejo de los recursos y buscar las mejores alternativas para su fortalecimiento, avanzando tanto en la fase de prevención como en el seguimiento y evaluación de las medidas adoptadas en desarrollo de los mismos.

g. Atención e Indemnización de Víctimas del Terrorismo

Desde hace varios años la legislación ha establecido mecanismos que permiten la atención de la población que se ve afectada por la ocurrencia de actos terroristas.

Así, en la actualidad la Ley establece una serie de beneficios para estas personas, que incluye la asistencia básica inmediatamente después de ocurrir el acto terrorista y acciones que, hacia el futuro, les permitan a esas familias colombianas buscar alternativas para continuar con sus vidas, previniendo su desplazamiento. Estas acciones cubren las garantías de sustento, educación, salud y vivienda entre otros aspectos, con el apoyo de las entidades del Estado que atendiendo su misión, han sido involucradas en este proceso.

20
20

Sin embargo, la política de atención a las víctimas de atentados terroristas, merece ser evaluada de manera más integral, de suerte que exista información centralizada no sólo sobre las víctimas, sino sobre la atención que realmente reciben éstas y la efectividad de los programas que, a través de las diferentes entidades, se adelantan. De manera que las medidas hoy vigentes puedan ser evaluadas dentro del contexto de una política única en este tema, que adicionalmente permita el control sobre la aplicación de los recursos y la presentación de resultados contundentes en el cumplimiento del deber del Estado frente a este sector de la población.

Así, resulta de vital importancia el fortalecimiento de programas como el de Atención de Emergencia a Víctimas del Terrorismo prestada por la Red de Solidaridad Social o el de Atención a Menores de Edad Víctimas del Terrorismo del ICBF, estableciendo los mecanismos de coordinación y evaluación que permitan centralizar la prestación de ayuda a víctimas del terrorismo en Colombia. Esto particularmente en lo atinente a la oferta institucional que las normas consagran hoy para estas personas, lo cual será evaluado por la Presidencia de la República con miras al desarrollo de un programa específico al interior de la misma o del Ministerio del Interior, o al fortalecimiento y rediseño de uno ya existente.

Otro punto que será objeto de evaluación es el relacionado con el considerable esfuerzo presupuestal que hace el Estado para atender indemnizaciones de las víctimas de atentados terroristas, las cuales surgen como producto de las reclamaciones que estas personas elevan ante la jurisdicción de los contenciosos administrativo. Este hecho valida la necesidad de coordinar esfuerzos para que el Estado asuma su responsabilidad a través de acciones complementarias que garanticen la atención a quienes verdaderamente la requieren, optimizando la aplicación de los recursos que, mediante los presupuestos de diferentes instituciones, se destinan para tal fin.

2. SEGUNDA ESTRATEGIA: FORTALECIMIENTO DE LA CAPACIDAD COERCITIVA DEL ESTADO PARA COMBATIR EL TERRORISMO

a. Fortalecimiento de Cuerpos Operativos Especializados

El Estado colombiano cuenta con la Agrupación de Fuerzas Especiales Antiterrorismo Urbanas, conformadas por miembros de las tres fuerzas militares, que dependen del Comando General de las Fuerzas Militares y operan a nivel nacional bajo su dirección. Igualmente, existen Grupos de Fuerzas Especiales para enfrentar el terrorismo en el Ejército Nacional, en la Armada y en la Fuerza Aérea que operan bajo las órdenes de cada una de las fuerzas según su jurisdicción y son de naturaleza específica de acuerdo con el arma respectiva.

También actúan los Grupos de Operaciones Especiales de la Policía Nacional que operan a nivel nacional bajo las órdenes de la Dirección General de la Policía Nacional.

Igualmente, el Departamento Administrativo de Seguridad DAS cuenta con el Grupo de Seguridad Pública y Derechos Humanos que depende de la Coordinación de la Policía Judicial. Sus esfuerzos se dedican a enfrentar secuestros, amenazas a personalidades, tráfico de armas, entre otros delitos. En este Departamento también tiene su sede el Grupo Interinstitucional de Análisis Terrorista (GIAT) y la Unidad de Delitos contra la Seguridad Pública de la Dirección General Operativa del DAS. El legislador a través del Decreto No. 218 creó esa unidad para investigar delitos de terrorismo, concierto para delinquir y de peligro común.

21
21

El Gobierno Nacional tomará las medidas necesarias para incrementar el pie de fuerza de las Fuerzas Militares y de la Policía Nacional para tener una presencia más amplia y realizar una actividad más permanente a nivel nacional en la lucha contra el terrorismo. Se incrementará la cooperación entre las distintas agencias relacionadas con el problema del terrorismo, sobre todo en aspectos de intercambio de información e inteligencia, y para evitar la duplicación de tareas.

b. Fortalecimiento de la Policía Rural y de los Puestos de Policía Municipales

En respuesta a los reiterados ataques terroristas de que son objeto los puestos de Policía en las zonas rurales del país por parte de los grupos armados al margen de la ley, la Policía Nacional está desarrollando un Plan de Fortalecimiento de la Policía Rural dentro de su Plan Estratégico Institucional.

Como parte de su estrategia rural, la Policía Nacional hará especial énfasis en el fortalecimiento de la especialidad de Carabineros en las estaciones rurales, con la creación de escuadrones móviles que realizarán desplazamientos permanentes por caseríos, veredas y corregimientos, integrando a los campesinos en la construcción de una cultura de seguridad en el área rural del país. También se reforzará el control de los ejes viales identificados como críticos con una Policía de Carreteras dotada con los medios tecnológicos necesarios. Así mismo se ampliará la cobertura de los Gaula en las zonas rurales más afectadas por el delito del secuestro.

Los nuevos puestos de policía que sean reconstruidos en los municipios del país deberán contar en su diseño y construcción con especificaciones tales que les permitan soportar los ataques violentos de los grupos guerrilleros. De igual manera, ante la eventualidad de nuevos ataques, esos municipios deberán contar con la posibilidad de pronto y suficiente apoyo militar, lo cual significa que en la recuperación de la presencia policial en los municipios del país debe prevalecer el criterio de seguridad de zona, mediante la coordinación entre la Policía Nacional y las Fuerzas Militares.

c. Fortalecimiento de la Inteligencia Técnica y Humana

El Estado buscará seguir fortaleciendo y profesionalizando los servicios de inteligencia en sus áreas técnicas y humanas, así como promoverá la cooperación y coordinación entre los diferentes servicios de inteligencia del país, como medio fundamental para prevenir y neutralizar las actividades terroristas en Colombia.

Se continuarán haciendo esfuerzos para incrementar y mejorar la calidad de la información así como su procesamiento y análisis, de tal forma que sea un instrumento cada vez más eficaz en términos tácticos y estratégicos para prevenir las acciones terroristas y para dismantelar sus redes de apoyo. Teniendo en cuenta la creciente importancia de la inteligencia humana en la lucha contra el terrorismo, es necesario hacer mayor énfasis en la infiltración como medio privilegiado para la consecución de información sobre el funcionamiento de las organizaciones armadas que realizan acciones terroristas, sus planes y bases de apoyo.

22
22

Los organismos de inteligencia deberán contar con una base de datos unificada que centralice y proporcione información sobre las organizaciones terroristas, los perfiles de sus principales miembros, su infraestructura, métodos planes y capacidades. Sus archivos y sistemas de manejo de información deben ser digitales y tener un acceso seguro y restringido. Para este efecto se deberá establecer una directiva que fije los criterios para el acceso a los archivos de inteligencia, especificando en qué circunstancias puede consultarse o compartir un documento, así como el tiempo que permanece la información en el archivo. Dicha directiva debe estar bajo continua revisión, anual de ser posible.

La información de inteligencia debe estar disponible como evidencia para enjuiciar a los grupos o individuos investigados por la comisión de acciones terroristas y, en todo caso, se garantizará su utilización con los fines de facilitar procesos penales u operaciones militares concretas y legales. Tal y como corresponde actuar a un Estado democrático, el Gobierno Nacional garantizará la posibilidad de denunciar y castigar cualquier abuso de los servicios de inteligencia en cumplimiento de sus funciones. La autoridad competente conocerá estos hechos y tendrá la capacidad de tomar medidas correctivas cuando sea necesario.

Para garantizar la recolección y el uso legal y eficiente de la inteligencia, en cumplimiento de lo dispuesto en la Ley de Defensa y Seguridad Nacional, el Consejo de Seguridad y Defensa Nacional y la Junta de Inteligencia Estratégica deberán promover los mecanismos de cooperación y coordinación entre los diferentes servicios de inteligencia del país. El Ministro de Defensa Nacional, como presidente de la Junta de Inteligencia Estratégica será el encargado de centralizar y

coordinar todo el trabajo de los servicios de inteligencia y de servir como puente entre ellos y el resto del Estado. Así mismo, el Ministro de Defensa Nacional presentará anualmente al Presidente de la República un informe sobre la ejecución de la política de inteligencia, así como los requerimientos para el mejor cumplimiento de sus funciones.

d. Fortalecimiento de la Cooperación Internacional

La preocupación y el compromiso de Colombia en la lucha contra el terrorismo se evidencia en que el Estado es parte en varias convenciones internacionales sobre terrorismo y en acuerdos de cooperación judicial en materia penal.

En materia de tratados internacionales, que se refieren específicamente al tema de terrorismo, Colombia es parte en el Convenio sobre Infracciones Cometidas a bordo de las Aeronaves, el Convenio para la Represión del Apoderamiento Ilícito de Aeronaves, el Convenio para la Represión de Actos Ilícitos contra la Seguridad de la Aviación Civil y el Convenio sobre la Prevención y el Castigo de los Delitos contra las Personas Internacionalmente Protegidas.

De otra parte, aunque Colombia no ha llegado a ningún acuerdo bilateral para la lucha contra el terrorismo, sí cuenta con instrumentos bilaterales que le permiten promover la cooperación para combatirlo de manera conjunta. En efecto, las Comisiones Binacionales o Rondas de Conversaciones como las COMBIFRON, reuniones de Altos Mandos Militares y de Policía, Conferencias Bilaterales de Inteligencia, se constituyen en foros adecuados para el intercambio de experiencias en la lucha contra el terrorismo, así como para la suscripción y establecimiento de mecanismos permanentes que permitan unificar esfuerzos para combatir el terrorismo.

De igual manera, Colombia se encuentra dispuesta a considerar las iniciativas que surjan en foros internacionales como las Naciones Unidas, la Organización de Estados Americanos, el Comité Interamericano Contra el Terrorismo -CICTE- el Grupo de Río, la Comunidad Andina, el Movimiento de Países no Alineados y la Reunión Anual de Ministros de Defensa en materia de lucha contra el terrorismo.

e. Plan Movilización

El Ministerio de Defensa elaborará un plan de movilización que permita alcanzar la meta de 200.000 hombres en el Ejército Nacional en un período de un año, el cual será puesto a disposición del Presidente de la República para ser implementado, en caso de considerarlo necesario.

El Ministerio de Hacienda y el Departamento Nacional de Planeación establecerán un grupo de trabajo para apoyar la elaboración de este plan.

3. TERCERA ESTRATEGIA: ROBUSTECER LA CAPACIDAD PUNITIVA DEL ESTADO CONTRA EL TERRORISMO

a. Fiscales y Jueces Especializados para Casos de Terrorismo

El nuevo Código de Procedimiento Penal prevé la existencia de Jueces Penales de Circuito Especializados y Fiscales Delegados ante los mismos en los delitos asociados a conductas terroristas, permitiendo que por la concentración de los casos en estos funcionarios judiciales, se agilicen los términos en los procesos y se unifiquen los criterios de juzgamiento.

b. Asignación Prioritaria de Defensores Públicos o de Oficio

Para evitar el vencimiento de términos procesales en el juzgamiento de casos de terrorismo, teniendo en cuenta la importancia de la seguridad pública y la especial protección a personas y bienes protegidos por el Derecho Internacional Humanitario como bienes jurídicos tutelados, la Defensoría del Pueblo y el Consejo Superior de la Judicatura adoptarán las medidas necesarias para que se adelante la asignación prioritaria de defensores públicos o de oficio a las personas involucradas en los mismos.

c. Fortalecer el Programa de Protección de Testigos

Atendiendo la gran utilidad de este medio probatorio, el Gobierno Nacional promoverá el fortalecimiento de la seguridad para la comparecencia de testigos en los procesos judiciales contra el terrorismo, mediante la presentación de proyectos de Ley que modifiquen el Código Penal y el Código Disciplinario Unico para incluir sanciones más drásticas y procesos sumarios para los funcionarios que filtren información que ponga en riesgo la seguridad de los testigos protegidos en casos de terrorismo.

d. Programas de Promoción de la Dejación de Armas y de Sometimiento a la Justicia de Miembros de Grupos que Realicen Actividades Terroristas

Atendiendo el interés que asiste al Estado Colombiano de buscar alternativas que contribuyan en la búsqueda de la paz y que permitan a las personas vinculadas a grupos armados al margen de la ley que realicen actos terroristas reincorporarse a la sociedad, se trabaja conjuntamente entre instituciones con el fin de fortalecer los mecanismos que incentivan y regulan la dejación voluntaria de armas de manera individual.

Dentro de este esquema, actualmente se vienen desarrollando iniciativas conjuntas entre el Ministerio del Interior y el Ministerio de Defensa Nacional, orientadas a la dejación de armas por parte de miembros de grupos al margen de la ley a los cuales el Gobierno reconoce carácter político. Por el carácter de las decisiones que se adoptan, dichas iniciativas involucran a otras entidades como el Ministerio de Justicia y la Fiscalía General de la Nación.

Una vez definida la situación jurídica de aquellos miembros de grupos armados al margen de la ley que gozan de reconocimiento político que toman la decisión de abandonar las armas y acogerse a los mecanismos previstos en la Ley 418 y el Decreto 1385 de 1994, se prevén ayudas de carácter económico cuya asignación busca que el beneficiario desarrolle un proyecto de actividad económica que le permita derivar su sustento en adelante.

El propósito del Gobierno es el de fortalecer algunos puntos débiles derivados particularmente de la falta de coordinación entre las diversas instancias que intervienen en el mismo. Así, se propone mejorar el proceso de divulgación a los beneficiarios del programa y a las autoridades que intervienen en el desarrollo del mismo, con el fin de garantizar su efectividad. Esto se lleva a cabo por medio de la delimitación clara de competencias, donde el Ministerio de Defensa Nacional brinda el apoyo necesario en la primera fase del proceso, buscando que quien se entregue conozca los beneficios que se le brindan y sirviendo de interlocutor en todas las etapas que deben surtirse hasta la definición de la situación jurídica. Una vez solucionado este punto, el Ministerio del Interior se encarga del asesoramiento en materia de beneficios económicos y reincorporación a la sociedad.

De otra parte, el Gobierno estudiará los mecanismos que incentiven a miembros de otros grupos al margen de la ley para que abandonen las filas de sus organizaciones y se sometan a la justicia.

e. Fortalecimiento del Sistema Carcelario y Creación de un Régimen Especial para los Procesados y Condenados por Terrorismo

Dentro de sus programas de incremento de la seguridad y el control estatal en las cárceles colombianas, el Gobierno hará un especial énfasis en garantizar máximas condiciones de seguridad y de disciplina en los centros de reclusión donde haya personas procesadas o condenadas por terrorismo. Para este efecto se dispondrá la creación de pabellones especiales donde regirá un reglamento aún más estricto que el convencional en materia de visitas, uniformes, comunicaciones con el exterior, horarios de rutina, disposición de elementos, como fue expuesto en el capítulo sobre la Política Integral de Seguridad.

III. Nuevas acciones contra el terrorismo.

Con el objetivo de dar un sustento a la Política Integral de Seguridad, de la cual hace parte *El Camino hacia la Paz y la Estrategia contra el Terrorismo*, el Gobierno Nacional impulsará las siguientes medidas en el marco de la lucha contra el terrorismo:

a. Exclusión de Beneficios para el Secuestro, la Extorsión y el Terrorismo

El Gobierno Nacional, a través del Ministerio de Justicia, y con el apoyo del Fondo para la Defensa de la Libertad Personal del Ministerio de Defensa y diversas ONG, como País Libre, impulsa ante el Congreso de la República el Proyecto de Ley No. 08 de 2001, por medio del cual se dictan medidas tendientes a erradicar los delitos de secuestro y extorsión y se expiden otras disposiciones, con el fin de aumentar la pena mínima y fortalecer el sistema punitivo contra el secuestro y la extorsión, medidas que serán aplicadas también en el caso del terrorismo. El proyecto de ley cumplió trámite en la Cámara de Representantes y se encuentra en debate en el Senado de la República.

26
26

b. Creación de Nuevos Tipos Penales

El Gobierno promoverá las iniciativas legislativas necesarias para la creación de nuevos tipos penales autónomos como la pertenencia a grupos que realicen actos terroristas, así como su financiación y apoyo. Igualmente, se estudiará la posibilidad de ampliar la responsabilidad por actos terroristas a todos los miembros de la organización o a quienes tengan personas bajo su mando.

c. Sistema de Responsabilidad Penal Juvenil

Dentro del marco de una nueva y robustecida política frente a la infancia, es fundamental cambiar completamente la filosofía de la responsabilidad penal juvenil. En efecto, el actual Código del Menor, al establecer la inimputabilidad para menores de 18 años, ha tenido un resultado perverso al ser aprovechada esta prerrogativa de los menores frente a la ley por el crimen organizado y la delincuencia común, acabando con generaciones enteras de niños y jóvenes, como ha sido el caso de los menores sicarios en Medellín y otras ciudades.

Es necesario proteger a los menores de convertirse en blanco fácil del reclutamiento para las organizaciones criminales. Con este objetivo, el Ministerio de Justicia y del Derecho impulsa un proyecto de ley por el cual se crea el Sistema de Responsabilidad Penal Juvenil, el cual se encuentra en trámite ante el Congreso de la República. En dicho proyecto las personas mayores de 12 años y que no hayan cumplido los 18 años de edad, a quienes se atribuya la comisión de una

conducta punible estarán sujetas al sistema de responsabilidad penal juvenil, clasificando las conductas de los juveniles en delitos graves, de especial gravedad, de gravedad intermedia y leves.

El delito de especial gravedad que puede cometer un juvenil consiste en la desaparición forzada, extorsión, concierto para delinquir, tortura, secuestro, terrorismo, genocidio, homicidio y acceso carnal violento.

d. Protección Especial al Congreso de la República

Con el fin de proteger a los congresistas, el Ministerio del Interior desarrollará un programa especial para reforzar su protección. Asimismo, teniendo en cuenta que en razón de sus funciones deben participar en la presentación, discusión y aprobación de las reformas normativas relacionadas con la lucha contra el terrorismo, el Gobierno Nacional promoverá la reforma a la respectiva Ley Orgánica, con el propósito de que las sesiones y las votaciones asociadas con este tipo de normas sean secretas.

e. Promoción al Apoyo Económico Voluntario a la Fuerza Pública

Se promoverá el apoyo económico voluntario de los particulares al Fondo de Defensa Nacional, cuyos recursos serán destinados al financiamiento de las actividades relacionadas con el cumplimiento de la misión constitucional de la Fuerza Pública.

f. Incremento de la Pena Mínima al Porte Ilegal de Armas

El Gobierno Nacional promoverá la revisión de la legislación vigente sobre el porte de armas buscando ampliar la cobertura de su castigo penal, es decir, haciendo no excarcelable el delito de porte ilegal de armas. Para este efecto se revisará adicionalmente el actual esquema de clasificación de armas. De igual manera se hará más severa la sanción por el uso de material privativo de las Fuerzas Militares

g. Control de las Informaciones sobre Terrorismo en los Medios de Comunicación

El Gobierno Nacional convocará a los medios de comunicación para, de manera concertada, establecer acuerdos de autorregulación orientados a atenuar el impacto de las acciones terroristas en la opinión pública. Dichos acuerdos serán sujetos a revisión periódica para verificar su cumplimiento.

La autorregulación voluntaria tratará asuntos como la transmisión en directo de actos terroristas, comunicados y entrevistas de organizaciones o individuos que realicen dichos actos y protección de la identidad de personas que los presencien, teniendo en cuenta que según instrumentos internacionales, de los cuales nuestro país es Estado parte, el ejercicio del derecho a la libertad de expresión entraña deberes y responsabilidades especiales y por consiguiente, resultan válidas ciertas restricciones necesarias para la protección de la seguridad nacional, el orden público, o la salud o la moral públicas.

h. Creación de un Cuerpo Elite Antibioterrorismo

El Gobierno y los organismos de seguridad de Colombia quieren hacerle frente a las amenazas del bioterrorismo internacional. Con este fin se conformó el Grupo Elite Antibioterrorismo del cual hacen parte los Ministerios de Defensa, Justicia y Salud, la Fiscalía General de la Nación, el DAS y la Policía Nacional. Dicho grupo contará con el apoyo y asesoría del FBI.

i. Promoción de la Cooperación Ciudadana

El Gobierno Nacional incentivará la cooperación ciudadana en la prevención de actos de terrorismo y la captura de individuos vinculados a estas organizaciones. Se desarrollará legalmente el artículo 441 del Código Penal Colombiano que establece la obligación de los ciudadanos de informar inmediatamente a la autoridad el conocimiento de cualquier indicio, actividad o persona relacionado con actos de terrorismo. Complementario a estos desarrollos legales, se establecerá un programa de recompensas para los ciudadanos que colaboren con las autoridades en la prevención de actos de terrorismo y en la denuncia de los miembros de organizaciones terroristas.

j. Recompensas por Denuncias de Bienes

El Gobierno Nacional presentará al Congreso de la República un proyecto de ley mediante el cual se establezca un sistema de recompensas e incentivos para la denuncia de bienes pertenecientes a organizaciones o personas vinculadas al terrorismo. Las personas que realicen estas denuncias podrán ser beneficiarias hasta en un 40% del valor total del bien, sin perjuicio de los demás beneficiarios establecidos.

k. Adopción de Nuevos Instrumentos Internacionales

El Gobierno Nacional ha decidido presentar para la aprobación del Congreso de la República diversos instrumentos internacionales: el Protocolo para la Represión de Actos Ilícitos de Violencia en los Aeropuertos que presten Servicio a la Aviación Civil Internacional, el Convenio sobre la Marcación de Explosivos Plásticos para los Fines de Detección, el Convenio para la Represión de Actos Ilícitos contra la Seguridad de la Navegación Marítima, el Protocolo para la Represión de Actos Ilícitos contra la Seguridad de las Plataformas Fijas Emplazadas en la Plataforma Continental y la Convención sobre la Protección Física de los Materiales Nucleares.

Así mismo el Presidente de la República procederá a la suscripción del Convenio Internacional contra la Financiación del Terrorismo ante la Organización de las Naciones Unidas.

De otra parte, a nivel del gobierno, se está analizando la conveniencia de iniciar los trámites para la ratificación de otros importantes tratados internacionales, como son la Convención Internacional contra la Toma de Rehenes y el Convenio Internacional para la Represión de los Atentados Terroristas Cometidos con Bombas. También se promoverán acuerdos de cooperación con entidades financieras privadas y Gobiernos extranjeros para ubicar dineros y valores en el exterior de los grupos que realicen acciones terroristas.

Es necesario señalar que existen otros instrumentos internacionales que serán muy útiles en la lucha contra el terrorismo, adicionales a los acuerdos de cooperación judicial en materia penal, los cuales se encuentran a consideración del Congreso de la República, de los cuales deben resaltarse la Convención Interamericana contra la Fabricación y el Tráfico Ilícito de Armas de Fuego, Municiones, Explosivos y otros Materiales Relacionados y la Convención de las Naciones Unidas contra la Delincuencia Organizada Transnacional.

Finalmente, una vez el Congreso culmine la reforma a la Constitución que permita hacer viable en Colombia la existencia de la Corte Penal Internacional, proceso que en este momento se encuentra en marcha, el Gobierno Nacional presentará al Congreso la ratificación de este instrumento el cual debe constituirse en un instrumento en la lucha contra el terrorismo.
